رفع محمود العثماني

دكتور صلاح أحمد هريدى

الجاليات فى مدينة الإسكندرية فى العصر العثمانى

دراسة وثائقية من سجلات المحكمة الشرعية

الجاليات فى مدينة الإسكندرية

فى العصر العثمانى

(٩٢٣-١٢١٣هـ/١٥١٧-١٧٩٨م)

دراسات وثائقية

من سجلات المحكمة الشرعية

تأليف

د . صلاح أحمد هريدى على

أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر

كلية الآداب بدمنهور - جامعة الإسكندرية

الطبعة الأولى

١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤م

عين للدراسات والبحوث الانسانية والإجتماعية

EIN FOR HUMAN AND SOCIAL STUDIES

المستشارون

د. أحمد إبراهيم الهوارى

د. شوقى عبد القوى حبيب

د. قاسم عبده قاسم

المدير التنفيذى :

شريف قاسم

مدير النشر

محمد عبد الرحمن عفيفى

تصميم الغلاف : منى العيسوى

المشرف العام : دكتور قاسم عبده قاسم

حقوق النشر محفوظة ©

الناشـر: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية

٥ شارع ترعة المريوطية – الهرم – ج.م.ع تليفون وفاكس ٣٨٧١٦٩٣

Publisher:EIN FOR HUMAN AND SOCIAL STUDIES

5, Maryoutia St ., Elharam - A.R.E. Tel : 3871693

E-mail : dar_Ein@hotmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وبعد ... أقدّم هذه الدراسات والأبحاث التى نشرت فى دوريات علمية محكمة أو شاركت بها فى مؤتمرات محلية أو عالمية ، بعد إضافة التعديلات والمصطلحات . وهى دراسات غير تقليدية، تتناول التاريخ الاقتصادى والاجتماعى لبعض الجاليات الأوروبية والعربية ، فى مدينة الإسكندرية إبان العصر العثمانى ، دراسة وثائقية تعتمد فى المقام الأول على أرشيف المحكمة الشرعية بالشهر العقارى بالإسكندرية ، قبل نقله إلى دار الوثائق القومية بالقاهرة .

فمن الجاليات ، نجد اليونانيون ، والأوروبيون ومن العرب الحجازيون والشوام ، والمغاربة . وقد بدأنا بالحديث عن اليونانيين واستقرارهم بالإسكندرية ، إلى أن استقروا واستقلوا عن الدولة العثمانية بعد أن كانوا ضمن رعاياها ، وتم التعرّض لنشاطهم الاقتصادى من واقع تلك السجلات ، كما تعرضت لحياتهم الاجتماعية بجوانبها المختلفة . أما الوضع للأوروبيين فهنا الوضع يختلف ، فكان وجودهم فى الإسكندرية يرجع إلى الاتفاقات التى عقدت بين دولهم والدولة العثمانية ، والامتيازات التى حصلوا عليها بموجب تلك الاتفاقيات . أما بقية الجاليات الأخرى كالحجازين والشوام والمغاربة ، فإنهم عوملوا على أنهم من رعايا الدولة العثمانية .

وقد قمت بإضافة مدخل عن أهمية الإسكندرية وكذلك بعض المصطلحات العثمانية ، وبعض البيانات الأخرى ، لعلها تكون إضافة جديدة لهذه الأبحاث . وفى النهاية أتوجه إلى الله العلى القدير أن أكون قد وفقت فى سد ثغرة فى تاريخ مصرنا المحروسة كنانة الله فى أرضه .

والله وحده ولى التوفيق

د. صلاح أحمد هريدى

الإسكندرية فى ٢٥/٦/٢٠٠٣

مدخل

أهمية الإسكندرية

أنها مدينة مصرية عريقة يبلغ عمرها زهاء ألفى سنة . وأنشئت لتكون عاصمة لمصر ، واستمرت عاصمة البلاد نحو ألف سنة . وهى ليست ثانى المدن المصرية فحسب بل هى ثانى المدن الإفريقية قاطبة ، وإحدى المدن المليونية ، وإحدى المدن الخمسين الكبرى فى العالم . وهى فضلاً عن هذا وذاك تمثل النافذة الكبرى التى تطل بها على البحر المتوسط والعالم الخارجى[1].

وتشغل مدينة الإسكندرية شريطاً ساحليًا ضيقًا يقع بين البحر المتوسط فى الشمال وبحيرة مريوط فى الجنوب . ويبلغ هذا الشريط الساحلى أقصى اتساعه فى الشرق عند رأس المتنزة حيث يصل إلى نحو خمسة كيلو مترات ، ويأخذ فى الضيق تدريجيًا كلما اتجهنا نحو الغرب حتى أن اتساعه لا يتجاوز كيلو متراً واحداً فى منتصف المسافة بين المكس والدخيلة .

ويبرز من هذا الشريط الساحلى فى البحر المتوسط بروز يابس يمثل جزيرة فاروس القديمة واللسان الذى يصل بينها وبين الساحل ، وقد كان هذا الوصل الصناعى بين جزيرة فاروس واليابس بمثابة خلق لمدينة الإسكندرية ، إذ أعطى الفرصة لقيام ميناءى الإسكندرية : الميناء الشرقية ، وهى الميناء المهجورة حالياً ، والميناء الغربية وهى الميناء الكبيرة التى يقصد بها فى الوقت الحاضر ميناء الإسكندرية (٢).

---

١ – محمد صبحى عبد الحكيم ، مدينة الإسكندرية ، مكتبة مصر ، القاهرة ١٩٥٨م ، ص ب .

٢ – نفسه ، ص ٣ .

وتشرف مدينة الإسكندرية على واجهة بحرية طويلة ، يبلغ طولها من رأس المنتزه فى الشرق إلي رأس العجمى فى الغرب نحو سبعة وعشرين كيلو متراً ، وقد سهل هذا الامتداد اتصال مختلف أحياء الإسكندرية بالبحر ، وبالتالى مكن المدينة من الاستمتاع بالمزايا البحرية المختلفة .

ويذكر محمد صبحى عبد الحكيم أنه تكاد تتفق الحدود الإدارية لمحافظة الإسكندرية مع حدود المدينة ، فهى تبدأ فى الشرق من سراى المنتزة على شكل خط متعرج يتجه نحو الجنوب الشرقى ثم لا يلبث أن يغير اتجاهه نحو الجنوب الغربى بصفة عامة حتى تصل إلى الشاطىء الشمالى لبحيرة مريوط ، وتبدأ فى الغرب من رأس العجمى على شكل خط مستقيم يتجه نحو الجنوب حتى يصل إلى الشاطىء الشمالى لبحيرة مريوط أيضاً (١).

أما منطقة الإسكندرية فهى تشمل مساحة أوسع مما تشغله المدينة أو مما يدخل إدارياً فى نطاق محافظة الإسكندرية .

فمن الشرق يمكن اعتبار خليج أبو قير وبحيرة إدكو حداً لمنطقة الإسكندرية ، ومن الغرب تمتد منطقة الإسكندرية حتى الطرف الغربى الأقصى لذراع بحيرة مريوط . فكأن منطقة الإسكندرية تمتد من رأس أبو قير فى الشرق إلى جهة برج العرب تقريباً فى الغرب .

وتمثل منطقة الإسكندرية - على هذا الأساس - أقصى الطرف الشمالى الغربى لدلتا النيل، إذ يدخل فى نطاقها جزء من منطقة الإرسابات الدلتاوية ، يقع بين خليج أبو قير وبحيرة إدكو من جهة ، وبحيرة مريوط من جهة أخرى(٢).

كذلك تمثل منطقة الإسكندرية - من جهة أخرى - الطرف الشرقى لإقليم ذى خصائص جغرافية فريدة فى مصر هو إقليم مريوط الذى يمتد على طول ساحل البحر المتوسط ، ويتميز هذا الإقليم بحكم إشرافه على البحر من الشمال بخصائص فزيوغرافية ومناخية تجعله يختلف عن الصحراء التى ينتهى إليها فى الجنوب .

وتدخل بحيرة مريوط فى منطقة الإسكندرية ، بل وتعتبر من أهم الظاهرات الفزيوغرافية فيها . وقد لعبت هذه البحيرة دوراً مهماً فى حياة المدينة ، فقد كانت فى العصور القديمة

---

١ - محمد صبحى عبد الحكيم ، مدينة الإسكندرية ، ص ٣ ،٤ .

٢ - نفسه ، ص ٤ .

عامل وصل بين الإسكندرية وبين سائر جهات مصر حينما كانت للإسكندرية ميناء على هذه البحيرة تصل إليها السفن من مختلف أجزاء مصر عن طريق النيل وفروعه القديمة .

أما في العصور الحديثة فقد لعبت البحيرة دوراً آخر ، يتمثل في أنها حالت بفضل موقعها دون امتداد المدينة نحو الجنوب . ولما كان البحر يحول – هو الآخر – دون امتدادها نحو الشمال ، فلم يكن أمام المدينة إلا اتجاهان لتوسعها وامتدادها . وقد تضافرت عوامل أخرى . أثرت على اتجاهها الشرقي كان له النصيب الأكبر من امتداد المدينة وتوسعها ، مما أدى إلى اتصال المدينة بالتدريج اتصالاً وثيقًا بدلتا النيل ، أو بمعنى آخر بالجزء المعمور من مصر بصفة عامة(١).

ومن هذا تتميز منطقة الإسكندرية بظاهرة التنوع الجغرافي فهي تشرف على البحر المتوسط من الشمال ، وعلى بحيرة مريوط من الجنوب ، وتمثل الطرف الشمالي الغربي لدلتا النيل من جهة الشرق ، بينما تمثل الطرف الشرقي لإقليم مريوط من جهة الغرب (٢).

أما ظاهرات إقليم السطح في منطقة الإسكندرية ، فإنها يتميز بضيقها ، وقلة ارتفاعها ، كما تتميز بوجود سلاسل صخرية متوازية ومتتابعة ، تمتد بموازاة الساحل ، وتحصر فيها أودية طولية تسير في نفس الاتجاه .

وتظهر هذه الظاهرات المتتابعة بوضوح وانتظام إلى الغرب مباشرة من مدينة الإسكندرية ، وتحتفظ بوضوحها وانتظامها غربًا حتى منطقة العلمين ، بينما لا يظهر تتابع هذه الظاهرات كاملاً في الموضع الذي شيدت فوقه مدينة الإسكندرية وإلى الشرق منه .

ولذلك يمكن تقسيم منطقة الإسكندرية من حيث ظاهرات السطح إلى ثلاثة أقسام (٣).

أولاً : الجهات الواقعة إلى الغرب مباشرة مدينة الإسكندرية .

ثانيًا : الموضع الذي قامت فوقه مدينة الإسكندرية .

ثالثًا : الجهات الواقعة إلى الشرق من مدينة الإسكندرية .

---

١ – محمد صبحي عبد الحكيم ، مدينة الإسكندرية ، ص ٤ ، ٥ .

٢ – نفسه ، ص ٤ .

٣ – نفسه ، ص ٥ .

مناخ الإسكندرية :

الحرارة :

إن أقل شهور السنة حرارة هو شهر يناير ، إذ يبلغ معدل حراراته فى الإسكندرية ١٣,٧°م، ثم تأخذ الحرارة بعد ذلك فى الارتفاع التدريجى ، ويكون هذا التدريج بطيئًا فى شهرى فبراير ومارس ، ثم يسرع ابتداء من شهر أبريل حتى تصل درجة الحرارة أقصاها فى شهر أغسطس حيث تبلغ ٢٦,٥°م ، ثم تأخذ بعد ذلك فى الانخفاض ، ويكون هذا الانخفاض بطيئًا فى شهرى سبتمبر وأكتوبر ، ويسرع فى شهرى نوفمبر وديسمبر .

ولا يمثل شهرا يناير وأغسطس الحدين الأدنى والأقصى لمتوسط درجة الحرارة اليومية فحسب بل يمثلان أيضًا الحدين الأدنى والأقصى - على الترتيب - بالنسبة لمتوسط النهاية العظمى ومتوسط النهاية الصغرى لدرجات الحرارة اليومية .

ويبلغ الفرق بين المعدل السنوى للحرارة ١٢,٥°م .

ويعتبر موقع الإسكندرية على البحر أهم العوامل المؤثرة فى حرارة المدينة ويتضح ذلك من مقارنة متوسط درجات الحرارة فى الإسكندرية بمثيلاتها فى القاهرة(١).

أما الرطوبة النسبية فتبلغ أقصاها فى فصل الصيف ولاسيما فى شهر يوليو وأدناها فى فصلى الربيع والخريف . وتختلف الإسكندرية فى ذلك عن المدن الداخلية ، ففى القاهرة مثلاً تبلغ الرطوبة النسبية أقصاها فى فصل الشتاء ولاسيما فى شهر ديسمبر بينما تبلغ أدناها فى فصل الصيف .

ويمكن إرجاع ارتفاع الرطوبة النسبية على الساحل فى الصيف إلى زيادة عملية التبخر نتيجة لارتفاع الحرارة من جهة وازدياد نسبة الرياح التى تهب من البحر على الساحل زيادة واضحة فى هذا الفصل عنه فى باقى فصول السنة من جهة أخرى : فالرياح التى تهب من البحر تنقل إلى الإقليم كميات كبيرة من بخار الماء فترتفع تبعًا لذلك الرطوبة النسبية بخلاف الرياح التى تهب من الصحراء فهى تعمل على زيادة الجفاف وهذه الرياح الجنوبية تزداد نسبتها فى فصل الشتاء (٢).

---

١ - محمد صبحى عبد الحكيم ، مدينة الإسكندرية ، ص ٤٧ .

٢ - نفسه ، ص ٦٣ .

أما المطر فإن الإسكندرية أكثر المدن المصرية مطراً . وتظفر المنطقة الساحلية بين الإسكندرية فى الغرب وفتحة بحيرة البرلس في الشرق بأكبر قدر من المطر فى مصر . ويتراوح متوسط كمية المطر السنوى فى هذه المنطقة بين ١٧٥ ، ٢٠٠ ملليمتر ، وأكثر جهات هذا الساحل مطراً هو الركن الشمالى الغربى من الدلتا حيث بلغ متوسط كمية المطر السنوى لمدة ٣٥ سنة تبدأ من سنة ١٩١٢ ملليمتر قدرها ١٠٪ عن متوسط المطر فى الإسكندرية فى نفس المدة (١).

ولذلك نجد أن البحر هو العامل الرئيسى الذى يؤثر فى مناخ المدينة .

الموقع والموضع الجغرافى :

كانت مصر – ولاتزال – بحكم موقعها المتوسط بين قارات العالم القديم الثلاث ، حلقة الوصل بين الشرق والغرب ، وساهمت – ولاتزال تساهم – فى عمليات التبادل التجارى بين الشرق والغرب (٢).

وعندما فكر الإسكندر فى تأسيس الإسكندرية فكان يرى إلى أن تقوم الميناء الجديدة بدورها الهام فى هذا الاتصال والتبادل التجارى بين الشرق والغرب بصفة عامة وبين أجزاء إمبراطوريته بعضها بعضًا بصفة خاصة . وقد مكن الموقع الجغرافى الممتاز للإسكندرية من أداء الدور المهم الذى رسم لها ، فقد ظلت تقوم بمهمة الاتصال التجارى بين الشرق والغرب حتى أنشئت قناة السويس وانتزعت منها ميناء بورسعيد هذه الوظيفة إلى حد كبير ، واقتصرت وظيفة الإسكندرية منذ ذلك التاريخ على خدمة تجارة مصر الخارجية ، ولم يفقدها ذلك أولويتها على الموانئ المصرية .

أما الموضع الجغرافى للإسكندرية ، أو بمعنى آخر البقعة التى قامت فوقها المدينة . نجد أن الإسكندر كان موفقًا فى اختياره هذا الموضع لبناء مدينته ، فهى تشرف على البحر المتوسط فى الشمال وتطل على بحيرة مريوط فى الجنوب ، وعلى مقربة من الشاطىء تجثم جزيرة فاروس .

---

١ – محمد صبحى عبد الحكيم ، مدينة الإسكندرية ، ص ٧٠ .

٢ – نفسه ، ص ٩٠ .

وتتمثل أهمية وقوع الإسكندرية على البحر المتوسط فى أنها تقع فى وسط البحر المتوسط (الهلينى) وعلى مسافة متساوية تقريباً من بلاد اليونان وآسيا الصغرى وسورية مما يؤهلها لاجتذاب البحر الأدرياتى وبحر إيجة والبحر الأسود ، فضلاً عن الحوض الشرقى للبحر المتوسط ذاته .

أما بحيرة مريوط فكانت تمثل حلقة الاتصال المائى بين الإسكندرية ، وسائر جهات مصر ، إذ كانت للإسكندرية ميناء تقع على البحيرة ذات أهمية كبرى ، وكانت تجىء إليها السفن من جميع أنحاء القطر حاملة منتجات البلاد فتفرغ حمولتها وتستبدل بها حمولة أخرى مما يرد عن طريق البحر ، إذ كانت بحيرة مريوط تصل المدينة بالنيل بواسطة ترعة شديا القديمة التى كانت تقوم مقام ترعة المحمودية الحالية أو الخليج الناصرى فى العصور الوسطى . وعن هذا الطريق تستطيع الإسكندرية أيضاً أن تتصل بالد ـر الأحمر ، طريق التجارة المهم إلى الشرق الأقصى ، وهذا يؤهلها لأن تكون ميناء صالحة لنقل تجارة الهند والشرق إلى بلاد اليونان والعالم الخارجى ، وهو ما كان يهدف إلى تحقيقه الإسكندر بعد أن اتسعت إمبراطوريته وأصبحت تضم هذه الأقطار المتباعدة من قارات العالم القديم الثلاث . وقد كان الطريق المائى الذى يربط البحر المتوسط بالبحر الأحمر موجوداً بالفعل وقت تأسيس الإسكندرية فقد أنشىء فى عهد الملكة حتشبسوت وذلك لتسيير مراكب الملكة إلى بلاد «بنت» أثناء حملة مصرية حربية على هذه البلاد لجلب الذهب والبخور وسنّ الفيل . وكان هذا الطريق المائى يمتد من فرع النيل البيلوزى فى خط يكاد يماثل اتجاه ترعة الإسماعيلية الحالية حتى البحيرات المرة ومنها إلى البحر الأحمر ، وكانت هذه الترعة قد ردمت ثم أعاد حفرها دارا الأول الفارسى . فبواسطة هذا الطريق يمكن جعل الإسكندرية قاعدة بحرية هامة لتجارة الشرق بصفة عامة والهند بصفة خاصة (١).

أما جزيرة فاروس فإنها تمثل حاجزاً طبيعياً يحمى المدينة ويحمى السفن عند دخولها إلى الميناء وخروجها منها ، كما أن ربط تلك الجزيرة باليابس بواسطة جسر الهبتاستاديوم (Heptastadium) إنما خلق ميناءين للإسكندرية بدلاً من ميناء واحدة .

---

١ - محمد صبحى عبد الحكيم ، مدينة الإسكندرية ، ص ٩٢ ، ٩٣ .

وموضع الإسكندرية جعلها تتفوق على موانئ مصر الشمالية الأخرى : رشيد ودمياط والفرما ، وموقعها إلى الغرب من مصب النيل فى البحر المتوسط جعلها فى مأمن من الرواسب التى يلقى بها النيل فى البحر كل عام ويجرفها معه التيار المائى فى البحر المتوسط فى اتجاهه من الغرب إلى الشرق ويعمل على إرسابها فى بعض المواضع على النصف الشرقى لساحل مصر الشمالى (١).

أما عن نمو الإسكندرية فى العصر اليونانى والرومانى بصفة عامة ملازمًا لازدهار النشاط التجارى بالمدينة ، فقد أصبحت الإسكندرية من أهم المدن التجارية فى العالم ، وكانت تضارع رودس فى أهميتها التجارية ، وتفوق المدن التجارية الأخرى ، وقتئذ ؛ فقد كانت الإسكندرية - فى عهد فيلادلفوس وإيوار جتيس الأول - تسيطر على جانب مهم جدًا من تجارة بحر إيجة، ولا يغرب على البال أن أسواق بحر إيجة ، كانت لاتزال المركز المسيطر على تجارة العالم .

هذا بالنسبة للتجارة مع بحر إيجة والبحر الأسود ، أما بالنسبة للتجارة مع الغرب والشمال الغربى ، فإن الإسكندرية ورثت العلاقات التجارية الوثيقة التى دامت بين صور وقرطاجنة عدة قرون . .

وقد نجح فيلادلفوس فى الاحتفاظ بعلاقات ودية بين خصمين قويين هما روما وصقلية من ناحية وقرطاجنة من ناحية أخرى . وتوجد أدلة غير مباشرة على وجود علاقات تجارية نشيطة بين مصر وإيطاليا مثل وجود أوانى فخارية مما كانت تشتهر إيطاليا بصنعه فى الإسكندرية ، ووجود آنية فخارية وزجاجية ومعدنية من صنع الإسكندرية فى جنوب إيطاليا (٢).

إما التجارة الشرقية التى تجتاز البحر الأحمر فكانت تصل إلى الإسكندرية بطريقتين . أما فى المراكب حتى نهاية البحر الأحمر عند هرونوبوليس ثم تحملها المراكب النهرية إلى النيل مجتازة القناة التى تصل النيل بالبحر الأحمر ، أو أنها كانت تفرغ فى إحدى الموانئ الجنوبية على البحر الأحمر ثم تحمل على ظهور الإبل إلى قفط أو كاينو بوليس حيث تشحن فى المراكب النهرية وتنقل إلى الإسكندرية ، ويبدو أن الطريق الثانى كان أوفق من الأول إذ تشير الدلائل إلى أن القناة بين النيل والبحر الأحمر لم تعد صالحة الملاحة قبل نهاية دولة البطالمة .

---

١ - محمد صبحى عبد الحكيم : مدينة الإسكندرية ، ص ٩٢ ، ٩٣ .

٢ - إبراهيم نصحى : تاريخ مصر فى عهد البطالمة ، جـ٢ ، ص ٣٩٢ - ٣٩٤ ؛ نقلاً عن محمد صبحى عبدالحكيم ، المرجع السابق ، ص ١١٣ .

وقد ساعد على رواج التجارة بوجه عام فى العصر الهيلينستى ما صادفته الملاحة من التسهيلات التى لم تكن معروفة من قبل ، فإنه منذ أدرك الناس قيمة المنارات عندما رأوا منارة الإسكندرية يشاهد على بعد ٦٠ كيلو متراً انتشر هذا الاختراع سريعاً فى الموانى (١).

وأهم البضائع التى كانت تصدرها الإسكندرية فى ذلك الوقت هى : القمح وأوراق البردى والسجاجيد والأبسطة والأقمشة الكتانية والصوفية والقطنية والآنية الزجاجية والبللور . وكانت تصل إلى الإسكندرية مقادير عظيمة من الذهب والعاج من بلاد النوبة وأثيوبيا ، وكانت فوق ذلك أنواع البهار والحرير والفضة والجواهر وغيرها تأتى من بحار الهند والصين(٢).

وكان طبيعياً أن تزداد أهمية الإسكندرية لا باعتبارها مركزاً تتجمع فيه منتجات مصر للتصدير فحسب بل أيضاً باعتبارها مركزاً للإنتاج الصناعى . ولعل أكبر صناعات الإسكندرية كانت صناعة بناء السفن ، فإن مثل هذه التجارة العظيمة كان لا بد لها من عدد كبير من السفن ، وكان خلو مصر من موارد الخشب الذى تصنع منه السفن ، اضطرها إلى شراء الأخشاب من بلاد الشام لذلك الغرض ، إذ كان بناؤها فى مقر التجارة أعود بالربح وأجدى على التجار . وكانت مصر فوق ذلك تنبت نوعاً من التيل يصلح تماماً لعمل الحبال وأدوات السفن (٣).

وكانت الإسكندرية تحتكر صناعة الورق لأن البردى كان ينمو فقط فى وادى النيل ، كما كانت صناعة البخور والروائح العطرية وأدوات الزينة رائجة جداً بها وكانت تستورد الخامات اللازمة لهذه الصناعات من بلاد العرب .

وكانت صناعة الزجاج من أرقى الصناعات بمدينة الإسكندرية ، كما كانت مهارة الصناع المصريين بالإسكندرية فى صناعة المجوهرات الذهبية والفضية والنحاسية وحتى الحديد مضرب الأمثال . كما كانت صناعة النسيج من أرقى وأهم الصناعات المزينة بخيوط فضية ،

---

١ – محمد صبحى عبد الحكيم : مدينة الإسكندرية ، ص ١١٤ .

٢ – الفريد بتلر : فتح العرب لمصر ، ترجمة محمد فريد أبو حديد ، سلسلة تاريخ المصريين ، القاهرة ١٩٨٩م، جـ١ ، ص ١٠٠ ، ١٠١ .

٣ – الفريد بتلر : فتح العرب لمصر ، ص ١٠٠ .

ويصور الحيوانات المختلفة[١] ودار الطراز ، وهى الدار الملكية لصناعة المنسوجات ، وكانت الإسكندرية الرومانية تعرف هذا النوع من المصانع ، وأن دار الطرز العربية ما هى إلا استمرار لهذا المصنع الروماني القديم بعد إدخال التعديلات المناسبة على نظامه[٢].

ويقول إبراهيم نصحى ، أنه قد أدى ازدهار الصناعة فى المدن إلى هجرة الكثيرين من الريف ، وكانت الإسكندرية فى مقدمة المدن التى اجتذبت آلاف العمال والصناع . فضلاً عن المصانع التى كان يعمل فيها العبيد ، والراجح أنه كان ينزل فى الإسكندرية نحو مائتى ألف عبد . وكان أرباب كل حرفة يتجمعون سوياً فى الأحياء والشوارع ويؤلفون نقابات تعاونية[٣].

اضمحلال الإسكندرية وانكماشها فى العصور الوسطى :

شهدت الإسكندرية فترة اضمحلال طويلة دامت زهاء ثلاثة عشر قرناً ، فمنذ أن بدأت المسيحية تنتشر فيها فى أواخر العصر الرومانى ، إلى أن جلا عنها الفرنسيون فى مطلع القرن التاسع عشر ، والمدينة فى انكماش مستمر نتيجة للاضمحلال الذى شهدته .

ولم تكن الإسكندرية وقت أن دخلها العرب فى سنة ٦٤١م فى ازدهارها القديم ، بل إن عوادى الزمن قد أتت على بعض معالمها ، كما أن الأحداث السياسية قد أتت على البعض الآخر ، فالنزاع بين الروم الوثنيين والمصريين المسيحيين ، ثم النزاع بين الروم الملكانيين واليعاقبة المصريين ، كل هذا كان له أثره الواضح فى تخريب كثير من معالم المدينة الهامة التى كانت تميزها وتزينها فى العصر اليونانى . فالمدينة وقت دخول العرب كانت قد فقدت مكتبتها الكبرى ودار حكمتها والقصور الملكية لم يكن لها بهاؤها القديم وعظمتها السالفة[٤]، ومعبد السرابيوم والقيصر يوم كانت قد نالت منها أيدى التخريب إبان النزاع الدامى بين المسيحية والوثنية ، وإن كانت قد أقيمت على أجزاء منها كنيستان كبيرتان .

---

١ – فؤاد فرج ، الإسكندرية ، ص ٧٧ .

٢ – جمال الدين الشيال : تاريخ مدينة الإسكندرية فى العصر الإسلامى، ص ٣٦ ، ٣٧ ، الإسكندرية١٩٦٧.

٣ – إبراهيم نصحى : تاريخ مصر فى عصر البطالمة ، جـ٢ ، ص ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، نقلاً عن محمد صبحى عبدالحكيم ، المرجع السابق ، ص ١١٥ .

٤ – بتلر : المرجع السابق ، جـ٢ ، ص ٣٤٨ .

ومع هذا فقد بهرت المدينة أعين العرب عند رؤيتها بمبانيها فوصفوها وصف المعجب المشدود ، وأشاروا أكثر ما أشاروا إلى معالمها البارزة ومبانيها المميزة : كالمنارة وعمود السوارى وكنيسة القيصريون ومسلات كيلوباترة وقصور المدينة وحماماتها وصهاريجها وشوارعها المكسوة بالمرمر والرخام وكثرة ما بها من أعمدة وأخيراً أسوارها وحصونها وأبراجها(١).

ويقول محمد صبحي عبد الحكيم ، إن معنى هذا أن العرب لم يحملوا معهم للإسكندرية الخراب والاضمحلال ، وإنما كانت مقدمات الاضمحلال تسبقهم إلى المدينة المزدهرة . كل ما فى الأمر أن ظروف الفتح وانصراف العرب عن الإسكندرية إلى الفسطاط ساعد على استمرار ظاهرة الاضمحلال والانكماش التى كانت قد بدأت تشهدها المدينة قبل وصول العرب إليها(٢).

مظاهر الاضمحلال :

لعل أبرز مظاهر الاضمحلال الذى شهدته الإسكندرية فى العصور الوسطى هو انكماش المدينة وضيق رقعتها بمرور الوقت حتى وصلت أقصى ضيقها أيام الحملة الفرنسية فى مطلع العصر الحديث .

حيث بلغت المدينة أقصى اتساعها فى العصر اليونانى الرومانى ، وكان السور الذى بنى فى ذلك العصر بمثابة الحدود التى امتد إليها العمران فى مدينة الإسكندرية (٣).

وقد بلغ أقصى طول للمدينة من الشرق إلى الغرب أكثر من خمسة كيلو مترات بقليل ، وهو طول شارع كانوب ، الشارع الرئيسى الذى يقطع المدينة من أقصى الشرق إلى الغرب ، أو بمعنى أخر طول المسافة بين بابى المدينة : باب الشمس فى الشرق وباب القمر فى الغرب . أما عرض المدينة فكان يتسع فى الشرق ويضيق نوعاً فى الغرب ، وكان هذا العرض يزيد قليلاً على كيلو مترين مع استبعاد رأس لوكياس (السلسلة حالياً) ، أما فى الغرب فكان يقل هذا العرض إلى حوالى كيلو متر ونصف كيلو متر أو أكثر قليلاً (٤).

---

١ – بتلر : المرجع السابق ، ص ٣١٩ – ٣٤٧ ؛ محمد صبحي : المرجع السابق ، ص ١١٧ .

٢ – محمد صبحي : المرجع السابق ، ص ١١٧ .

٣ – نفسه ، ص ١١٧ .

٤ – نفسه ، ص ١١٨ .

أمّا فى العصر العربى فقد انكمشت المدينة نحو الغرب ونحو الشمال حتى أصبح طولها من الشرق إلى الغرب لايزيد كثيراً على ثلاثة كيلو مترات أما عرضها - فهو مع انكماشه - كان يقل فى الشرق عنه فى الغرب بعكس الحال فى العصر اليونانى الرومانى . ففى أقصى المدينة العربية كان يبلغ عرض المدينة أكثر من نصف كيلو متر بقليل ، بينما يصل هذا العرض فى الغرب إلى كيلو متراً واحداً. ومعنى هذا أن العمران فى العصر العربى كان يقتصر على المساحات التى تشغلها فى الوقت الحاضر أحياء العطارين والمنشية واللبّان فقط (١).

وقد تعرضت الأسوار الشرقية للمدينة للهدم على يد عمرو بن العاص عند إعادته فتح الإسكندرية بعد قيام الثورة عقب الاستيلاء الأول عليها بخمس سنوات غير أن هذه الأسوار أعيد بناؤها . وبنيت ثانية فى عهد أحمد بن طولون أى فى القرن التاسع الميلادى .

وكانت الإسكندرية - كما عرفنا - قد انكمشت فى أوائل العصر العربى عما كانت عليه فى العصر اليونانى الرومانى ، فلما أعيد بناء الأسوار روعى أن تضم المنطقة الآهلة بالسكان دون الجهات التى أصبحت خالية منهم ، وهى التى تحتاج إلى الدفاع عنها .

غير أنه ترك خارج أسوار المدينة منطقتان كبيرتان فى شرق المدينة وجنوبها أما المنطقة الشرقية فكانت تقوم عليها مقابر اليونان والرومان ولا حاجة لأن تضمها الأسوار إلى المدينة ، وأما المنطقة الجنوبية فكانت تضم بعض المزارع وبقية من أطلال معبد السرابيوم ، وأطلاله ما كان يحيط به من مبان يشرف عليها جميعًا عمود السوارى ، ولم يكن هناك داع لصرف الأموال الطائلة لتوسيع محيط السور عند إعادة بنائه ليضم كل هذه الأطلال(٢).

وقد بنيت للأسوار الجديدة أبواب تقابل الأبواب القديمة وإن كانت قد سميت بأسماء جديدة، فالباب الذى بنى فى الشرق مقابل باب الشمس سمى باب رشيد أو باب القاهرة لأنه كان يؤدى إلى طريق رشيد والقاهرة والباب الذى بنى فى الغرب مقابل باب القمر سمى الباب الأخضر أو باب القرافة لأنه كان يؤدى إلى جبانة هناك وكان لا يفتح إلا يوم الجمعة فيخرج الناس منه لزيارة المقابر . ثم بنى فى الجنوب باب سمى باب سدرة ، فقد كانت تقوم إلى

---

١ - محمد صبحى عبد الحكيم : المرجع السابق ، ص ١١٨ .

٢ - نفسه ، ص ١٢٠ .

جانبه شجرة عاتية من أشجار السدر ، أو باب العمود لإشرافه على عمود السوارى . أو باب البحر فى شمال المدينة فقد بقى كما هو يشرف على الميناء الشرقية(١).

ومعنى هذا أن سور الإسكندرية القديم كان يحدد العمران فيها فى العصر اليونانى الرومانى ، فلما انكمشت المدينة فى العصر العربى أحاطت الأسوار العربية الجديدة بالمدينة بعد انكماشها .

ويمكن القول بأن المدينة لم يطرأ على حدودها تغيير يذكر حتى كان القرن الخامس عشر الميلادى (التاسع الهجرى) فقد سارت الإسكندرية نحو التأخر والخراب بخطوات حثيثة ولم يلتفت إليها من سلاطين هذا القرن إلاّ قليل منهم (٢).

وفى السنوات الأولى من القرن السادس عشر الميلادى (العاشر الهجرى) كانت الدولة المملوكية قد نال منها الإعياء وأوشكت أن تحتضر ، وكانت الإسكندرية قد انحدرت إلى حال من السوء شديدة ، فلما فقدت مصر استقلالها وأصبحت ولاية تابعة للدولة العثمانية أصاب الإسكندرية ما أصاب مصر جميعها من إهمال فانكمشت عن ذى قبل وأقفرت شوارعها وخربت دورها ورحل عنها الكثير من أهلها ، وأصبح العمران مقصوراً على الرقبة الممتدة بين الشاطىء وجزيرة فاروس والمطلة على الميناءين . فقد كان جسر الهبتاستاديوم عندما تحطم فى العصر العربى قد تراكمت عليه الرواسب شيئًا فشيئًا إلى أن اتسعت رقعته فاقيمت عليه المبانى . وأصبحت هذه الرقعة الصغيرة - التى كانت خارج أسوار المدينة العربية - هى المدينة ذاتها . وكان يطلق عليها فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر المدينة التركية ، فى حين كانت تسمى المدينة الأصلية المحاطة بالأسوار بالمدينة العربية ، وكانت هذه المدينة الأصلية قد أصبحت فى العصر العثمانى مهجورة ذات أطلال وخرائب وتنتشر فى نواحيها بعض الحقول والبساتين ، أما الأسوار وأبراجها فقد نالت منها يد البلى (٢).

وقد كانت المدينة التركية - فى الواقع - عبارة عن بضعة صفوف من المنازل تتخللها بعض المساجد الصغيرة ، وكانت الإسكندرية فى ذلك الوقت قريبة الشبه من مدينة رشيد الحالية .

---

١ - جمال الدين الشيال : تاريخ مدينة الإسكندرية ، ص ٣١ ، ٣٢ .

٢ - نفسه ، ص ١٥٧ .

وكان طول المدينة التركية من الشمال إلى الجنوب لايزيد كثيراً عن كيلو متر واحد ، أما عرضها من الشرق إلى الغرب فكان يبلغ حوالى نصف كيلو متر وهى المسافة المحصورة بين الميناثين الشرقية والغربية (١).

ولم يكن اضمحلال النشاط التجارى بالإسكندرية بالدرجة التى انكمش بها العمران فى المدينة ، فالإسكندرية ظلت طوال العصر العربى تتمتع بمكانة تجارية مرموقة . وإن كانت دمياط قد بدأت تنافسها كميناء مصرية ، فقد أصبحت دمياط منذ الفتح العربى حتى آخر العصر الأيوبى ميناء مصر الأولى وكانت عناية الأيوبيين بها تفوق كثيراً عنايتهم بثغر الإسكندرية . فلما كثرت غارات الصليبيين على دمياط ورأى المماليك أنه من الحكمة هدمها حتى لا تتجدد عليها هذه الغارات ، ورثتها الإسكندرية فأصبحت مرة أخرى ثغر مصر الأول(٢).

وليس معنى هذا أن النشاط التجارى فى العصر العربى كان لا يقل عن مثيله فى العصر اليونانى الرومانى ، ذلك أن التجارة فى حوض البحر المتوسط عموماً قد أصبحت فى العصر العربى ضعيفة فاترة لأن مركز الثقل فى العالم الإسلامى كان بغداد ، فكان من الطبيعى أن يكون المحيط الهندى والبحار والخلجان المطلة عليه أهم مجال للنشاط التجارى والبحرى لهذه الحضارة ، بينما كانت أوروبا غارقة فى نظامها الإقطاعى الذى يضيق فى نطاقه مجال التبادل التجارى بين أفراد المقاطعة أو المقاطعات المتجاورة . ولكن منذ القرن الحادى عشر الميلادى أخذت القاهرة تحتل مكانة بغداد وأخذت الحياة تدب قوية فى البحر المتوسط نتيجة لكفاح تجار البندقية وجنوة وغيرهم من سكان موانئ ذلك البحر . أضف إلى هذا أنه فى أواخر العصر الفاطمى ظهرت طبقة من التجار المصريين تعرف بطبقة الكارمية ، وكانت الكارمية تستقبل متاجر الشرق فى عدن ثم تسير مراكبها فى البحر الأحمر إلى عيذاب ومنها تحملها القوافل إلى قوص ثم تشحن فى النيل إلى الفسطاط حيث يوجد فندق الكارم الشهير ، ثم تهبط السفن أو القوافل بهذه المتاجر من الفسطاط إلى الإسكندرية وعندما فقدت عيذاب مكانتها البحرية والتجارية وحلت الطور والسويس محلها فى أواخر القرن الرابع عشر الميلادى

---

١ – جمال الدين الشيال : مدينة الإسكندرية ، ص ١٥٧.

٢ – محمد صبحى عبد الحكيم : المرجع السابق ، ص ١٢١ .

كانت القوافل تحمل متاجر الشرق إلى القاهرة عبر شبه جزيرة سيناء وشرق الدلتا ومنها إلى الإسكندرية حيث تتركز معظم رءوس الأموال الأوروبية المستغلة فى مصر . وكانت السفن تستخدم ميناءى الإسكندرية ، الشرقية والغربية ، وإن كانت الميناء الشرقية قد اختصت بسفن الأوروبيين بينما اختصت الميناء الغربية بسفن المسلمين ، وقد قصد بهذا المحافظة على الأمن(١).

وقد ظهرت فى ذلك العصر ظاهرة تخصص الأسواق داخل المدينة فى بيع سلعة معينة ، ومن هذه تتركز فيه تجارة التوابل ، وقد كانت الإسكندرية أهم سوق لتصدير التوابل إلى الغرب فى ذلك الوقت ، وشارع المرجانيين الذى تخصص فى صناعة المرجان وتجارته ، ووكالة الكتان قد تكون أهم سوق للأقمشة بالمدينة ، وسوق الجوارى ، وسوق الصرافين (٢).

والسوق فى القرون الوسطى عبارة عن شارع طويل يمتد على جانبين صفان من الحوانيت ، ومن الحوانيت ما يقسم قسمين ، أحدهما داخل الآخر ، ويتخذ القسم الداخلى مخزنًا للبضائع والخارجى معرضًا لها ومجلسًا للزبائن (٣).

وقد كان الغرب يجد فى الإسكندرية سوقًا مهمة لتصريف بضائعه والحصول على سلع الشرق التى تمتلىء بها المدينة ، كما كانت المدينة حافلة بالبضائع التى تنتجها مصر نفسها وتقوم بتصريفها إلى الأسواق الخارجية .

وكانت أهم المتاجر التى يصدرها الغرب إلى الإسكندرية هى الرقيق والمعادن والخشب والجلود والفراء والقطران والمصطلكى .

أما الشرق فقد حمل إلى الإسكندرية من السلع العديدة الوفيرة ما جذب تجار الغرب إليها ومن أهمها التوابل والأحجار الكريمة والعطور .

وقد كان الفلفل أهم التوابل جميعًا . وأثرت مصر من وراء هذه التجارة الخطيرة بحكم موقعها الجغرافى ، كما كانت الإسكندرية أكبر سوق لتجارته فى العالم فى العصور الوسطى.

---

١ - صبحى لبيب : تاريخ تجارة الإسكندرية فى القرن الرابع عشر الميلادى ، مجلة الغرفة التجارية لمدينة الإسكندرية ، العددان ١٧٢ ، ١٧٣ (يناير ، فبراير ١٩٥١ ، ص ٢٦ - ٣٠) ؛ محمد صبحى ، ص١٢٢ .

٢ - محمد صبحى : الإسكندرية ، ص ١٢٢ .

٣ - صبحى لبيب : المرجع السابق ، العدد ١٧٤ مارس ١٩٥١ ، ص ١٧ ؛ محمد صبحى عبد الحكيم : الإسكندرية ، ص ١٢٣ .

ومما يدل على أهمية التوابل بين متاجر الإسكندرية أن أحد أبوابها فى العصر العربى وهو باب سدرة كان يسمى أيضًا باب البهار ، لأن بهار الهند والشرق الواصل إلى القاهرة عبر البحر الأحمر كان يحمل منها فى سفن تسير النيل ثم فى ترعة الإسكندرية حيث تفرغه خارج المدينة عند هذا الباب . وفى الأوقات التى كانت تتعطل فيها الترعة ويتعذر على السفن المسير فيها كانت تحتمل هذا البهار قوافل من الجمال تأتى إلى الإسكندرية عن الطريق البرى وتدخلها من باب سدرة ، أو باب البهار لا من باب رشيد(١) .

كل هذه السلع كانت تزدحم بها أسواق الإسكندرية وتتصرف إلى الأسواق الخارجية العديدة التى كانت تتصل بالمدينة عن طريق تجار الغرب والشرق الذين يفدون إليها .

ولاشك أن سوق العطارين المشهورة كانت أهم سوق للتوابل والعطور بالمدينة إذ تزدحم فى شوارع هذه السوق وأزقتها الدكاكين والوكالات والفنادق ، وحشدت فيها تجار الكارمية هذه السلع التى تعد أهم مصدر لثراء المدينة وأهميتها فى العصور الوسطى .

وكان طبيعيًا أن يصحب هذا النشاط التجارى فى الإسكندرية ازدهار بعض الصناعات . وقد كانت مصانع الإسكندرية فى القرون الوسطى من أشهر المصانع إنتاجًا للأقمشة . وكان على الإسكندرية أن تسد جانبًا من حاجة الاستهلاك المحلى فى مصر عامة فضلاً عن تصدير جزء من إنتاجها إلى الخارج ، ولاسيما فى العصر المملوكى حينما فقدت موانئ مصر الشمالية الأخرى كدمياط وتنيس أهميتها كمراكز لصناعة النسيج وبقيت الإسكندرية وحدها بين المدن المصرية تتصدر صناعة النسيج فى مصر كلها (٢).

وإلى جانب ما كانت تنتجه الإسكندرية من أقمشة متنوعة كانت تستقبل أقمشة الشرق والغرب من مراكز إنتاجها المختلفة ، فكان الغرب يغمر المدينة بالأقمشة الصوفية (٣).

وكان من الطبيعى أن تواصل الإسكندرية خلال العصر العربى صناعة السفن إزاء هذا النشاط التجارى الملحوظ . وقد كان بالمدينة دار لتلك الصناعة إحداهما بالميناء الشرقية والثانية بالميناء الغربية (٤).

---

١ - جمال الدين الشيال : الإسكندرية فى العصرين الأيوبى والمملوكى ، بحث ضمن كتاب غرفة الإسكندرية التجارى ، ١٩٤٩م ، ص ٩٦ ؛ محمد صبحى عبد الحكيم : مدينة الإسكندرية ، ص ١٢٣ .

٢ - جمال الدين الشيال : المرجع السابق ، ص ١٠٢ .

٣ - صبحى لبيب : تاريخ تجارة الإسكندرية ، العدد ١٧٥ (أبريل ١٩٥١م) ، ص ٣٢ - ٤١ .

٤ - جمال الدين الشيال : المرجع السابق ، ص ١٠٣ ؛ محمد صبحى عبد الحكيم : المرجع السابق ص ١٢٤ .

فالإسكندرية كانت تتمتع بمكانة تجارية عالمية مرموقة وقد كان في الإمكان أن تظل محتفظة بمركزها التجاري الحيوي بين الشرق والغرب لولا ما ابتليت به من جراء الحروب الصليبية .

غير أن الإسكندرية لم تلبث أن استعادت مكانتها التجارية في عصر المماليك حتى أصبحت ميناء مصر الأولى وثاني المدن المصرية بعد القاهرة ، وذلك لسببين أحدهما اقتصادي والثاني حربي .

أما السبب الاقتصادي فمرجعه أن تجارة مصر الخارجية مع الشرق والغرب قد ازدهرت في هذا العصر ازدهاراً عظيماً حتى لقد أصبحت الرسوم على التجارة الخارجية تكون جزءاً كبيراً من دخل الدولة ، وإذا كانت الإسكندرية هي ميناء المرور لهذه التجارة الشرقية والغربية فإنه من السهل أن تتصور مبلغ ما نعمت به المدينة وأهلها من رخاء وثروة ، ومبلغ ما كان لهذه الثروة من أثر في عمرانها وازدهارها .

أما السبب الحربي فمرجعه إلى تحول أنظار الصليبيين - أو بعبارة أدق بقاياهم في جزر البحر المتوسط وأوروبا - إلى الإسكندرية بعد أن منيت الحركة الصليبية بالفشل الذريع في حملتها عى دمياط . وقد رأت الدولة المملوكية بعد فشل الحملة الأخيرة الصواب في هدم مدينة دُمياط حتى لا يفكر الصليبيون في تجديد الإغارة عليها ، ومنذ ذلك الحين ، ومنذ أحس سلاطين المماليك تحول الأنظار إلى الإسكندرية ، بدأت عنايتهم بهذه المدينة واستجاب الأهلون لهذه الرغبة فأخذوا يعملون من جانبهم على المشاركة في تحصين المدينة والدفاع عنها(١).

هذا من جهة ، ومن جهة أخرى أدى هدم دمياط التي كانت من الموانئ التي تنافس الإسكندرية في التجارة ، إلى اجتذاب الإسكندرية للتجارة التي كانت تقصد دمياط قبل هدمها، فزاد ذلك من رواج التجارة وازدهارها .

وقد صحب خراب المدينة وانكماشها الذي بدأ في أواخر القرن الخامس عشر وأوائل القرن السادس عشر ، اضمحلال في تجارتها الخارجية . فقد صحب الفتح العثماني كشف طريق رأس الرجاء الصالح وتحول التجارة العالمية إليه ، ففقدت المدينة بذلك أهميتها التجارية ،

---

١ - جمال الشيال : الإسكندرية طبوغرافية المدينة وتطورها من أقدم العصور إلى الوقت الحاضر ، مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ١٩٥٢ ، ص ٢٢٧ ؛ محمد صبحي ، ص ١٢٥ .

وانقطعت الصلة بينهما وبين أوروبا والعالم الخارجي وخاصة بعد أن اضمحل شأن معظم الدول التى كانت تتاجر مع مصر وأهمها جمهورية البندقية والجمهوريات الإيطالية الأخرى ، وضعت كذلك صلة الإسكندرية بموانئ الشام والدولة العثمانية ، فقد حلت مكانها دمياط ورشيد لأنها أقرب منها إلى هذه الموانئ .

حقيقة انتقلت إلى الإسكندرية فى هذا العصر بعض قنصليات الدول الأوروبية إلا أن هذا لم يستطع أن يبعث فيها الحياة والنشاط من جديد فظلت تسير نحو التأخر والاضمحلال بخطى حثيثة وقل سكانها - تبعًا لذلك - وانكمشت كما رأينا حتى صارت تشغل الرقبة الممتدة بين مينائيهما فقط لدرجة أن الرحالة الأوروبيين الذين زاروا مصر فى القرن الثامن عشر صوروها قرية صغيرة تقيم فيها حامية ضعيفة ، عددها قليل لا تستطيع أن ترد عنها أى معتد ذى قوة (١).

وليس من الإنصاف أن نذكر أن تدهور الإسكندرية جاء على يد العثمانيين ، وإنما بدأت المدينة تشهد الخراب والتأخر في أواخر العصر المملوكي . وخير دليل على ذلك وصف المؤرخ ابن إياس لزيارة السلطان الغورى للإسكندرية فى عام ٩٢١هـ / يناير ١٥١٥م أى قبل الفتح العثمانى بعامين ، وينطق هذا الوصف بأن المدينة كانت قد وصلت فى تأخرها وخرابها إلى الحضيض فهو يقول : " وكان ثغر الإسكندرية يومئذ فى غاية الترحل والخراب " ، ويقول فى موضع آخر : " لم يكن بثغر الإسكندرية يومئذ أحد من أعيان التجار ، لا من المسلمين ولا من الفرنج وكانت المدينة فى غاية الخراب بسبب ظلم النائب وجور القباض ، فإنهم صاروا يأخذون من التجار العشر عشرة أمثال فامتنع تجارة الفرنجة من الدخول إلى الثغر فتلاشى أمر المدينة وآل أمرها إلى الخراب "(٢).

ولم تقتصر مظاهر اضمحلال الإسكندرية في العصور الوسطى على انكماش المدينة وضيق رقعتها ، وتدهور النشاط التجارى بها لاسيما فى أواخر العصر المملوكى وطوال العصر العثمانى فحسب ، بل أن نقص عدد سكان المدينة نقصًا كبيرًا منذ الفتح العربى حتى مطلع العصر الحديث يعتبر كذلك من أبرز مظاهر الاضمحلال (٢).

---

١ - جمال الشيال : الإسكندرية ، طبوغرافية المدينة ، ص ٢٤٣ ، ٢٤٤ .

٢ - جمال الشيال : الإسكندرية فى العصرين الأيوبى والمملوكى ، ص ١٠٦ .

عوامل الاضمحلال :

بعد أن تعرضنا مظاهر الاضمحلال الذى تعرضت له الإسكندرية فترة طويلة تزيد على الثلاثة عشر قرنًا ، لابد من أن نتقصى أسباب هذا الاضمحلال ، حتى نتبين فى النهاية ما إذا كان انكماش المدينة واضمحلالها يرجع إلى عوامل جغرافية أو غير جغرافية .

لعل في مقدمة عوامل الاضمحلال نقل عاصمة مصر من الإسكندرية إلى الفسطاط . ويقال إن عمرو بن العاص عندما تم له فتح مصر أحب أن يتخذ الإسكندرية مقرًا له وعاصمة لمصر ، ولاسيما وأنه وجد بها قصورًا كثيرة خالية من أصحابها . ولكن عمر بن الخطاب أبى أن يبيح لعمرو ذلك ، وأنه كان قد عزم على أن يجعل الفسطاط عاصمة مصر المستقبلية ، ذلك أنه لم يشأ أن يجعل الأمير الذى أقامه يتخذ عاصمته فى مدينة عظيمة على ساحل البحر المتوسط جاعلاً بينه وبين صحراء العرب مجارى الترع العديدة الآخذة من النيل (١).

والحقيقة أن الإسكندرية كانت صالحة لأن تكون عاصمة لمصر فى العصر اليونانى والرومانى ، لقربها من الوطن الأصل لحكام مصر طوال ذلك العصر . بل إن الإسكندر أنشأ الإسكندرية خصيصًا لذلك الغرض . أما العرب فكان من الطبيعى لهم أن يتجنبوا اتخاذ الإسكندرية عاصمة لمصر بعد أن خضعت لحكمهم ، وذلك للأسباب الآتية :

أولاً : بعد الإسكندرية عن وطنهم الأصلى فى شبه الجزيرة العربية .

ثانيًا : قرب الإسكندرية من أعداء العرب يسهل على هؤلاء الأعداء إسقاط عاصمة البلاد إذا هاجموا الإسكندرية .

ثالثًا : تطرف موقع الإسكندرية بالنسبة للأراضى المصرية يجعلها غير ملائمة لأن تكون عاصمة لمصر ، خصوصًا بعد أن زالت الدوافع التى أدت إلى اتخاذ الإسكندرية عاصمة لمصر بدخول العرب .

كل هذه العوامل تبرر للعرب ذوى الحضارة الشرقية البرية نقل عاصمة البلاد من الإسكندرية ربيبة الحضارة الغربية البحرية ، وإنشاء عاصمة جديدة هى الفسطاط ، وفى هذا يدل على بعد نظر العرب وثاقب فكرهم ، فقد ثبت خلال عصور التاريخ المختلفة أن هذا الموقع المتوسط القريب من رأس الدلتا أكبر المواقع ملائمة لأن تقام فيه العاصمة المصرية .

---

١ - بتلر : فتح العرب لمصر ، جـ٢ ، ص ٢٩٦ ، ص ٣٧٤ .

هكذا قدر للإسكندرية أن تفقد أحد مقومات ازدهارها وعظمتها بعد أن ظلت مقراً لحكام مصر وعاصمة لها فترة طويلة تقرب من عشرة قرون ٢٣٢ ق.م. - ٦٤١م(١).

أما العامل الثانى الذى أسهم فى اضمحلال المدينة فهو حركة الهبوط الذى تعرضت له منطقة الإسكندرية . ويذكر محمد صبحى أن حركة الهبوط حدثت قبل الفتح العربى على أرجح الآراء، وحدث الهبوط على شكل حركات متتابعة متباعدة طوال العصر العربى ، وأدى هذا الهبوط إلى انخفاض منسوب المدينة ستة أو سبعة أمتار ، مما نتج عنه ما أصاب الإسكندرية من انكماش ، ذلك أن الواجهة البحرية الشمالية - أو معظمها على الأقل - اختفى تحت ماء البحر ، وهذه الواجهة البحرية كانت مقر الحى الملكى وحى اليهود فى العصر اليونانى الرومانى، وهما أعظم أحياء المدينة وأفخمها .

وقد أشار بتلر إلى تعرض الإسكندرية لزلازل فكانت مسئولة عن تخريب المدينة(٢) وفضلاً عن ذلك فإن الهزات الأرضية العنيفة أو الزلازل التى حدثت ابتداء من القرن الرابع عشر والتى أتت على كافة مبانى ومعالم هذه المدينة وسببت انخفاضاً هائلاً فى أرضها يفسر كيف أن زائرى المدينة فى القرن الخامس عشر لم يروا عند دخولهم فيها إلا انقاضاً شاسعة وخراباً عاماً، وكانت دهشتهم كبيرة عند رؤية المدينة البائسة محاطة بسور من أجمل وأقوى الأسوار . واستطاع - محمد صبحى - أن يخلص مما تقدم إلى أن حركة الهبوط كانت مسئولة - ولو بنصيب محدود - عن ظاهرة الاضمحلال الذى شهدته مدينة الإسكندرية فى العصور الوسطى.

أما العامل الثالث فى ظاهرة الاضمحلال فهو انقطاع وصول مياه النيل العذبة إلى الإسكندرية عن طريق ترعة شديا أو الإسكندرية ، التى كان يطلق عليها طوال العصر العربى " خليج الإسكندرية " . ولاشك فى أن توفر مياه الشرب العذبة يعتبر من أهم عوامل قيام المدن إن لم يكن أهمها على الإطلاق ومعنى هذا أن انقطاع هذه المياه عن الإسكندرية كان له أكبر الأثر فى هجرة السكان منها ونقص عددهم وبالتالى فى انكماش المدينة (٣).

---

١ - محمد صبحى عبد الحكيم : مدينة الإسكندرية ، ص ١٢٨ .

٢ - بتلر : المرجع السابق ، جـ٢ ، ص ٣٢٦ .

٣ - محمد صبحى : المرجع السابق ، ص ١٢٩ .

وكانت ترعة الإسكندرية منذ نشأتها الطريق الملاحى إلى داخل البلاد ، فلما انحبس ماء النيل عنها تحولت طرق المواصلات إلى داخل القطر بحراً إلى دمياط أو رشيد ، ومنها بواسطة أحد فرعى دلتا النيل ، أو أن يركب المسافر دابته براً من الإسكندرية إلى رشيد ومنها بالمراكب إلى القاهرة (١).

وثمة عامل رابع من عوامل اضمحلال الإسكندرية فى العصور الوسطى ، هو التخريب الذى تعرضت له المدينة فى الغزوات الحربية المختلفة ، التى شهدتها طوال هذه العصور . هذا العامل التاريخى كان له – دون شك – بعض الأثر فى انكماش المدينة وهجرة بعض السكان منها ، وإن كان هذا العامل لايعدل فى أثره وأهميته العوامل الثلاثة السابقة .

ولعل أهم العمليات الحربية التى تعرضت لها الإسكندرية فى هذه الفترة من حياتها هى الفتح العربى والحروب الصليبية (٢).

---

١ – فؤاد فرج : الإسكندرية ، ص ٥٤ .

٢ – محمد صبحى : مدينة الإسكندرية ، ص ١٣١ ، ١٣٢ .

الفصل الأول
اليونانيون وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية
فى الإسكندرية فى العصر العثمانى
(٩٢٣ - ١٢١٢ هـ / ١٥١٧ - ١٧٩٨م)
دراسة وثائقية(*)

لقد أسهم الأوروبيون فى تاريخ مدينة الإسكندرية عبر العصور المختلفة ، كان من ضمن الذين أسهموا فى تاريخها اليونانيون ، ويرجع ذلك إلى أنهم توافدوا على مصر بصفة عامة منذ عصر مصر القديمة ، وقد استعان بهم أحد ملوك الدولة الحديثة ويدعى أبسماتيك كجنود مرتزقة ثم اشتغلوا بعد ذلك بالتجارة ، واستقروا فى المدن ، إلى أن جاء الإسكندر الأكبر ، وأسهم فى إنشاء مدينة الإسكندرية ، وكانت قبل ذلك قرية صغيرة تسمى راقودة ، ولم يتم الإسكندر إنشاء المدينة ، وإنما أكملها البطالمة ، واشتهرت الإسكندرية بعد ذلك ، ونالت شهرتها حتى سقوط دولة البطالمة وأصبحت تابعة لروما ، ثم تابعة لبيزنطة ، واكتظت بالإغريق حتى جاء الفتح العربى على يد عمرو بن العاص فى عهد الخليفة عمر بن الخطاب ، وتغير وضع الإسكندرية بعد ذلك طوال حكم الدولة العربية الإسلامية متمثلاً فى دولة الخلفاء الراشدين ، ثم دولة الأمويين ثم العباسيين ثم الفاطميين والأيوبيين والمماليك البحرية والجراكسة .

* - شاركت بهذا البحث فى سمنار مصر وعالم البحر المتوسط، بكلية الآداب - جامعة القاهرة عام ١٩٨٥م.

أما عن مساهمتهم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المدينة خلال العصر العثماني ، وكما هو معروف أن اليونانيين لم يكن لهم جالية خاصة بهم إلا بعد عام ١٢٤٦هـ / ١٨٣٠م بعد أن حصلت بلاد اليونان على استقلالها من السلطان العثماني [1]، قد كان ينظر إلى اليونانيين قبل ذلك على أنهم من رعايا الدولة العثمانية ، ولكن بعد ذلك تم التعامل معهم على أنهم من رعايا دولة أوربية .

وقد حاولت أن أعتمد على ما يوجد لدى اليونانيين من وثائق أو مراجع أوربية تتحدث عن هذه الفترة ، وقد اتصلت بالفعل برئيس الجمعية اليونانية بالإسكندرية ، الذى قام مشكوراً بمساعدتي عن طريق أحد المختصين بذلك بمدرسة الجمعية اليونانية ، ويدعى الأستاذ اليكسان دروس فلاخوس ، وحاول مساعدتي دون جدوى لأن المراجع التى تتحدث عن الفترة المراد بحثها غير موجودة ، وإن وجدت لدى البعض فإنها باللغة اليونانية ، وحاولت الاتصال ببعضهم واتضح أن غالبيتهم قد تركوا البلاد منذ فترة ، ووجدت المراجع المتوفرة لدى الموجودين سواء أكان ذلك بالفرنسية أم الإنجليزية ، كلها تتحدث عن الفترة اللاحقة وخصوصاً بعد تولية محمد على حكم مصر عام ١٢٢٠هـ / ١٨٠٥م ، ولذلك فقد اكتفى الباحث بالاعتماد على الوثائق الموجودة عن هذه الفترة على سجلات المحكمة الشرعية بالشهر العقارى بمدينة الإسكندرية ، وبهذا المناسبة أتقدم بخالص شكرى إلى جميع العاملين هناك وأخص بالذكر الأستاذ أحمد كوته الذى كان بحق وأمانة سبباً فى إزالة العوائق التى اعترضتنى فى سبيل الحصول على الوثائق اللازمة لهذه الدراسة مع الاعتماد على بعض المراجع المختصة سواء أكان منها العربية أو الأوربية .

وبذلك فقد تحدثت عن تطور استقرار اليونانيين بالإسكندرية ، ثم وضعهم كرعايا للدولة العثمانية مع الإشارة إلى قضية اليونانيين في الدولة العثمانية . ثم تحدثت عن حياتهم الاقتصادية متعرضاً للسلع التي كانوا يتاجرون فيها ، ومدى مساهمتهم في الحياة الاقتصادية في الإسكندرية عبر العصور المختلفة ثم تحدثت بعد ذلك عن حياتهم الاجتماعية ، من إتمام الزواج ومعاملاتهم مع الآخرين واحتفالاتهم وغير ذلك من مظاهر الحياة الاجتماعية الأخرى ، وتأثيرهم فى تطوير المدينة بعد ذلك ، ثم تحدثت عن أثر اليونانيين وإسهاماتهم فى الحياة الاقتصادية والاجتماعية بعد ذلك .

---

١ – حسن صبحى : المؤثرات الأوربية فى مدينة الإسكندرية في العصر الحديث ، ضمن كتاب " مجتمع الإسكندرية عبر العصور ، الإسكندرية ١٩٧٣م ، ص ٣٩٤ .

أولاً :- تطور استقرار اليونانيين بالإسكندرية :

كانت علاقة المصريين بالإغريق قوية وطيدة خلال الاحتلال الفارسي بوادى الغيبة ، بالرغم من التفكك والانحلال الذى كانت تعانيه بلاد الإغريق آنذاك فلما استطاعت مقدونيا أن توحد الإغريق وأن تخلق منهم قوة متماسكة مترابطة ، عزم ملكها فيليب على القيام بغزوة كبرى يحطم بها الإمبراطورية الفارسية ، لكن الأقدار لم تمهله فقضى نحبه قبل أن ينفذ مشروعه العظيم تاركًا المهمة لابنه وخليفته الإسكندر (١).

وكان أبقى وأعظم عمل قام به الإسكندر فى مصر ، هو تأسيس المدينة التى حملت اسمه فخلدته على الزمان ، وتوفى الإسكندر فجأة فى بابل حوالى منتصف يوليو عام ٣٢٣ ق.م(٢)، وسرعان ما ازدهرت الإسكندرية ، وأصبحت أكبر وأعظم مدينة إغريقية فى العالم ، حتى لقد فاقت فى اتساعها وأبهتها أكبر المدن الإغريقية القديمة وغدت كذلك العاصمة الأولى للحضارة الإغريقية ، واحتلت فى ميدان هذه الحضارة مكان الزعامة ، لا ينازعها منازع ، وذلك خلال القرون الثلاثة السابقة على مولد المسيح عليه السلام ، وهى الحقبة التى اصطلح مؤرخو الغرب على تسميتها بالعصر الهلينستى ، ويرى محمد عواد أن تسميتها " بالعصر السكندرى " أولى وأصدق(٣) ويميل الباحث إلى الأخذ بهذا الرأى ، لأن الحضارة دائمًا تنسب إلى المدينة أو الدولة التى قامت فيها مثال ذلك الحضارة الرومانية نسبة إلى مدينة روما والحضارة البيزنطية نسبة إلى بيزنطة وغير ذلك ، وأن معنى تسميتها بالحضارة الهلينستية نسبة إلى الإغريق أو خليط ما بين الحضارتين معنى هذا أننا ننكر دور الإسكندرية فى ذلك ، وخاصة أنها قد أنشئت بها جامعة ومكتبة شهيرة باسمها فى تلك الفترة.

وبعد أن أصبحت الإسكندرية عاصمة البطالمة – وقد أهلها لهذا المركز موقعها بالنسبة للظروف السائدة فى تلك الفترة – تغير الحال وأصبحت تمثل مجرد كونها الميناء الأول للمدينة، هذا ولم تقتصر أهمية الإسكندرية من الناحية الاقتصادية على كونها مجرد ملتقى لهذه الطرق

---

١ – محمد عواد حسين : مقدمة فى تاريخ الإسكندرية منذ أقدم العصور ، ضمن كتاب الإسكندرية عبر العصور المختلفة ، الإسكندرية ١٩٦٢ ، ص ١١ .

٢ – محمد عواد حسين : المرجع السابق ، ص ١١ .

٣ – المرجع نفسه : تخطيط المدينة ، ص ١٣ ، ١٤ .

التجارية فحسب ، ولكنها كانت كذلك خير مكان يستطيع منه البطالمة أن يدخلوا هذه الطرق في دائرة نفوذهم وأن يبقوها تحت سيطرتهم (١).

وكان العنصر الإغريقي أول العناصر الممثلة لطبقة المواطنين الكاملين أو السكندريين ، وكان هؤلاء من الأسر الإغريقية العريقة ، الذين يتمتعون بالحقوق المترتبة على المواطنة الكاملة في كافة المجالات سواء منها السياسية مثل الاشتراك في المجالس التشريعية بالمدينة ، أو الإدارية مثل شغل وظائف المدينة والدولة أو الاجتماعية مثل الزواج من المواطنين الإغريق ، وامتلاك الأراضي في المدينة ، هذا إلى جانب تمتعهم بامتيازات أخرى قد لا يتمتع بها بعض العناصر أو الطبقات الأخرى ، مثل الإعفاء من أعمال السخرة ، ومن بعض الضرائب ، أما العنصر الثاني فهو عنصر المقدونيين ، والعنصر الثالث اليهود ، والعنصر الرابع المصريين(٢).

ويرى الباحث أن كون المصريين يشكلون العنصر الرابع في المدينة ، يرجع ذلك إلى طبيعة الحكم الإغريقي ، ويبدو أن هذا الحال لم يستمر عندما سقطت الإسكندرية في أيدى الرومان سنة ٣٠ ق.م، بعد انتصار الإمبراطور أوغسطس في معركة اكتيوم وانتحار كليوباترا آخر من تولى عرش البطالمة في الإسكندرية (٣). شعر اليونانيون أنهم قد سلبوا سلطانهم ، كما أن الضرائب الجديدة أرهقت المصريين أشد الإرهاق ، لذلك نجد ترحيب اليهود بالسيادة الجديدة لأنها قضت على سيادة العنصر اليوناني ، حيث أصبح خاضعاً وبذلك تساوى اليهود أنفسهم كجالية يونانية(٤)، ولذلك نلاحظ أن الجالية اليهودية بالإسكندرية قد تأغرقت واتخذت اللغة اليونانية والزى اليوناني والأسماء اليونانية ، وكذلك مارسوا عباداتهم باليونانية ، بعد أن ترجمت التوراة إليها وهي الترجمة المعروفة بالسبعينية (٥).

---

١ – لطفي عبد الوهاب : الإسكندرية في العصر البطلمي ، ص ص ٤٥ ، ٤٦ ، ضمن كتاب الإسكندرية منذ أقدم العصور ، الإسكندرية ، ١٩٦٢م ، ص ٤٥ ، ٤٦ .

٢ – لطفي عبد الوهاب : المرجع السابق ، ص ص ٤٥ ، ٤٨ .

٣ – مصطفى العبادى ، الإسكندرية في العصر الروماني ، ضمن كتاب الإسكندرية منذ أقدم العصور ، ص٥٨ .

٤ – نفسه ، ص ٦٨ .

٥ – نفسه ، ص ٧٥ ، ٧٧ ، ٨٢ .

وتغيَّر الحال في الإسكندرية عقب الفتح العربي لها ، وضعف شأنها بعد ذلك ، فقد خرج كثير من الروم منها حسب شروط الاتفاقية ، وخرجت نسبة كبيرة من المستعمرة اليونانية جلت عن المدينة وكان هؤلاء من المقتدرين الميسورين (أهل القوة) وقد أخذوا معهم أموالهم وأمتعتهم ، وكان خروج هؤلاء الأغنياء من التجار والأعيان بالمراكب والتى بلغت مائة سفينة سببًا في كساد التجارة - مؤقتًا - وهى المعين الأول الذى كان يدر الخير على أهل المدينة (١).

ولكن راودت البيزنطيين فكرة استعادة مجدهم فى المدينة ، وانتهزوا فرصة زيادة الضرائب التى فرضها العرب على أهل الإسكندرية ، وأدى ذلك إلى قيام الثورة فراسل البيزنطيين الإمبراطور قسطانز وأطلعوه على أحوال المدينة وقلة عدد الحامية الإسلامية ، وهنا فكر البيزنطيون فى نقض الصلح وشجعهم على ذلك التفوق البحرى لهم(٢) .

ثانيًا : النشاط الاقتصادى لليونانيين :

عقب الفتح العربي للإسكندرية دخلت المدينة فى مرحلة تاريخية فقدت أهميتها السابقة كمركز سياسى وتجارى ، ولم تعد تتمتع بذلك النشاط التجارى السابق ، كما أصبح لا يسمع عن نشاط يذكر للجاليات الأوربية فى هذا الثغر ، وكان ذلك نتيجة لعوامل متعددة أولها الصراع بين المسلمين والإمبراطورية البيزنطية فى الجزء الشرقى من حوض البحر المتوسط ، وكذلك ما حدث من حروب بين المسلمين والدول الأوربية الموجودة فى الجزء الغربى من هذا البحر ، مما لم يتح المناخ اللازم للقيام بنشاط تجارى مستقر (٣).

ومن العوامل التى توضح ركود حركة التجارة وأوضاع غرب أوربا من القرن الرابع الميلادى إلى أواخر القرن العاشر الميلادى ، تلك الأوضاع التى لم تسمح بقيام نشاط تجارى دولى ذى شأن ، فقد كانت الإمبراطورية الرومانية فى الغرب تمر بمرحلة اضمحلال داخلى ، وقد تعرضت أيضًا لغارات الجرمان، وانتهى الأمر بسقوطها نهائيًا عام ٨٨١هـ/١٤٧٦م ، وأدى ذلك إلى قيام دويلات وإمارات على أنقاضها (٤).

---

١ - سعد زغلول عبد الحميد : الإسكندرية عقب الفتح العربي ، ضمن كتاب الإسكندرية منذ أقدم العصور ، ص ٢٤٣ .

٢ - سعد زغلول عبد الحميد : المرجع السابق ، ص ص ٢٤٦، ٢٤٧ .

٣ - عمر كمال توفيق : الجاليات الأوربية فى الإسكندرية فى العصور الوسطى ، ضمن كتاب مجتمع الإسكندرية عبر العصور ، ص ص ٢٧٥ ، ٢٨١ .

٤ - المرجع نفسه ، ص ٢٧٨ .

وعقدت الدولة البيزنطية عدة معاهدات واتفاقيات وراسل الأباطرة البيزنطيون الأخشيديين في مصر الذين كانوا في نفس الوقت يحرصون على توطيد العلاقات فيما بينهم ، كما اهتم الفاطميون اهتمامًا خاصًا بالإسكندرية لأنها أصبحت قاعدة لأسطولهم في البحر المتوسط ، وتزايدت العلاقات التجارية بين الفاطميين وبيزنطة (١).

ولقد أسهم التجار السوريون والأقباط واليونانيين ، في النشاط التجاري في البحر المتوسط، ونقلوا متاجر الشرق إلى الغرب ومنهم من وصل إلى أيرلندا .

وفي القرن التاسع ضعف نشاطهم واستقر معظمهم في أوربا ، وحل محلهم التاجر الراداني – والرادانية تجار يهود – تجار البر والبحر بين أوربا وساحل إفريقيا وطرق التجارة البرية والبحرية من ساحل آسيا على البحر المتوسط إلى سواحلها في الهند وجنوبي شرق آسيا والصين(٢).

وازدهرت موانئ " الإسكندرية ودمياط والبرلس وعيذاب ، وكذلك موانئ " الشام " ، ووجدت بيوت تجارية للأجانب في هذه الموانئ " لاسيما في الإسكندرية حيث بنيت المخازن الكبيرة وعقدت عمليات التبادل التجاري ، كذلك ازدهر ميناء " دمياط " ووجدت عدد من الجاليات الأجنبية ولاسيما من اليونان الذين تاجروا في منتجات بلادهم ، وحدث في عامي (٩١٤هـ / ١٥٠٧–١٥٠٨م) أن دعى السلطان الغوري (٩٠٦ – ٩٢٢هـ/ ١٥٠١ – ١٥١٦م) التجار الفلورنسين لزيارة دمياط والإسكندرية والبرلس ورشيد، لكن يلاحظ أن فرع رشيد كان مغلقًا أمام التجار الأجانب عامة ، وذلك لأن رشيد كانت الميناء الكبير للبحرية المصرية – لذا فقد اضطر التجار الأجانب في تنقلاتهم بين الإسكندرية ورشيد أن يسلكوا طريق البر(٣) وفرضت حكومة المماليك على التجار الأجانب قيودًا عديدة في أوقات معينة مثل منعهم من مغادرة فنادقهم لمدة ساعتين أو ثلاث ساعات خلال صلاة الجمعة وسبب هذا الإجراء ، ما حدث في عام ٧٦٧هـ / ١٣٦٥م عندما هاجم بطرس لوزيان ملك قبرص الإسكندرية في يوم الجمعة ،

---

١ – عمر كمال توفيق ، المرجع السابق ، ص ٢٧٩ .

٢ – صبحي لبيب : سياسة مصر التجارية ، في عصري الأيوبين والمماليك ، ص ١١٨ .

٣ – إبراهيم طرخان : مصر في عصر دولة المماليك الجراكسة ، ص ٢٨٢ ، ٢٨٣ ؛ وانظر أيضًا : صلاح هريدي : الحياة الاقتصادية والاجتماعية في العصر العثماني لمدينة رشيد ، المجلة المصرية للدراسات التاريخية ، العددين ٣١ ، ٣٢ .

واحتلها ونهبها ، ومن القيود كذلك إغلاق الفنادق في المساء على من فيها ، ويتولى حراستها حراس من قبل السلطات المملوكية(١)، واستمر هذا الوضع عندما خضعت مصر للإدارة العثمانية(٢) .

وبعد أن فتح السلطان سليم الأول (٩١٨ - ٩٢٦هـ / ١٥١٢ - ١٥٢٠م) مصر عام (٩٢٣هـ / ١٥١٧م) ، توجه إلى زيارة الإسكندرية وجدد الاتفاقيات مع الجاليات الأوربية بالمدينة ، وتبع ذلك اتفاقيات أخرى (٣)، وتشير المصادر المعاصرة إلى أن الإسكندرية تعرضت لمشاغبات الأجانب بالمدينة ، وأرسل خاير بك (٩٢٣ - ٩٢٨هـ / ١٥١٧ - ١٥٢٢م) تجريدات للقضاء عليها (٤)، وقامت بعض السفن الأوربية بالهجوم على المدينة في البحر ، وقام جماعة من اليونانيين والمغاربة بصدهم عن المدينة ، وقبض على بعض هؤلاء واستولى على جانب كبير من بضائعهم (٥).

وعلى هذا فقد كانت هناك علاقات تجارية بين اليونانيين ومصر العثمانية خلال هذه الفترة، استوردت مصر منها الملابس القطنية والدخان والزبيب ، وصدرت مصر السكر والبن والنيلة(٦).

وبنهاية القرن الثامن عشر ، كان عدد سكان المدينة لا يتجاوز عشرة آلاف فرد ومن المعروف أن الذى كان يشرف على إدارتها في العصر العثماني هو القبودان (٧).

---

١ - عمر كمال توفيق : المرجع السابق ، ص ٢٩٧ ، ٢٩٨ .

٢ - عبد العزيز الشناوى : الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها، مكتبة الأنجلو ، القاهرة ١٩٨٠ ، جـ٢، ص ٧٢٣ ، ٧٢٤ .

٣ - صلاح هريدى : الجاليات الأوربية في الإسكندرية .

٤ - محمد بن إياس الحنفى : بدائع الزهور في وقائع الدهور ، حققها ، محمد مصطفى ، القاهرة ، ١٩٦١م، جـ٥ ، ص ٣٣٠ .

٥ - المرجع نفسه ، جـ٥ ، ص ٤٢١ ، ٤٢٢ .

٦ - Shaw, Ottoman Egypt, in Age of the Franch Revolution, p. 127 .

٧ - جلال يحيى : مصر الحديثة الإسكندرية ، ص ١٥٥ .

- تذكر ليلى عبد اللطيف ، (الإدارة في مصر العصر العثماني، مطبعة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧٨ ، ص ٣٨٥ - ٣٨٧) أن نظام إدارة الموانيء يختلف عن نظام الإدارة في مصر العثمانية ، حيث اعتبرت هذه =

وأصبح عدد الأوربيين فى الإسكندرية خلال هذه الفترة ضئيل مما أثر بالتالى على التبادل التجارى بين مصر وأوربا . ولكن نشطت تجارة من نوع آخر ألا وهى تجارة الرقيق (١).

ومن الملاحظ أن البلاد اليونانية ، والرعايا اليونانيين قد خضعوا للدولة العثمانية على فترات متقطعة ، ولذلك عندما فتح السلطان محمد الثانى القسطنطينية عام ٨٧٥هـ / ١٤٥٣م شرع فى تنظيم المدينة فأعطى كل جالية الحكم الذاتى ، فى المسائل الدينية وهذا التقسيم يعرف بالملل ، لكل ملّة رئيسها الدينى ورجالها الذين يتولون أمور الدين والعبادة الخاصة بهذه الجالية كما يتولون الفصل فى العلاقات الشخصية بين أبنائها وكان من أنشط

= الموانى أقاليم إدارية خاصة ، تمتعت بإدارة مستقلة عن باشا مصر ، فكان الباب العالى يرسل إلى مصر ثلاثة قبودانات أحدهم للإسكندرية والثانى لدميا ـ والثالث للسويس . ويحمل هؤلاء القبودانات رتبة الباشوية ، بالإضافة إلى حملهم رتبة الصنجقية ، مثل كتخدا الباشا ، ويعتبرون من صناجق مصر الأربعة والعشرين ، وبذلك يكون لهم الحق فى كافة الامتيازات المقررة للبكوات الصناجق من مرتب نقدى سالیانه ومرتب عینى (جراية وعليق) تصرف لهم من خزينة مصر ، ولكنهم لم يكونوا أعضاء فى الديوان العالى مثل البكوات الصناجق ، ولا دخل لهم بإدارة مصر ، بل كانت مهمتهم الأساسية حفظ القلاع وربط البنادر والحكم بين الرعايا ، بالعدل والشفقة، وعوائدهم على طرف الميرى من أصل الساليانات المرتبة ، وعلى جانب التجارات المحضرة بالبنادر ، (انظر : محمد غربال ، مصر عند مفترق الطرق ، ص ١٤) ، وكان قبودان الإسكندرية أهم القبودانات الثلاثة، والآخران تابعان له ، حيث كان مسئولاً عن الأمن والنظام فى الإسكندرية وصيانة وملأ الصهاريج الخاصة بالماء العذب ، كما كانت مهمته حماية الميناء والشواطىء المجاورة له . ويحصل قبودان الإسكندرية على دخل سنوى ٨٠٠,٠٠٠ ألف بارة من الرسوم التى يفرضها على البضائع الصادرة والواردة إلى ميناء الإسكندرية ، وأسواق المدينة نفسها ، كما كان يحصل على سالیانه سنوية نقدية من مصر بلغت ٣٠٠٠٠٠ ألف بارة فى القرن الثامن عشر ، ثم هبطت السالیانة إلى ٩٨٣٣٦ بارة فى السنة فقط ، أسوة بما حدث من تخفيض لسالينات جميع البكوات الصناجق . كما كان لقبودان الإسكندرية أيضاً مرتباً عينياً وصل إلى ٥١٥ أردب من الغلال فى السنة ، تصرف له من الأنبار الأميرية . (انظر محمد غربال، المرجع السابق ، ص ٥٨) . أما قبودان السويس فكان مسئولاً عن حماية شاطىء البحر الأحمر وعليه تقديم مائتى سفينة لحمل الغلال والمسافرين بين السويس وموانئ الحجاز ، وكان يحصل على مبالغ إضافية من الخزينة لهذا الغرض ، وكان قبودان السويس يحصل على مبلغ يتراوح بين ٨٠٠ ألف ، ٦٠٠ ألف بارة سنوياً من الرسوم التى يحصلها على البضائع المارة . كما كان يحصل على مرتب سنوى سالیانه من خزينة مصر ، وصل إلى ١٦٤ ألف بارة فى القرن السابع عشر ، ثم ارتفع إلى ٤٠٠ ألف بارة فى السنة، كما كان يحصل على مرتب عينى (جراية وعليق) بلغ ٥١٥ أردباً من الغلال سنة ١١٦٢هـ ، ١٧٤٩م.

١ – محمد أنيس : الدولة العثمانية والشرق العربى ، القاهرة ١٩٧٨م ، ص ٥٥ .

هذه الجاليات " الفنارية " وهم عنصر إغريقي[1] . وأحرز الفناريون في نهاية المطاف نفوذاً سياسياً ، ففي خلال القرن الثامن عشر كان تراجمة الباب العالي والأسطول وحكام ولاشيا وملدافيا ، وكل أولئك من كبار موظفي الدولة من الفناريين اليونانيين [2]. وكانوا يدفعون ٧٠ كيساً[3]، سنوياً للميرى [4]، ثم أصبحت تقليداً فيما بعد أن يوردا هدية مناسبة إلى الباب العالي عند اعتلاء البطريرك كرسي البابوية [5].

وفي عهد السلطان بايزيد الثاني (٨٨٦ – ٩١٨هـ / ١٤١٨ – ١٥١٢م) استولى الأتراك العثمانيون على لبانتو ومودون سنة ٩١١هـ / ١٥٠٠م ، ببلاد اليونان وبنوا قلعتين بهدف السيطرة على خليج سترايجي ، قد فقدوا اوترنتوا ، واستمرت الحرب بين الدولة العثمانية والبندقية التي انهزمت وأصبحت الدولة العثمانية بعد ذلك دولة بحرية وقد ساعدها ذلك على مزيد من التقدم ليس فقط في شرقي البحر المتوسط بل أيضاً في حوضه الغربي[6] وفي عهد السلطان سليمان القانوني (٩٢٧ – ٩٧٦هـ / ١٥٢٠ – ١٥٦٦م) تم عقد صلح بين الدولة العثمانية والبندقية ٩٤٥هـ / ١٥٤٠م تنازلت فيه البندقية عن كريت وقبرص[7] وتوالت على الدولة العثمانية عام ١٠٩٦هـ/١٦٨٤م الهزائم في بودا ، وموهاكس وكرواتيا ، وسلافونيا ، وترانسلفانيا ، وبلجراد .

---

١ – محمد أنيس : المرجع السابق ، ص ٥٧ : أحمد عبد الرحيم مصطفى ، في أصول التاريخ العثماني ، بيروت ، ١٩٨٢ ، ص ١٣٠ ، ١٣١ .

٢ – أحمد عبد الرحيم مصطفى : المرجع السابق ، ص ٧٠ .

٣ – الكيس : هو عبارة عن وحدة عثمانية للتعامل النقدي ، وقد اختلفت قيمته النقدية حسب الزمان والمكان، فكان الكيس المصري يساوي ٢٥ ألف بارة أما الكيس الرومي الأوربي فهو يساوي ٥٠ ألف أقجة ، هذا بالنسبة للقرن السابع عشر . انظر (Shaw, The Financial, p. XXII.)

٤ – الميرى : كان المال الميرى يمثل الضريبة الرسمية التي قدرت على أرض الفلاحة ، وقد حددت الروزنامة المال الميرى المقرر على حصة تبعاً لمساحتها وجودة كل جزء من أرض هذه الحصة ، حيث قسمت أرض كل حصة حسب جودتها إلى " عالي " و" وسط " و" دون " . (انظر عبد الرحيم عبد الرحمن : الريف المصري في القرن الثامن عشر ، ص ١٠١) .

٥ – محمد عبد اللطيف البحراوي : حركة الاصلاح العثماني في عصر السلطان محمود الثاني ، ص ٣٤ .

٦ – هاملتون جب ، هارلود بوون : المجتمع الإسلامي والغرب، ترجمة أحمد عبد الرحيم مصطفى ، مصطفى الحسيني ، جـ١ ، ص ١٣٠ .

٧ – أحمد عبد الرحيم مصطفى : المرجع السابق ، جـ١ ، ص ٩٦ – ٩٧ .

وفى عام ١١٠٦هـ / ١٦٩٤م خسرت كل أملاكها فى اليونان وعلى الساحل الادرياتيكى(١) ولكن استعادت البندقية ممتلكاتها فى بلاد المورة عقب توقيع معاهدة كارلوفتز عام ١١١١-١١١٢هـ / ١٦٩٩م بين الدولة العثمانية والنمسا ، وفى عام ١١٢٠هـ / ١٧١٨م استعادت الدولة العثمانية البلاد اليونانية ، ويرجع ذلك إلى كره اليونانيين الأرثوذكس المسيحيين للكاثوليك . وانتهى بذلك حكم جمهورية البندقية الضعيف غير مأسوف عليه ، إذ أخفقت فى إثارة حماس شعب قد هوت به قرون طويلة من الظلم لنداء العقل اللاتينى ، شعب كان قانعًا تمامًا باعتبار السلطان رئيسه الزمنى وبطريرك القسطنطينية رئيسه الروحى(٢)، وبموجب معاهدة كوتشك قينارجى فى عام (١١٨٨هـ / ١٧٧٤م) بين روسيا والدولة العثمانية، منح اليونانيين حق الاتجار تحت العلم الروسى ، مما أدى إلى حصول بعضهم على ثروات كبيرة وإقامتهم علاقات واسعة ثم تطلعهم إلى الثورة ضد الحكم العثمانى (٣)، هذه هى لمحة سريعة عن تطور وضع اليونانيين فى الدولة العثـ.ـنية .

ولقد اشتملت الحياة الاقتصادية التى شاركت فيها الجاليات فى مدينة الإسكندرية جميع أوجه الأنشطة المعروفة فى ذلك الوقت سواء التجارة أو الصناعية أو الحرف أو قطاع الأموال.

وتعطينا وثائق المحكمة الشرعية سجلاً واضحًا لتعامل الجاليات فى التجارة وأنواع السلع وطرق التعامل فى هذا الميدان(٤) .

أما اليونانيين فقد تاجر بعضهم فى الخشب ، وقدرت هذه الصفقة بمئة لوح خشب قيمتها ٩ دنانير ذهب (٥).

---

١ – عبد الوهاب بكر : الدولة العثمانية ومصر فى النصف الثانى من القرن الثامن عشر ، ص ٣٢ .

٢ – فيشر : أصول التاريخ الأوربى الحديث ، ص ٣٧٩ – ٣٨٠ .

٣ – أحمد عبد الرحيم مصطفى : المرجع السابق ، ص ١٦٨ .

٤ – سجل رقم ٨ ، مادة ٣٨٧ ، ص ١٣٣ ، بتاريخ ٢٤ جمادى الثانى عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .(انظر الملحق رقم٢م)

٥ – الدينار الذهبى ، يساوى خمس وعشرين بارة ، ولكن عقب انهيار النقد عام ٩٩٢هـ / ١٥٨٤م ، وأصبح كل خمس وثمانين بارة تساوى دينارًاشريفيًا ، ولكن فى عام ١٠٠٩هـ / ١٦٠٠م أصبح الدينار الذهبى يساوى نصف فضة ، (عفاف مسعد العبد ، دور الحامية العثمانية فى تاريخ مصر ، ص ٤٣).

وقد تاجر بعض اليونانيين فى أغطية الرأس للسيدات ، وتعاقد بعضهم مع بعض التجار من الأهالى(١)، وتمت تجارة الحرير بين اليونانيين وبعض اليهود الذين تعاقدوا معهم على توريد حرير ملون وأزرار ، وحرير يستخدم كبطانة (٢)، وتاجروا أيضًا فى العبيد (٣).

ويشهد قطاع التجارة لليونانيين فى مدينة الإسكندرية كثيرًا من المنازعات فى هذا الميدان، التى تعطينا صورة عن طريقة التعامل البسيطة وطريقة التقاضى ، والأحكام التى تصدر أو الطرق التى كانت تتبع لتسوية الخلافات بطريقة ودية وأرشيف المحكمة الشرعية بالإسكندرية مليء بهذه الصور المعبرة عن أنماط وأساليب هذا العهد العثمانى .

وكان البيع يتم مثل اتمام صفقة خشب بين أحد التجار اليونانيين وبعض التجار المحليين ، وبعد الدفع لا تورد الكمية ، وعند مطالبته ينكر ذلك ، ويخبره بأنه ليس تاجرًا وأنه كان وسيطًا فقط (٤)، وسواء حدث ذلك أم لا فإن التاجر قد خسر المبلغ بمعنى أنه وقع ضحية نصب واحتيال . وقد تم الاستيلاء على كمية خشب خاصة بأحد التجار اليونانين بمعرفة اليهود الذين يعملون كوكلاء بديوان(٥) الإسكندرية .

---

١ - سجل رقم ٨ ، مادة ٨٩٣ ، ص ٣٢٢ ، بتاريخ ١٢ رجب عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م.

٢ - سجل رقم ٥٩ ، مادة بدون رقم ، ص ٥٦ ، بتاريخ ١٨ ربيع الأول عام ٩٨٣هـ / ١٥٧٥م .(انظر الملحق رقم٤)

٣ - سجل رقم ٨٧ ، مادة ٢٢٥ ، ص ١٨١ ، بتاريخ ٨ جمادى الثانى عام ١١٧٧هـ / ١٧٦٥م.(انظر الملحق رقم٥)

٤ - سجل رقم ٨ ، مادة ٣٨٧ ، ص ١٣٣ بتاريخ ٢٤ جمادى الثانى عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .

٥ - الديوان : أطلقت كلمة الديوان فى مصر العثمانية على كل مجالس الحكم والإدارة ، فللباشا ديوان : مجلس حكم ، وللأمير المملوكي ديوان ، ولكبار رجال الأوجاقات دواوين . (انظر ليلى عبد اللطيف : الإدارة فى مصر ، ص ١٣٢). ويتضح أن كلمة ديوان تعنى جميع الهيئات المختصة بالحكم والإدارة والسلطة والنفوذ . ويتكون الديوان من القبودان والقاضى أو نائبه ، وأعضاء بحكم وظائفهم من مثل كتخدا القبودان ، والأمراء والأغوات واختيارية الأوجاقات الممثلة فى المدينة ، ونقيب الأشراف أو من ينوب عنه ، وأمين بيت المال وغيرهم . وفى الجلسات التى يعقدها الديوان لمناقشة بعض القضايا المهمة ، لم يكن يشترط حضور كل هؤلاء ، وإنما يحضرها القاضى أو نائبه وبعض الأعضاء الآخرين ، وهذه الجلسات ذات الطابع الخاص كان يحضرها أشخاص ليسوا من أعضاء الديوان ، كانوا يحضرون باعتبارهم أطرافًا فى النزاع أو شهودًا للمتقاضين (انظر: ليلى عبد اللطيف: المرجع السابق، ص١٣٧).

وأحيانًا يتم الاتفاق بين أحد التجار اليونانيين وأحد اليهود على اتمام عقد بيع صفقة من الأخشاب تقدر قيمتها ٣٣٥٠٠ ألف نصف فضة [١]، ودفع المشترى - اليهودى - ٢٢٥٠٠ ألف نصف فضة وأصبح المبلغ المتبقى عشرة آلاف نصف فضة ، وطالبه المشترى ببقية ثمن الصفقة ودفع له نصف المبلغ المتبقى واتفق على دفع الباقى فيما بعد[٢].

وينكر البعض إتمام صفقة حرير ملون وأزرار ، وحرير يستخدم كبطانة ، وتقدر هذه الصفقة بعشرة دنانير ذهب سلطانى جديد ويستشهد البائع ببعض الشهود الذين يؤكدون إتمام الصفقة [٣]. ولكن حدث فى بعض الحالات غش تجارى ، فقد باع أحدهم لأحد المغاربة مملوكًا بثمن قدره خمسين شريفى محبوب[٤] ، وبعد دفع الثمن بالكامل ، أراد بيعه فى الخارج فاتضح أن المملوك حر الأصل ، بمعنى أنه فى هذه الحالة لا يجوز بيع الحر ، وعندما طالبه برد ثمنه أنكر ذلك ، واستشهد المشترى بالبعض مثل جاويش مستحفظان [٥]، وغيره من أصحاب المناصب العليا فى المدينة الذين أقروا إتمام هذا البيع .

---

١ - نصف فضة : الفضة تساوى ١ : ٤٠ من القرش . وقد أطلق الأتراك على الفضة اسم بارة فارسية ، ويرادف اسم البارة والفضة فى عصر الجبرتى اسم نصف فضة ومؤيدى . (انظر : عبد الرحمن فهمى : النقود المتداولة أيام الجبرتى ، ص ٥٧٣) .

٢ - سجل رقم ٥١ ، مادة ٣٣٤ ، ص ١٣٧ ، ١٣٨ ، بتاريخ ٨ جمادى الثانى عام ١٠٧٤هـ / ١٦٦٣م .

٣ - سجل رقم ٥٩ ، مادة بدون رقم ، ص ٥٦ ، بتاريخ ١٨ ربيع الأول عام ٩٨٣هـ / ١٥٧٥م .

٤ - سجل رقم ٨٧ ، مادة ٢٢٥ ، ص ١٨١ ، بتاريخ ٨ جمادى الثانى عام ١١٧٧هـ / ١٧٦٥م .

- والشريفى الطره : ويعرف بالشريفى طره لى أو الطره لى أو الطرلى نسبة إلى الطره (الطغراء) وهو نقد ذهب تركى ضرب فى عهد السلطان مصطفى الثانى (١١٠٦ - ١١١٥هـ / ١٦٩٤ - ١٧٠٣م) ، وكان يزن ٢,٦ جرام وأطلق عليه فى الدولة العثمانية (طغرالى التون) طغر نسبة إلى نقش الطغراء أو الطره باسم السلطان على أحد وجهى العملة ، وقد أطلق عليه الجبرتى الجنزرلى أو المحبوب الجنزرلى نسبة إلى الحلقة المشرشرة لهذا النقد وهى أشبه بالإطار أو الجنزير ، وقد حدد الجبرتى سعره فى عام ١١٤٧هـ / ١٧٣٦م بمائتى نصف فضة ، والطغرالى ألتون هو الطرلى أو الجنزرلى ، فقد عرف هذا النقد بالزر محبوب، كلمة فارسية يعنى الذهب ، ولهذا فإن النقد يعنى الذهب المحبوب ، لارتفاع ذهبه ، وظل الزر محبوبًا يتداول إلى أن ضربت المجيدية الكبيرة فى عام ١٨٤٤م فاستغلت النساء الزر محبوب فى اتخاذه قلائد يزين به صدورهن . (انظر عبد الرحمن فهمى ، المرجع السابق ، ص ٥٧٥ - ٥٧٦) .

٥ - ومستحفظان : وهى جمع لكلمة مستحفظ فى اللغة الفارسية ، والمستحفظ هو من يقوم بالمحافظة على حدود الدولة ، أو من يقوم بالدفاع عن القلاع والحدود من الإنكشارية ، وكانوا يستدعون للحرب عند=

أما احترافهم لبعض الحرف التى مارسها اليونانيون فى الإسكندرية فقبل التحدث عن ذلك، لابد من الإشارة السريعة إلى تكوين نظام الحرف فى تلك الفترة الذى كان قائمًا على التكوين الدينى والعرقى للطوائف فمع استثناءات قليلة كان أعضاء الطائفة ينتمون إلى نفس المجتمع المحلى الدينى أو العرقى ، وإذا مارس أعضاء نفس الديانة نفس الحرفة فإنهم يشكلون طائفة والتجار كذلك يشكلون طوائف على حسب بلادهم ، ونوع تجارتهم وعبادتهم الدينية(١)، وقد وجدت حرف أخرى شارك المسلمون غيرهم من الذميين مثل حرف صناعة الأحذية ، حرفة العطارة (٢)، وفى نفس الوقت تقريبًا ، كان بالقاهرة طوائف منفصلة (ينطبق نفس الحال على الإسكندرية) للخياطين المحليين واليونانيون ، واحترف بعض اليونانيين من المسلمين ، حرفة خياطة الطواقى (٣)، وكذلك حرفة الصاغة الأرمن والمسلمين ، كما كان من اليونانيين صناع الكراسى ولهم طائفتهم المنفصلة ، وكان من بين أعضاء الطائفة المحلية فى هذه الحرفة الأقباط واليهود (٤).

واحترف بعضهم حرفة البحارة على المراكب ، وحرفة القلفطة أيضًا ولذلك حدث تعامل بينهم وبين بعض الميكريين ، والذى وكل عنه بعض أفراد الحصار الأشرفى فى استلام كمية من الزبيب الأسود المستورد من الخارج ، وقد شحنه على مراكب بعض اليونانيين ودفع الأجرة المطلوبة (٥). والسؤال الذى يفرض نفسه هو لماذا التجأ صاحب البضاعة إلى توكيل بعض أفراد الحصار الأشرفى لاستلام بضاعته وكان المفروض أن يستلمها بنفسه خاصة أنه وكله بعد دفع الأجرة المتفق عليها ؟ ربما يرجع ذلك إلى أن صاحب البضاعة كان مشغولاً عند

= إعلانها ، وكانت تخصص لهم العلوفات ، انظر : (Stanford shaw, Ottoman Egypt in The Age of The French Revolution, pp. 82 - 83) .

١ - ليلى عبد اللطيف : دراسات فى تاريخ ومؤرخى مصر والشام إبان العصر العثمانى ، ص ٨٣ .

٢ - Gabrial Baer, Guilds in Egypt in Modern times, p. 18 .

٣ - سجل رقم ١١ مادة ٩٨٣ ، ص ٢٤٣ ، بتاريخ ٢٩ ذى القعدة عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م ، (انظر الملحق رقم ٢) والحصار الأشرفى : أنشأه السلطان قايتباى (١٤٦٨ - ١٤٩٦م) (انظر محمد بن أبى السرور البكرى ، كشف الكربة برفع الطلبة ، تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن ، ص ٣٢٧) .

٤ - سجل رقم ١٦ ، مادة ١٠٤٧ ، ص ٣٨٣ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثانى عام ٩٩٥هـ / ١٥٨٦م .

٥ - سجل رقم ١٦ ، مادة ١٠٤٨ ، ص ٣٨٤ بتاريخ ١١ جمادى الثانى عام ٩٩٥هـ / ١٥٨٦م .

وصول المركب المذكور ، أو أنه قد حدث إخلال بالاتفاق ، ولهذا أراد أن يقحم بعض أفراد الحصار الأشرفي في مثل هذا الموضوع . وإذا كان هذا قد وكل البعض في استلام بضاعته المشحونة على مراكب بعض اليونانيين ، فإننا نجد مثالاً آخر يختلف عن ذلك ، في أنه قد حدث اختلاف على أجرة الشحن بين أحد البحارة اليونانيين وأحد التجار الأضاليين ، فقد شحن بعض الجلود واتفق على أجرة الشحن وهي أربعة دنانير ذهب ، بينما طالبه اليوناني بخمسة دنانير ذهب ، وعند مثوله أمام القضاء اعترفا بأنهما قد تعاقدا معًا على أربعة دنانير فقط(١)، وانتهى ذلك بدفع الأربعة وكان المفروض أن يصدر القاضي حكمًا رادعًا ضده ولكن لم يحدث ذلك .

هناك مثال آخر ، فقد قام بعض التجار الشوام بالإسكندرية باستيراد خشب من اسطنبول على مركب بعض اليونانيين ، وقام باستلام الكمية ، والمبلغ المتفق عليه ، واستلم البضاعة كاملة ، كما استلم الآخر أجرته عن ذلك (٢).

وأحيانًا يتعاقد أصحاب المراكب اليونانيين مع بعض البحارة الموارنة للعمل بخدمته في مركبه ، نظير أجر شهري قدره دينار ذهب على أن يدفع مع بداية كل شهر ويبدو أن اليوناني قد تأخر في تسليم الماروني مرتبه ، وأدى ذلك إلى شكوته وعندما طلب منه دفع المتأخر من مرتبه أنكر أنه قد تعاقد معه ، وفي نفس الوقت بأنه قد سلم مبلغ ستة دنانير ذهب لبعض الموارنة الآخرين ، ولم يذكر سبب إعطاء هذا المبلغ (٣).

ويرى الباحث أنه ربما أراد صاحب المركب تخليص حقه من هذا الماروني وذلك بإعطائه مبلغًا لأحد الموارنة الآخرين ، والسؤال الذي يطرح نفسه الآن ما ذنب هذا الماروني إذا استولى بعضهم على مبلغ منهم ؟ كان المفروض أن يلجأ إلى القضاء لإثبات حقه بدلاً من أن يقوم بمثل هذا العمل .

وقد استأجر بعضهم مركبًا من البعض واتفق على أساس شحن بعض بضائع عليه من أبي قير إلى قبرص ولكن المستأجر أخل بشروط الاتفاق وذلك بشحن بضائع أخرى غير المتفق

١ – سجل رقم ١٦ ، مادة ١٠٤٧ ، ص ٣٨٣ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثاني عام ٩٩٥هـ/ ١٥٨٦م .

٢ – سجل رقم ١٧ ، مادة ٤٨٤ ، ص ١٦٥ بتاريخ ٤ ذي الحجة عام ١٠٠١هـ / ١٥٩٢م.

٣ – سجل رقم ٤ ، مادة ٧٠٠ ، ص ٢٢٠ بتاريخ ١٦ صفر عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .

عليها ، وطالب صاحب المركب تعويض عن ذلك لأن المستأجر قد أخل بالشروط . ولكن من الواضح أن المستأجر قد استشهد ببعض الذين لم يؤكدوا شهاداتهم وطلب دليلاً على ذلك ولكنه لم يستطع (١).

بالإضافة إلى ذلك فإن احترافهم لحرفة البحارة على المراكب قد تعدت إلى داخل الدولة العثمانية نفسها فقد عملوا كبحارة على الأسطول العثماني(٢)، كما أن الأتراك العثمانيين قد تركوا تجارتهم مع الغرب فى أيدى اليونانيين ويرجع ذلك لخبرتهم فى البحرية (٣)، واحترف بعضهم حرفة السمسرة(٤)، وحصلوا فى سبيل ذلك على مبالغ تعتبر معقولة نظير اشتغالهم كسماسرة بين البعض . بالإضافة إلى ذلك فقد اشتغلوا فى صناعة المرجان والصدف(٥).

وشمل المجال الاقتصادى أيضًا ، دخولهم مجالي الاقتراض والرهونات ، حيث عمل بعض اليهود اليونانيين بعملية الإقراض لبعض اليهود المغاربة (٦)، وإلى جانب ذلك كانوا يشتغلون فى بعض الصناعات كصناعة المجوهرات ، والشيء الذى يحيِّر الباحث هو أن بعض اليهود اليونان قد أقرض أحدهم واعترف المقترض باقتراضه المبلغ وقدره أربعمائة نصف فضة ، وأقر بأنه اقترض المبلغ برودس بالرغم من ذلك فقد أخذه إلى القاضى ليثبت حقه .

كما أقرض بعض اليهود اليونانيين أيضاً بعض القبارصة المشتغلين بتجارة السمك المملح مبلغًا قدره مائة وأربعة وستون دينارًا ذهبًا سلطانيًا جديداً ، ووضع لديه رهنًا خمسة عشر عبوة سمك مملح ، وكان من ضمن شروط القرض ، أن يتم التسديد بعد بيع الرهن فى سالونيك وحدد المدة لذلك بحوالى ثلاثة شهور (٧)، وكما يقال أن العقد شريعة المتعاقدين ،

---

١ – سجل رقم ٩٠ ، مادة ١١٥ ، ص ٩٢ ، بتاريخ ١٣ رجب عام ١١٨٠هـ / ١٧٦٦م.

٢ – أحمد عبد الرحيم مصطفى ، المرجع السابق ، ص ١٢٩ .

٣ – محمد البحراوى ، المرجع السابق ، ص ٣٢ .

٤ – سجل رقم ٨ ، مادة ٢٨٧ ، ص ١٣٢ ، بتاريخ ٢٤ جمادى الثانى عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م.

٥ – سجل رقم ٦ ، مادة ٣٠٨ ، ص ١٢٣ ، بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ١٠٠٤هـ / ١٥٩٥م.(انظر ملحق رقم١)

٦ – نفسه .

٧ – سجل رقم ٢١ مادة ٩٩ ، ص ٢٩٠ ، بتاريخ ٩ محرم عام ٩٩٩هـ / ١٥٩٠م.

ولكن هل الصفقة تستحق قيمة الرهن أم أكثر ، الواقع أنه قد عرف عن اليهود أنهم لا يقرضون مبلغًا برهن إلا كان الرهن قيمته أكثر ، من القيمة الحقيقية للرهن .

وعمل بعض اليونانيين المسيحيين أيضًا في عملية الإقراض ، وكانوا يقومون بإقراض بعض اليهود الربانية المصريين ، وقد استلم منه القرض الخاص به ، ومقداره عشرين دينارًا ذهبًا جديدًا(١) كما أن بعضهم يقوم بالقرض للغير نظير رهن بعض الملابس غير مكتملة التفصيل ، ويستطيع صاحب هذه الملابس أن يستردها عند سداد قيمة القرض ، ولذلك فقد اقترض بعض الخياطين اليونانيين قرضًا قيمته دينارين ذهب جديد من بعضهم ، ووضع تحت يده شال جوخ مفصلة بغير خياطة ، وقد سافر المقترض ووكل أخاه في دفع قيمة القرض واستلام الرهن(٢)، وأقرض بعض اليونانيين قرضًا لبعض اليهود الربانية قدره ثلاثون دينارًا من الذهب السلطاني الجديد ، وقد اشترط اليوناني على اليهودي برد القرض في أي وقت ، دون تحديد فترة معينة(٣)، وكما هو معروف في تسديد القروض لابد أن يحدد ميعاد التسديد ، حيث أن عدم التحديد ، يؤدي إلى ارتباك المقترض ، كما هو واضح أن فائدة القرض تقدر بخمسة دينارات وهي فائدة كبيرة بالنسبة لهذا المبلغ ، وحدث أن امتنع المقترض عن تسديد المبلغ بفائدته وسجن من أجل ذلك ، وإذا كانت عقوبة هذا الممتنع هي السجن ، ففي حالة أخرى نجد قد حدث أن اقترض بعضهم قرضًا قدره عشرون دينارًا ، وعند مطالبته بالتسديد أنكر ذلك وطولب بالقسم فأقسم على الإنكار (٤)، ولنا أن نتصور الضرر الذي يحدث نتيجة ذلك ، وهو ضياع الحق ، فهناك اختلاف واضح بين هاتين الحالتين ، ففي الحالة الأولى اعترف المقترض بأنه اقترض بفائدة ، وسجن من أجل الامتناع عن الدفع أما في الحالة الثانية ، فإنه اقترض وأنكر الاقتراض ولم يسجن، واقترض أحد اليونانيين قرضًا بضمان بعض المسلمين من بعض القبارصة مبلغًا يقدر بثمانية دنانير ، وعندما طالب الضامن المقترض بتسديد

---

١ – سجل رقم ٦ مادة ١٤١ ، ص ١٤١ ، ص ٥٧ ، بدون تاريخ .

٢ – سجل رقم ١٢ ، مادة ٢٣٠ ، ص ٨٨ ، بتاريخ ١٣ محرم عام ٩٩٩هـ / ١٥٩٠م.(انظر الملحق رقم٧) .

٣ – سجل رقم ٢٧ مادة ٨٦٧ ، ص ٤٠٠ ، بتاريخ ١١ رجب عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م.

٤ – سجل رقم ٢٥٦ مادة بدون رقم ، ص ١٧٨ ، بتاريخ ١٧ محرم ، عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٠م.

القـرض أنكر حـدوث مـثل هذا القـرض(١) ، وواضح من هذا الإنكار أن القبـرصى لم يدل بشهادته ، وقد يكون هذا إدعاء من جانب البعض ، أو أن يكون ذلك قد حدث بالفعل ، ولكن عدم وجود القبرصى هو الذى عقد مثل هذه المشكلة ، وإذا كان هذا قد هرب من العقوبة فإننا نجد حالة أخرى فيها أن بعضـهم قد اقترض من الآخرين قرضـًا ولم يسدده وعند مطالبته أنكر ذلك وأن المقرض قد استشهد بالبعض الذين أكدوا حدوث ذلك ، وانتهى الأمر بالقبض عليه وسجن نتيجة لذلك (٢)، ونجد أن البعض الآخر يعترف بحدوث الدين ويقر بأنه سيقوم بتسديد المبلغ والتمس ذلك وأعطيت له فرصة لتسديد المبلغ (٣)، وهناك حالة أخرى : لم يقبل التماسه وسجن نتيجة لذلك ، كما قام بعض اليونانيين بالاقتراض من بعض اليهود مبالغ نظير بيع بضاعة معينة ، وأقر بأنه قد استلم المبلغ كاملاً من اليهودى ، ويقدر بعشرين دينارًا ، ذهبًا جديدًا (٤)، ومعنى إقرار اليونانى باستلام المبلغ كاملاً من اليهودى – يعنى أن اليهود يتميزون بالحرص الشديد فى معاملاتهم المالية وغير المالية – ودقتهم فى ذلك تظهر من الوثائق التى اطلعت عليها ، ونجد هذا المثال واضحًا عندما قام بعض اليهود اليونانيين بإقراض بعض المغاربة اليهود أيضًا قرضًا فى رودس ، وأثبت القرض مرة أخرى فى الإسكندرية (٥).

واقترض بعض اليونانيين قرضًا من بعض الأهالى ، وعند مطالبته بذلك ، ذكر أن أخاه هو الذى يتولى شئونه ، وهو غير موجود بالمدينة – وقت تسديد القرض – وأنه برشيد ، والتزم بتسديد المبلغ وإيداعه لدى قاضى المدينة (٦)، ويلاحظ أنه لم يذكر قيمة القرض ولا نوع العملة، واقترض بعض الأهالى قرضًا من بعض اليونانيين وحدث أن توفى قبل أن يوفى بدينه والذى كان يقدر بألفين وتسعمائة ريال بوطاقة ، وطالب الأوصياء الورثة الشرعيين ، ولكنهم أنكروا قيمة هذا الدين ، ولكن الدائن استشهد ببعض الذين أكدوا شهاداتهم ، بأن المتوفى

---

١ – سجل رقم ١ ، مادة ٢١٠٣ ، ص ٤٩٢ بتاريخ ٢٦ رجب عام ٩٨٥هـ / ١٥٧٧م .

٢ – سجل رقم ٢ مادة ، ٢١٢٤ ، ص ٦٠٨ بتاريخ ٥ ذى القعدة عام ٩٩٢هـ / ١٥٨٣م .

٣ – سجل رقم ٢ ، مادة ٧٧٠ ، ص ٢٣٢ ، بتاريخ ١٨ شوال عام ٩٩١هـ / ١٥٨٣م.

٤ – سجل رقم ٢ ، مادة ٦٦٤ ، ص ٢٠٤ ، بتاريخ ٢١ رمضان عام ٩٧٠هـ / ١٥٦٣م .

٥ – سجل رقم ٦١ ، مادة ٤ ، ص ٥٧ بتاريخ ٣ ربيع الأول عام ٩٧١هـ / ١٥٦٣م .

٦ – سجل رقم ٦١ مكرر ، مادة ٤٠ ، ص ٥٧ بتاريخ ٢ ربيع الأول عام ٩٧١هـ / ١٥٦٣م .

اعترف لهم قبل وفاته ، بأن فى ذمته هذا الدين ، وعلى هذا فقد أصدرت المحكمة حكمها برد قيمة الدين والتزم الأوصياء بذلك [١].

وشهد التعامل نوعًا آخر وتمثل ذلك فى استغلال أمواله نظير الحصول على ربح معين على أساس أن يحصل على المبلغ بعد مدة معينة مضافًا إليه فائدته " أرباحه"[٢] وقد خضع الأجانب لنظام الضرائب والتى كانت تحصل بانتظام عن طريق الإنكشارية[٣] . وأوجاق[٤] عزبان[٥] ، ولكن عند نزول الحملة الفرنسية على مصر عام ١٢١٨هـ/١٧٩٨م ، فرضت ضرائب على الأوربيين ، وهي على النحو التالي :

١,٠٠٠,٠٠٠ فرنك[٦] على الأقباط

١٥٠,٠٠٠ فرنك على المسيحيين السوريين

---

١ – سجل رقم ٦١ مكرر .

٢ – سجل رقم ٧ ، مادة ٢٤٦ ، ص ١٩٦ ، ١٩٧ ، بتاريخ ١٨ ربيع الثاني ١١٧٧هـ / ١٧٦٣م .

٣ – انكشارى : هي كلمة مكونة من مقطعين ، يكي كلمة تركية بمعنى جديد ، جرى كلمة فارسية بمعنى جند، فكلمة يكي جرى تعني الجند الجديد ، (انظر محمد شفيق غربال ، مصر عند مفرق الطرق ، ص ١٤) والإنكشارية من فرق الجيش العثمانى ، كانت تشكل فى بدايتها من الشبان الأسرى ، إذ كانوا يأخذون صغارًا وينشئونهم على الولاء للسلطان العثمانى ، ويدربون تدريبًا جيدًا ، ثم صار التجنيد لها وراثيًا فى القرن العاشر الهجرى ، ثم أصبحوا من أكبر دواعي تأخر الدولة العثمانية بعد أن كانوا أصحاب الفضل الأول فى اتساعها ، وقضى على هذه الفرقة السلطان محمود الثانى فى عام (١٢٤٠ هـ / ١٨٢٤م) (انظر، يوسف آصاف ، تاريخ سلاطين آل عثمان ، تحقيق بسام الجابى ، ص ٢٣) .

٤ – أوجاق كلمة تركية تستعمل فى العربية الوجاق ، وتعنى فى الأصل الموقد ، ولكنها أطلقت على طائفة من الجند فأصبحت تعنى فرقة من الجند (S.J.Shaw, The Fianancial , p. 184).

٥ – عزب : لغة من لازوج له ، وهي فى التركية اسم جمع وعلم على طائفتين من الجند ، أحدهما بحرية والأخرى برية ، كانوا يؤخذون فى القرنين الخامس عشر والسادس عشر من بين أشداء الشباب الترك ، بمعدل شاب من كل عشرين أو ثلاثين بيتًا ، وكان القسم البحرى منهم قسمين ، أحدهما يعمل فى الترسانة ، ويسميه العثمانيون (عزبان ترسانة عامرة) ، والآخر يعمل على السفن الحربية ويسميه العثمانيون (عزبان دونماى همايون) (انظر أحمد السعيد سليمان ، تأصيل ما ورد فى تاريخ الجبرتى من الدخيل ، ص ١٥).

٦ – فرنك : بفتح الفاء والراء ، وإسكان النون وفى الآخر كاف ، هو النقد الفرنسى الفضى المشهور وكان سعره عشرين قرشًا رائجًا فى الشرق فى أول ظهوره ثم تغير بوقوع الحرب العظمى (الأب أنستاس الكرملى ، النقود العربية والإسلامية وعلم النميات ، ص ١٩٧ ، ١٩٨) .

٥٠,٠٠٠ فرنك على اليونانيين الأرثوذكس

٣٠,٠٠٠ فرنك على اليهود

٤٠,٠٠٠ فرنك على الأوربيين وخصوصاً الفرنسيين والتجار الإيطاليين .

وكانت هذه الضرائب تورد للفرنسيين بنفس الطريقة السابقة بواسطة رؤساء الطوائف والحرفيين (١)، وهنا يبدو واضحاً أن الحملة الفرنسية جاءت لهدف استعمارى وليس نتيجة لشكوى بعض التجار الفرنسيين من تعسف سياسة مراد بك كما يدعى البعض حتى أنهم فرضوا ضرائب أخرى على التجار الأوربيين بما فيهم الفرنسيين ، بالإضافة إلى ذلك فقد فرضت الحملة ضرائب على الأوربيين والأهالى مثل ٢٪ رسوم على عقود الزواج وتوثيق العقود والبيع ، وضرائب على المزارع وغير ذلك ، ٥٪ رسوم على بيع المنازل ، ٤٠ بارة على تسجيل المواليد والوفيات ورسوم الإقامة(٢) .

ثالثاً : حياتهم الاجتماعية :

شملت حياتهم الاجتماعية أنماطاً عديدة شأنهم فى ذلك شأن حياة أى مجتمع يمارس نفس عاداتهم وتقاليدهم التى كانت على النحو التالى :

أما زواجهم ، فقد تزوج بعض أفراد الإنكشارية من بعض اليونانيات المسلمات ، واتفق على مقدم صداق قدره سبعة دنانير ذهب ، ومؤخراً أربعة دنانير ذهب ولا يدفع إلا فى إحدى الحالتين إما الموت أو الفراق ، مع التعهد بكسوتها السنوية ، وقد شهد على هذا الزواج بعض أفراد الأوجاقات العثمانية بالمدينة (٣)، وتزوج أحد اليونانيين من إحدى اليونانيات ، وقد كان مقدم الصداق كبيراً قدر بخمسين ديناراً (٤)، والشيء الملفت للنظر هنا أن وكيل العروس يهودى بالرغم من أنها مسيحية ولا يعرف سبب ذلك ، وربما يرجع إلى أنه كانت هناك علاقات وثيقة بين الطرفين ، أو أنها اختارت ذلك ، وكان الشهود من بعض المغاربة والشوام.

---

١ – Shaw, Ottoman Egypt, p. 160 .

٢ – محمد غربال ، مصر عند مفترق الطرق ، ص ٢١ ، ٢٢ .

٣ – سجل رقم ١ مادة ٥٠٢ ، ص ١٠٥ ، بتاريخ ١٣ ربيع الأول عام ٩٨٢هـ / ١٥٧٤م .

٤ – سجل رقم ٢١ مادة ١٧٠٥ ، ص ٢٤٠٥ ، بتاريخ ١٧ جمادى الأولى عام ٩٨٥هـ / ١٥٧٧م .

وقد قام بعض اليونانيين بالمدينة باعتناق الدين الإسلامي ، ويذكر في الوثيقة ، أن هذا الشخص اليوناني يحضر إلى المحكمة دون إجبار أو إكراه ، وأنه قد حضر مختاراً ، وتلفظ بالشهادة أمام القاضي وأمام بعض الشهود من الإنكشاريين الموجودين بالمدينة (١)، وإذا كان اعتناق البعض للدين الإسلامي قد تم بسهولة وبدون أي اعتراض من قبل البعض ، إلا أنه قد حدث أن اعتنقت إحدى اليونانيات الدين الإسلامي ، غير مكرهة على ذلك وأعلنت إسلامها ، فأقامت عند بعض القضاة السابقين بالإسكندرية ، الذي قام بدوره بتسليمها إلى أحد نوابه ، وقام ببيعها لأحد النصارى ، ثم أخذتها أمها لكي تعود بها إلى بلادها ، لترتد عن دين الإسلام ولما علم القاضي الحالي (يقصد وقت الحادث) بذلك منعها من السفر وجعلها تقيم عند قابودان المدينة (٢)، والشيء الملفت والمحيِّر هو لماذا قام نائب القاضي ببيعها لبعض النصارى وهو يعلم تماماً نتيجة ذلك ؟ هل احتياجه إلى المال جعله يفعل ذلك ؟ أم هو خراب الذمة والضمير ؟ إذ أن نتيجة عمله الذي فعله هي أن أخذتها أمها طبعاً بعد شرائها لترتد عن الدين الإسلامي وجل أن مثل هذا الحادث زلزل المدينة ، لأن قبودان المدينة قد تدخل وجعلها تقيم عنده ، وقد شهد علي هذه القضية بعض أشراف المدينة .

وأعتق بعض المسلمين من اليونانيين عبيده من المسيحيين المجريين ، وأوضح في الوثيقة مواصفاته الجسمانية ، ويذكر الهدف من ذلك ابتغاء وجه الله تعالى وطلباً لمغفرته ، ويذكر أنه أصبح حراً من أحرار المسلمين ، له ما لهم وعليه ما عليهم (٣).

أما بخصوص حصر التركات ، فنجد أن بعضهم أراد أن يثبت حقه في ميراث أخيه المتوفي في تونس ، وأنه الوريث الوحيد بعد وفاته ووفاة والدته ، واستشهد بشهادة بعض المؤذنين الذين أكدوا ذلك ، وعلي أساس هذا الإثبات ، وهذه الشهادة أقرَّت المحكمة بأنه الوريث الوحيد لممتلكات أخيه المتوفي(٤) ويلاحظ أنه لا يذكر مقدار هذا الإرث ، إن كان عقاراً

---

١ – سجل رقم ١٦ ، مادة ٣٨٦ ، ص ١٦٦ ، بتاريخ ١٣ جمادى الأولى عام ١٠٠٣هـ / ١٥٩٤م.(انظر ملحق رقم٩) .

٢ – سجل رقم ٣ ، مادة ٥٢٧ ، ص ١٨٥ بتاريخ ١٩ ذي الحجة عام ٩٨٣هـ / ١٥٧٥م.

٣ – سجل رقم ١٨ ، مادة ٥٢٧ ، ص ١٨٣ بتاريخ ١٠ رمضان عام ٩٩٠هـ / ١٥٨٣م .

٤ – سجل رقم ٥٤ ، مادة ٢٦ ، ص ١٥ بتاريخ ٢٦ جمادى الآخرة ، عام ١٠٨٧هـ / ١٦٧٦م .

أو تجارة أو غير ذلك ، إنما كانت كل جهوده فى إثبات أنه الوريث الوحيد لأخيه المتوفى بعد وفاة والدته .

وقد تعرض بعض اليونانيين لعملية الغش فى تفصيل المنسوجات الحريرية فقد اتفق مع بعض الخياطين بالمدينة على شراء وتفصيل بعض القفاطين(١) الحريرية واتفق على ثمنه وهو خمسة قروش ريالاً(٢) وثلاثة أنصاف عددية ، وعند الاستلام وجد أن القماش تالف ، كما أن كسوتها مغشوشة ، بالإضافة إلى أنها لم تكن مطابقة للمواصفات حيث أنها كانت قصيرة ، وكان لهذا الحدث أثر لدرجة أن المحكمة قد استعانت بالمختصين بذلك ، وقدموا تقريراً على أن القماش الذى صنع منه تالف فعلاً ، وحدث غش تجارى (٣).

ويحدث أن يتأخر بعض اليونانيين فى دفع إيجار محله ، وغلقه ويسافر إلى الخارج ، ويضطر صاحب العقار أن يحصل على إذن من المحكمة بفتح المحل وبيع موجداته وفاء لدفع

---

١ - قفطان ، أو قفتان اسم أحد الألبسة الخارجية منذ القدم ، وتقابل كلمة خلعة فى اللغة العربية ، وهى فى اللهجة العثمانية مأخوذة من الفارسية خفتان وهى غطاء خارجى (عنترى) وهى نوع من الملابس البيضاء السادة ، خلعة التشريفية (انظر إبراهيم يونس ، تاريخ مصر العثمانية من خلال تحقيق مخطوطة ، تحفة الأحباب بمن ملك مصر من الملوك والنواب ، ليوسف الملوانى ، والشهير بابن الوكيل ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية ، قسم التاريخ ١٩٨١، ص ١٧٩) .

٢ - ريال : اسم شائع فى جميع بلاد الشرق الأدنى . وأول من أجراه فى السوق والتجارة الأسبانيون واسمه عندهم Real ومعناه الملكى . وما من نقد اختلف سعره فى البلاد مثل هذا النقد ، وكذلك اختلف سعره فى الأزمنة ، فقد اختلف بين ثمانين قرشاً رائجاً وتسعين قرشاً . وقد اختلفت أنواعه واسماؤه . فمنها الريال الأميرى الكبير ، وريال شينكو ، أو شنكو بالشين ، أو سينكو أو سنكو بالسين ، وريال لبنان ، وريال شال . وريال أو طاقة أو بطاقة ، وريال أبو مدفع أو بو مدفع أو بمدفع ، وكان مصدراً على صورة مدفع ، وعلى ذاك صورة طاقة أو ما يشبهها . وريال مجيدى أو ريال عثمانى . ثم أطلق عليه اسم مجيدى . والآن قد شاع فى العراق والديار المصرية الريال ، بدون أن يذكر له وصف وهو يساوى عشرين قرشاً صاغاً ، أو أربعة شلنات فى مصر وخمسة دراهم فى العراق . وشاع فى اليمن الريال النمساوى ، المعروف بأبو شوشة ، أو مارية تريزا أو مارى تريز . وفى اليمن أيضاً الريال الأمامى وهو مطبوع فى صنعاء اليمن . ومن أنواع الريالات الريال الحميدى ، نسبة إلى السلطان عبد الحميد والريال الرشادى نسبة إلى السلطان محمد رشاد الخامس . والريال التركى وهو العثمانى أو المجيدى أيضاً والريال المجرى والروسى وغيرها (انظر الأب أنستاس الكرملى ، المرجع السابق ، ص ١٨٣) .

٣ - سجل رقم ٥٤ مادة ٣٦ ، ص ١٥ بتاريخ ٢٦ جمادى الآخرة ، عام ١٠٨٧هـ / ١٦٧٦م.

الإيجار ، وبالفعل تشكل المحكمة لجنة مختصة بذلك ، ويفتح المحل وتقوم اللجنة المكلفة بذلك بجرد الموجودات وتقديرها(١) ولكن هل الموجودات الموجودة توازى المبلغ الذى يعادل قيمة الإيجار ، أم أنها أقل ، وإذا كان هذا أو ذاك ، فيكفى أن صاحب العقار قد استعاد محله وهذا على ما اعتقد ما كان يبغيه من ذلك ، وإن كان لم يذكر قيمة المبلغ المتأخر على المستأجر.

وقد شهدت حياتهم الاجتماعية صورة أخرى وهى سفر بعضهم إلى البلاد الأوربية بصحبة بعض الأتراك العثمانيين ، مقراً بأنه سافر معه طائعاً مختاراً دون إكراه أو إجبار على ذلك ، وأن يتعهد المسافر معه على حمايته وحفظه ، والسفر هنا على نفقته - التركى العثمانى-(٢)، وإن كان لا يوضح الغرض المسافر من أجله ولكن كل الذى ذكره مواضفاته الجسمانية ، وأنه بصحبة فلان ، ربما يكون الهدف من ذلك عقد صفقة تجارية ، فإذا كان ذلك فكان عليه توضيحه ، أو أن يكون الهدف من ذلك مهمة سرية خاصة بالدولة العثمانية وهذا أمر بعيد الاحتمال .

أما بخصوص علاقاتهم مع الآخرين ومع بعضهم ، فيلاحظ أن أحد اليونانيين قد احتسى الخمر ، وقام بالسطو على منزل أحد الأهالى أثناء غيابه ، وسرق بعض الأوانى النحاسية ، وعند مواجهته بذلك اعترف بأنه قد احتسى الخمر لكنه لم يسرق شيئاً (٣)، ومن الواضح أن القاضى لم يصدر ضده أى عقوبة سواء بسبب احتسائه الخمر ، أو اعتدائه على منزل الآخرين ، ومن المحتمل أن يكون المتهم قد أعطى القاضى رشوة أو أن يكون المتهم على صلة به أو غير ذلك ، كما ادعى بعضهم على آخر ، بأنه قد اعتدى على مركبه الراسية فى الميناء واستولى على قفطان جوخ به ، ويقدر ثمنه بخمسمائة عثمانة(٤) وعند مواجهته بذلك أنكر أنه استولى عليه، وذكر أنه كان نائماً على شاطىء البحر لحراسته للخشب ، وقد أحضر له بعض

---

١ - سجل رقم ٨ مادة ٩٠٠ ، ص ٢٢٥ ، عام ٩٨٨هـ / ١٥٨٠م .

٢ - سجل رقم ١٣ مادة ٨٣ ، ص ٢٦ بتاريخ ١٣ ذى القعدة عام ٩٨٨هـ / ١٥٨٠م.

٣ - سجل رقم ١٢ ، مادة ١١٢٤ ، ص ٣٨٩ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثانية عام ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م. (انظر الملحق رقم ٨) .

٤ - عثمانية : اسم لعملة تركية فضية سكت فى عصر عثمان الثانى (١٠٢٨هـ / ١٦١٨م) بمعرفة باكير أفندى بناء على الفرمان الصادر فى غرة محرم ١٠٢٨هـ / ١٦١٨م ، بعد سبعة أشهر من جلوس السلطان وكان العثمانى يساوى نصف بارة (انظر إبراهيم سلطح ، المرجع السابق ، ص ٢٠٢) .

أفراد البحرية بساطًا وقفطانًا من الجوخ لكي يتغطى به ، وفي الصباح رده له (١)، وهنا يقع الباحث في حيرة هل هذه الرواية التي ذكرها صحيحة وإن كان ذلك ، فلماذا يلجأ صاحب الأشياء إلى شكوته ؟ ربما يكون قد لجأ إلى مثل هذه الحيلة للهرب من دفع أجرة الشحن ، أو يكون تصفية لحساب قديم بينهما ! أو أن يكون ذلك قد حدث بالفعل وأراد إنكار ذلك فاختلق هذه القصة وهناك واقعة أخرى هي اتهام بعض اليونانيين بالاشتراك مع بعض المسلمين ، بسرقة بعض المبالغ والأغطية الخاصة ببعض اليهود الذين يعملون بالترجمة ، واستشهد بالبعض ، وقد شهدوا بحدوث الواقعة ولم يصدر الحكم ضدهم(٢) .

واعتدى أحد المسلمين من الأهالي على مطلقته اليونانية المسيحية بالضرب ، وسبب لها عاهة في رأسها ، وطالبته لسببها بالتعويض ، وقد رفع هذه القضية زوجها الجديد القبرصي ، ولكن تدخل بعض الخياطين من أهل الذمة ، وانتهى الوضع بعدم التعرض لها ثانية ، ودفع مبلغًا كان طرفه لها قيمته خمسة دنانير ذهب (٣)، وقد اعترفت المحكمة بهذا الصلح ، كما شمل الاعتداء جانبًا آخر فقد استولى أمين بيت المال(٤) بالمدينة على عبدين خاصين بأحد اليونانيين بدون وجه حق ، واستشهد صاحبهما ببعض الشهود الذين أكدوا ملكيته لهما ، وانتهى هذا الموقف بردهما إلى صاحبهما (٥)، دون عقاب للمدعى الأول ، ويرجع ذلك إلى أنه استغل منصبه كأحد الموظفين التابعين للسلطات العثمانية بالمدينة ، واتخذ الاعتداء شكلاً آخر، فقد حدث أن أحد الكنديوتيين أراد اغتصاب أحد اليونانيين الذين كانوا في ضيافته وهو نائم، ولكنه استنجد بآخرين ، وعند مواجهته بذلك أنكره بل برر موقفه بأن اليوناني استشهد ببعض الشهود ، وقد شهد بعضهم بأنه قد رأى اليوناني وهو ممسكًا بالآخر ولم يشاهد غير ذلك ، أما الثاني فقد شهد بأنه شاهد اليوناني وهو ممسكًا به ، وذكر أنه أراد أن يفعل معه

---

١ – سجل رقم ١٧ ، مادة ٤١٨ ، ص ١٤٣ ، تاريخ ١٢ ذي القعدة ، عام ١٠٠١هـ / ١٥٩٢م .

٢ – سجل رقم ١ مادة ٢٠٣٥ ، ص ٥٠٠ ، بتاريخ شهر شعبان من عام ٩٨٥هـ / ١٥٧٧م .

٣ – سجل رقم ٢١ ، مادة ٤٧٣ ، ص ١٧٩ ، بتاريخ ٢١ جمادى الأولى عام ٩٥٩هـ / ١٥٥١م .

٤ – بيت المال : التزام ما يعود للخزينة من رسوم وحقوق وميراث من لا وارث له ، من عامة الناس ، أو من رجال الدولة وجندها أو موظفيها . (انظر ، ليلى عبد اللطيف ، المرجع السابق ، ص ٤٤٥) .

٥ – سجل رقم ٢٦ ، مادة ٣٨٢ ، ص ١٢٤ بتاريخ ٧ شوال عام ٩٩٧هـ / ١٥٨٨م .(انظر الملحق رقم ١٠) .

الفاحشة (١). وقد شمل الاعتداء نوعًا آخر ، ألا وهو الاعتداء بالتلفظ بالألفاظ النابية بعد الضرب ، فقد اعتدى أحد اليونانيين على بعض أهل الذمة من المسيحيين بالضرب والتلفظ بألفاظ نابية ، وعلى هذا الأساس طولب بالتعويض المناسب ، واستشهد بالشهود الذين أكدوا بأنه قد حدث اشتباك بين الطرفين ، واضطر اليوناني أن يقول له (يا عرصة)(٢) وهذا أمر طبيعي عندما يحدث أى اشتباك بين الطرفين فتكون النتيجة تبادل مثل هذه الألفاظ.

أما بالنسبة للملابس ، فقد طبقت على النساء المسيحيات واليهوديات نظم خاصة ، إذ كان لزامًا عليهن أن يرتدين أثناء وجودهن فى الشوارع أغطية زرقاء أو صفراء على رؤوسهن، أو فوق صدورهن ، حتى يمكن أن يميزن على زميلاتهن المسلمات ، وكان من الضرورى أن يرتدين أحزمتهن (الزنار) على الرداء الخارجي الذى يطلق عليه اسم الإزار ، وعلى أية حال فإنه يجب أيضًا أن يرتدين علامة مميزة أثناء وجودهن ، فى الحمامات العامة - ولابد أن يكون الحزام من ألوان متنوعة كعمامة الرجال ، ووفق اللون المخصص للطائفة ، فمثلاً كان اللون الأصفر لليهوديات ، واللون الأزرق للمسيحيات والأحمر للسامريات ، وذلك ما يتمشى مع لون الأزرار تمامًا (٣). ويرجع ذلك إلى وقت سابق للعصر العثماني حيث أنه فى عام ٧٠٩هـ / ١٣٠٩م أوعز الوزير ابن الخليل إلى السلطان بيبرس الجاشنكير - لاعتبارات مالية - أن يسمح لليهود والمسيحيين بالعودة إلى ارتداء العمائم البيضاء ومع ذلك التزم مجلس الشورى جانب الصمت إزاء هذا الأمر (ومن الواضح أنهم كانوا على استعداد بقبول فكرة الوزير) ، ولكن ابن تيمية قام بتحريض السلطان على تأكيد لبس قلنسوتهم الخشنة تارة كبيرة الحجم وتارة صغيرة وذلك بحسب الموضة السائدة فى العواصم (٤)، وكانت النساء اليونانيات تغطى رؤوسهن قبعة مصنوعة من النحاس الأصفر أو الفضة ، لكن فى داخل البيوت يرتدين خمارًا كبيرًا مثلهن فى ذلك مثل نساء المسيحيين جميعًا . ولما كان كثير من

---

١ - سجل رقم ٢٦ ، مادة ٧٤٣ ، ص ٢٣٥ ، بتاريخ ١٠ ذى الحجة عام ٩٩٦هـ / ١٥٨٨م .

٢ - نفسه .

٣ - كارستين نيبور : رحلة إلى مصر ١٧٦١ - ١٧٦٢ ، ترجمة مصطفى طاهر ، القاهرة ١٩٧٧ ، جـ١ ، ص ٢٩٤ .

٤ - المرجع السابق ، ص ٢٩٥ .

الأوربيين يتزوجون فى المشرق يونانيات أو نساء من أصل يونانى فليس من الصعب الاختلاط بنساء الأهالى ، ولم تكن ملابسهن مطابقة لملابس نساء الأهالى اللاتى يرتدين جميعًا - سراويل طويلة واسعة تصل إلى القدمين ، يلبسن جوارب من الجلد الرقيق ، وفوقها بوابيج واسعة ، ويتخذن فوق القميص ، صديرية لها كمان واسعان ويتمنطقن عليها بحزام عريض وهن يدعن الصديرية مفتوحة من الأمام قدر شبر تقريبًا ، أما اليونانيات فيضعن من الأمام قلابة فوق الأخرى ، ويرتدين فوق الصديرية ثوبًا آخر أو فراء بكمين قصيرين طوال الواحد منهما شبران تقريبًا ، وكثيرًا ما تدخل على أشكال هذه الثياب تغييرات ليست بالكبيرة ، وترتدى النساء الأوربيات ما ترتدينه النساء من اليهود والمسيحيين وخاصة اللون الأصفر واللون الأزرق حسب ما يخصه[1]، على أية حال تطورت الملابس بالنسبة لليهود والمسيحيين طوال العصرين المملوكى والعثمانى .

أما الملابس التى يرتديها الأوربيون فهى الملابس القصيرة الضيقة وتعد فى نظر الأهالى فاحشة غاية الفحش لا تليق على الإطلاق برجل شريف - على حسب نظرتهم إليهم فى تلك الفترة - كذلك كانوا لا يضعون على ملابسهم ذهبًا أو فضة على حسب عادات وتقاليد أوربا فى تلك الفترة [2].

وكان اليهود فيما مضى يلبسون عمامة بيضاء لا تختلف عن عمامة المسلمين إلا فى الشريط الأحمر الرفيع الذى يتخذ ميلاً على جانب من جانبيه . وارتاح التجار لهذه العمامة وعلى هذا فلا يمكن تميزهم من المسلمين وكانوا يرتدون القبعات وهم لا يرفعونها عن رءوسهم للتحية حتى كمل يفعل الأوربيين ، وتلك عادة يستغربها الأهالى الذين لا يكشفن رؤوسهم حتى أمام الباشا . ويرتدى الأوربيون فى بيوتهم طربوشًا كبيرًا يلفون حوله منديلاً كبيرًا أو شاشة أو عمامة [3]، ويرتدى التجار اليونانيين عمامة ، ويلبس اليونانيين أيضًا أحذية أوربية[4] .

---

١ - ل . أ . ماير ، الملابس المملوكية ، ص ١١٧ ، ١١٨ .

٢ - كارستن نيبور ، المرجع السابق ، ص ٢٥٦ .

٣ - نفسه ، ص ٢٩٠ .

٤ - نفسه ، ص ٢٩٩ ، ٣٠٠ .

وبالنسبة لأوقات تسليتهم ، فإنهم يمضون وقتهم بالتسلية باللعب (بالكوتشينة) والتى تعرف عند الأهالى بلعب القمار (١)، أو عزفهم على الآلات الموسيقية ، مع الغناء ولذلك وجدت لديهم بعض الآلات الموسيقية مثل استالى بلغتهم واسمها باللغة العربية " طمبورة " وآلة سيفورى Sewuri وآلة بجملة وطمبورة " ويبدو أن الاسم الأول يونانى والثانى هو الاسم العربى للآلات الوترية اليونانية . ويصاحب العزف الغناء عادة . ووجدت لديهم أيضاً آلة تعزف بالقوس وهى التى يسميها اليونانيين ليرا ، وآلة أخرى تسمى " رباب " ويسميها العرب "زمنجة " أو " كمنجة " وهى تصاحب الراقصات (٢).

أما رقصهم فيرقصون فى دائرة حيث يمسك الراقص بجاره ، إلا أن الدائرة تظل بصفة عامة مفتوحة ويمكن اعتبار الراقص الواحد بمثابة الراقص الأول ، ورقصهم جميل وخاصة عندما تقوم بتأديته يونانيات جميلات وقد شغفوا بالرقصات الأوربية (٣)، ويقيمون حفلات الرقص والحفلات التنكرية ، وبخاصة فى وقت الكرنفال ، ويطلقون لحياتهم العنان ، وقد استنكر المسلمون مثل هذه العادات (٤).

وكانت اللغة التى تستخدم فى العصر البطلمى اللغة اليونانية ، وعندما خضعت مصر للسيادة الرومانية ، أصبحت أيضاً لها السيادة ، وعلى هذا فقد كانت تصدر بها كافة القرارات والأوامر الإمبراطورية والتى كانت تكتب أصلاً باللغة اللاتينية وكانت تترجم إلى اللغة اليونانية (٥)، ولكن تغير الحال عندما فتح العرب مصر لأن العرب قد بدأوا بتعريب البلاد التى فتحوها ولذلك نجد أن اليونانيين عندما ينزلون المدن يصبغونها بحضارتهم ولكن نفوذهم الثقافى لم يذهب للريف إلا قليلاً فلم تنتشر اللغة اليونانية إلا فى بيئات خاصة فى مصر . كأنهم جزر يونانية فى وسط المحيط المصرى الواسع (٦)، ولذلك أصبحت اللغة السائدة التى يتكلمها الناس فى الإسكندرية هى اللغة العربية ، وهى اللغة السائدة فى مصر كلها أما

١– كارستين نيبور ، المرجع السابق ، ص ٣١٢ .

٢ – نفسه ، ص ٣٢٨ .

٣ – نفسه ، ص ٣١٨ ، ٣١٩ .

٤ – نفسه ، ص ٣٢٨ .

٥ – مصطفى العبادى ، الإسكندرية فى العصر الرومانى ، ص ٨٤ .

٦ – كارستين نيبور ، المرجع السابق ، ص ١٢٠ .

اللغة التي يستخدمها الأوربيون الذين لا يعرفون اللغة العربية فهي اللغة الإيطالية (١)، وإن كان ذلك لايسرى على اليونانيين والدليل على ذلك أنهم احتفظوا بلغتهم حتى وقت قريب جداً، وقد انكمشت اللغة اليونانية تماماً فى دائرة صغيرة من تجار اليونان الذين يقيمون بالقاهرة والإسكندرية وقد سمح لرعايا شئون الجاليات الأجنبية الروحية ببناء الكنائس فى أحواز الفنادق فكان لكل فندق كنيسة ، ولكل جالية قساوستها ، ماعدا الجاليات الكبرى لها كنائس كبرى مثل كنيسة القديس نيقولا لأهل بيزا وكنيسة مارياك للجنويين ، وكنيسة القديس ميشيل للبنادقة (٢). وتعد كنيسة القديسة كاترينا – وهى من كنائس الإغريق – من العجائب ، لا لعظمتها وروعة عمارتها فحسب ، بل لصخرتها المرمرية البيضاء ذات البقع الحمراء ، ويدعى الرهبان اليونانيون أن هذه الصخرة شرفت بقطع رأس القديسة كاترينا فوقها، وأن البقع الحمراء تقوم دليلاً على هذا .

هكذا أسهم اليونانيين بدور كبير فى الإسكندرية ، وكان البقال اليونانى هو أول أوربى يراه الإنسان فى كل مكان حتى القرية المصرية ، وقد بدأت العائلات اليونانية تستقر فى الإسكندرية فى عهد محمد على ، واندمجوا منذ حوالى عام ١٢٤٦هـ / ١٨٣٠م فى جالية كبيرة بمعنى أنهم كانوا منظمة كبيرة قوامها القومية اليونانية ولها نظامها التعليمى ونشاطها الخاص بالخدمات والمشروعات وعندما حصلت اليونان على استقلالها من الدولة العثمانية فى أوائل الثلاثينيات من القرن التاسع عشر وضعت الجالية اليونانية بالإسكندرية نفسها تحت حماية دولتها ، وصار قناصلها المعينون الرؤساء الفخريين لتلك الجالية . وقد أثر اليونانيين فى المدينة التى اعتبروها وطنهم الثانى وقد احتلت جاليتهم مكانة مرموقة بين الجاليات الأوربية وتضاعفت مؤسساتهم المالية مثل Tozzia, Salavago, Benchi, Cazzika .. إلخ. وشهدت المدينة العلماء منهم والأدباء والتجار ورجال الأعمال والمال (٣).

---

١ – ج . دى ، شابرول ، دراسة فى عادات وتقاليد سكان مصر المحدثين ، ترجمة زهير الشايب ، ص ٢٩ ؛ إدوار وليم لين ، المصريون المحدثون شمائلهم وعاداتهم ، ص ٢٧ ، هامش رقم (١) : كلوت بك ، لمحة عامة إلى مصر ، جـ٣ ، ص ١٤٢ .

٢ – إبراهيم طرخان ، المرجع السابق ، ص ٢٨٤ .

٣ – حسن صبحى : المؤثرات الأوربية فى مجتمع الإسكندرية فى العصر الحديث ، ص ٣٩٤ – ٣٩٥ .

وإلى جانب نشاطهم التجارى قاموا بنشاط علمى وإعلامى بعيد المدى فى المدينة ، وقد تعدى ذلك تأثيرها فى الجاليات الأخرى . كالفرنسية والإيطالية ، بل وصل أحيانًا إلى أهل المدينة باللغة العربية (١).

وأسهم اليونانيون فى الإسكندرية بمساهمتهم فى الحياة العسكرية فى مصر العثمانية ، وخير دليل على ذلك أن على بك الكبير عمل على تجنيد الأجانب فى جيشه وقد استخدم النوبيين والعرب الوافدين من شبه الجزيرة العربية ، ومن اليونانيين الذين أسهموا بقسط وافر فى انتصاره على سورية . وصار محمد بك أبو الذهب على نفس سياسته فقد جمع جنداً وبحارة من الأتراك واليونانيين ووضع مدفعيته تحت قيادة ضابط إنجليزى . أما مراد بك فقد استعان باليونانيين والكريتيين فى بناء مصانع لصهر المعادن ومصانع بارود وأنشأ أسطولاً جديداً (٢)، وقد أسهموا أيضًا إبان الحملة الفرنسية على مصر عام ١٢١٣هـ / ١٧٩٨م ، حيث أن مينو أصدر فى ١٢١٥هـ / ١٩ يونيو عام ١٨٠٠م ، أمراً جعل من حق إدارة الجمارك السماح للسفن بمغادرة الموانى ، كما خول للقائد العام وحده حق السماح بتصدير الأدوات المستخدمة فى الزراعة والصناعة . وقد أدى هذا الأمر كذلك إلى تصدير القمح والحبوب من السويس ثم تصدير الأرز عمومًا . فضلاً عن ذلك فقد عمد مينو إلى التخفيف من صرامة قوانين الحرب من أجل تسهيل التبادل التجارى بين مصر والأقطار الأخرى ، فأمكن بفضل ذلك تصدير المنتجات المصرية إلى الدولة العثمانية ، كما سمح للتجار الإنجليز بالانتقال والتجارة على سفن يونانية بدعوى أن اليونانيين من الشعوب المحايدة رغم كونهم من رعايا السلطان العثمانى وأفاد اليونانيون من ذلك كثيراً ، فأحضروا متاجرهم إلى مصر (٣)، وكان قبل وصول الحملة الفرنسية محظوراً تصدير الغلال والأرز والبن على السفن الأوربية وكذلك على السفن اليونانية برغم أنها من رعايا السلطان ، وإن كانت تدخل بعد تقديم الهدايا ، وكان تصدير القمح والأرز يجد صعوبة فقد حظر تصديرهما على سفن أوربية (٤). والشىء الملفت

١- حسن صبحى ، المرجع السابق ، ص ٢٩٥ .

٢ - هاملتون جب ، هارلود بوون ، المرجع السابق ، جـ٢ ، ص ٤٦ .

٣ - محمد فؤاد شكرى ، عبد الله جاك مينو وخروج الفرنسيين من مصر ، ص ٢٥٣ .

٤ - جيرار ، الحياة الاقتصادية فى مصر فى القرن الثامن عشر ، ترجمة زهير الشايب ، ص ١٦٦ .

للنظر هو أن بعض اليونانيين قد اشتركوا بجانب الحملة الفرنسية ، والدليل على ذلك أن هتشنسون أجاز ذهاب من يشاء من التجار وغيرهم من الأفراد سواء كانوا من الشوام أو القبط أم من اليونان أم من اليهود أم من العرب مع الفرنسيين ، وتأمين أولئك الذين خدموا جيش الشرق في مصر على أموالهم وأرواحهم إذا رغبوا البقاء في مصر ، فقد أصر على أن تظل جميع البضائع الموجودة بمخازن الإسكندرية أو في بطون السفن الراسية بمينائها في حوزة الإنجليز على أن يتم التصرف في هذه البضائع بعد ذلك حسب القوانين والقواعد التي أقرتها الدول الأوربية الأخرى (١)، كما شهد في عصر محمد على نزوح الأجانب بكثرة إلى هذه البلاد لأول مرة ، وبكّر اليونانيون بوجه خاص إلى المجيء منذ عام ١٢٢٦هـ / ١٨١١م ، وانخرط بعضهم في جيش الباشا بعد أن قضى على المماليك في مذبحة القلعة ، واشتغل اليونانيون عامة بالشئون التجارية ثم كثر وفود الفرنسيين إلى مصر عقب انهيار إمبراطورية نابليون الأول (٢).

وقد اتسعت أعمال التجار اليونانيين في النصف الثاني من القرن التاسع عشر على أثر ازدياد الطلب على المحصولات الزراعية ، وكانت الأرباح الطائلة الى حصلوا عليها في هذا المجال حافزًا لهم على توسيع دائرة نشاطهم الاقتصادي فجمعوا إلى جانب تجارة القطن أعمال الوكالة عن شركات البواخر والسمسرة والأعمال المتصلة بتمويل وتسليف منتجي القطن وكبار الملاك وغيرهم (٣)، وقاموا بأعمال الترجمة في القنصليات الأجنبية في الإسكندرية (٤)، وكان أكثر الأجانب الذين توطنوا في مصر في العصر الحديث من اليونانيين والإيطاليين ثم من البريطانيين ، وتزايدت هجرة الأجانب إلى مصر منذ عهد سعيد حتى أعقاب الحرب العالمية الأولى (٥)، واشتغل بعضهم في الوظائف الحكومية بجانب الوظائف السامية الأخرى(٦).

١- محمد فؤاد شكرى ، المرجع السابق ، ص ٥٢٨ .

٢ – محمد فؤاد شكرى ، وآخرون ، بناء دولة مصر محمد على ، ٢٤ ؛ على بركات : الموقف من الأجانب في الثورة العرابية محاولة لتفسير ظاهرة العنف في الثورة ، ضمن كتاب مصر للمصريين ، مئة عام على الثورة العرابية ، ص ٣٤٦ – ٣٤٧ .

٣ – على بركات ، المرجع السابق ، ص ٣٥٩ .

٤ – محمد فؤاد شكرى : بناء دولة مصر محمد على ، تقرير وليم موخنسون ، ٢٨٩ .

٥ – حسين خلاف ، التجديد في الاقتصاد المصرى الحديث ، ص ٤٥ ، هامش ١ .

٦ – المرجع نفسه ، ص ٧٠ .

ملاحق الفصل الأول

ملحق رقم (١)

مصدر الوثيقة : سجلات المبايعات بالمحكمة الشرعية بالشهر العقارى بالإسكندرية . سجل رقم ٦ ، مادة ٣٠٨ ، ص ١٢٣ بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ١٠٠٤هـ/١٥٥٩م .

موضوع الوثيقة : اشتغال بعض اليونانيين بحرفة السمسرة ومن صناع المرجان . وفى نفس الوقت يقرض البعض .

وفيه لديه أحسن الله إليه

بالمحكمة الشرعية السكندرية لدى الشيخ محى الدين المالكى المشار إليه حضر المعلم ماريا والد إسحاق اليهودى الإكريكى من صناع المرجان والصدف بالثغر ، الآن وحضر معه شاب أمرد طويل الأنف أبيض اللون مفروق الحاجبين غير العينين الدورتين سمى نفسه إبراهيم بن مرون ابن إبرايم اليهودى عرف بن أبريقة المغربى الطرابلسى وأقر إبراهيم المذكور إقراراً شرعيًا وهو بحال الصحة والاختيار والسلامة والطواعية أن فى ذمته للمعلم ماريا الصدافجى المذكور أعلاه مبلغًا وقدره بحساب الفضة الجديدة العددية معاملة تاريخه بالديار المصرية أربعمائة نصف أقرضه وسلمه ببلدة رودس قبل تاريخه والأجر والعلم وثبت الإشهاد الشرعى علىٰ ذلك لدى سيدنا الحاكم الشرعى المشار إليه بشاهدة شهوده وصدوره ثبوتًا شرعيًا معتبراً مرضيًا وأشهد على ذلك بذلك . تحرر فى ١٤ ربيع الأول عام ١٠٠٤هـ/١٥٥٩م.

شهود الحال

ملحق رقم (٢)

سجل رقم ٨ ، مادة ٣٧٨ ، ص ٣٢ بتاريخ ٢٤ جمادى الأول عام ٩٧٣هـ/١٥٦٥م .

موضوع الوثيقة : اشتغال أحد اليونانيين بتجارة الأخشاب .

وفيه لديه

ادعى محمد عامر بن عبد الله الجميعى على كريوز برايس بن أصلان ابن يانى النصرانى الإكريكى أنه دفع له أمس تاريخه تسعة دنانير ذهب جديد بسب أنه اشترى منه مائة قطعة

خشب كتبه ولم يسلمه ذلك ويطالبه بما دفعه له وسئل سؤاله عنه فأجاب بالإنكار عن ذلك وذكر أنه كان سمسار بينه وبين الريس فى بيع الخشب المذكور .

الاثنين فى ٤ جمادى الأول عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م.

ملحق رقم (٣)

سجل رقم ١١ ، مادة ٩٨٢ ، ص ٢٤٣ بتاريخ ٢٩ ذى القعدة عام ٩٧٨هـ/١٥٧٠م.

موضوع الوثيقة : احتراف بعض اليونانيين حرفة القلفطة بالمراكب وعمله فى نفس الوقت على المراكب وشحنه البضائع عليها .

وفيه لديه

أشهد عليه الحاج خضر بن الزينى أويس الميكرى الإشهاد الشرعي وهو بحالتى صحة واختيار أنه وكل وأناب مناب نفسه المصلحى مصطفى ابن البدرى حسن من جماعة الحصار الأشرفي مطالبه قلفاط ريس النصراني الإكريكى بالستة شوالات الزبيب الأسود الموضوعة بمركبه وفي استخلاص ذلك منه بكل طريق ممكن شرعى وفى دفع أجرة ذلك له وفي الدعوى بذلك توكيلاً شرعيًا مقبولاً فى تاريخه .تحرر فى ٢٩ ذى القعدة عام ٩٧٨هـ / ٥٧٠م .

شهود الحال .

ملحق رقم (٤)

سجل رقم ٥٩ ، مادة بدون رقم ، ص ٥ بتاريخ ١٨ ربيع الآخر عام ٩٨٣هـ / ١٥٧٥م.

موضوع الوثيقة : الاستغال بتجارة الحرير مع بعض اليهود .

وفيه لدى الشيخ نور الدين الإبيارى الشافعى أيده الله .

ادعى شموال بن موسى بن شموال اليهودى الريان عرف بلاوى على يانى النصراني الإكريكى أنه تسلم وابتاع منه لمعلمه ديموا بن دمترى النصراني الغايب حرير ملون وازرار ازياف حرير وبطاين المعلوم لك لهما شرعًا ابتياعًا شرعيًا بثمن قدره عن ذلك من الذهب

السلطاني الجديد عشرة دنانير ويطالبه بذلك فسئل عن ذلك أجاب بالإنكار أحضر المدعى المذكور يوسف بن عبد الله من جماعة الحصار الأشرقي وسأله الشهادة له بما يعلم في ذلك ، فشهد بمعرفة ياني المدعى عليه المعرفة الشرعي وأنه تسلم وابتاع من شموال المذكور لمعلمه ديمو المذكور الأسباب المذكورة بالثمن المذكور بشهادة شرعية وحلف المدعى بالله العظيم على ذلك ويصدق شاهده ثم صدق المدعى عليه ذلك التصديق الشرعي وحرج في الرضى على ذلك في تاريخه .

تحريراً في ٨ ربيع الآخر عام ٩٨٣هـ / ١٥٧٥م .

ملحق رقم (٥)

سجل رقم ٨٧ ، مادة ٢٢٥ ، بتاريخ ٨ جمادى الثاني ١١٧٧هـ / ١٧٦٣م.

موضوع الوثيقة : تجارة المماليك .

لدى مولانا حمد الله أفندي

بعد أن صدرت الدعوى من المكرم الأمثل عثمان بن عمار المغربي القسنطيني على الذمي جورجي ولد مانولي الرومي الأقريقي الحاضر معه بالمجلس بأن الذي كان فيما قبل تاريخه اشترى منه مملوكاً من المدعى عليه بخمسين شريفي محبوب وبعد ما قبضه الثمن وسافر بالمملوك لبيعه فظهر أن المملوك المرقوم حر الأصل وقد ثبت ذلك ببينة شرعية ، وطالبه برد الثمن له لأن الحر لا يبيع وطالبه بذلك وسيل جوابه عن ذلك فأجاب بالإنكار لذلك مطلقاً وكلف لثبوت دعواه فخرج وعاد بعد ثلاثة أيام وأقر وأشهد على المكرم عثمان ابن عمار القسنطيني المدعى المذكور وذلك بحضرة كل من فخر أمثاله كمال أقرانه خليل جاويش مستحقظان وفخر الأشراف أحمد قبودان ابن الجناب المكرم الحاج حسين كتخدا بشهادة شهوده شهد الأشهاد الشرعي وثبت إقراره بذلك لدى مولانا المومى إليه بشهادة شهوده وصدوره لديه ثبوتاً شرعياً وقبل بصحة إقراره بذلك حكماً شرعياً وأشهد على نفسه الكريمة بذلك جرى لك وحرر حسبما وقع وسطر به في ثامن من جمادى الثاني سنة سبعة وسبعين ومائة وألف / ١٧٦٣م .

ملحق رقم (٦)

سجل رقم ٩١ ، مادة ٥٤١ ، ص ٣٩٥ ، بتاريخ ١٧ جمادى الثانى عام ١١٨٤هـ / ١٧٧٠م .

موضوع الوثيقة : تجارة الخروب .

لدى مولانا السيد عبد الله أفندى ادعى توسندى ولد يانى الأفريقي على المكرم الأمثل قاسم جوربجى بقلعة الركن بالثغر المرقوم الحاضر معه بالمجلس أن المدعى المرقوم يستحق بذمة المدعى عليه مبلغًا قدره مائة وتسعة وثمانون ريالاً بوطاقة وينقص نصف فضة واحد وذلك المبلغ باقي ثمن خروب مبتاع عليه منه بثلاثة وعشرين ألفًا وأربعمائة ونصف فضة بموجب تذكرة مؤرخة بشهر جماد أول سنة ثمانين ومائة وألف ودفع له من ذلك ثمانين ريالاً وتبقى القدر المدعى به بذمته إلى وقت تاريخه ، وطالبه بذلك فيما مضى على الأمير إبراهيم أغا دزدار قلاع الثغر سابقًا فأقر له بذلك وكتب على نفسه بذلك تمسكًا شرعيًا مؤرخًا بثالث شهر صفر سنة تاريخه وأخذ منه المهلة على دفع ذلك بعد مضي أحد وتسعين يومًا من تاريخ التمسك المرقوم أمهله . كما طلب وقد مضت مدة الإمهال المذكورة ، ولم يدفع له شيئًا ، وطالبه بالمبلغ المدعى به المرقوم وسأل جوابه عن ذلك أجاب بالإنكار للمبلغ المرقوم وعرض عليه التمسك المرقوم اسمع له بالمجلس ، فذكر أنه كتب عليه بغير رضاه بمعرفة إبراهيم أغا المرقوم فطالب من المدعى المرقوم بينة شرعية تشهد له بإقرار بالمبلغ المدعى به المذكور فاحضر كلاً من السيد الشريف أحمد بن السيد على بلطة والمكرم الحاج حسين الخياط ابن المرحوم حسين المملوك ، وشهدا بوجه المدعى عليه المرقوم بأنه أقر واعترف وأشهد على نفسه طايعًا مختارًا دون إكراه ولا إجبار أن عنده وفى ذمته للمدعى المرقوم مبلغًا قدره مائة واحد وثمانون ريالاً بطاقة إلا نصف فضة أخذ منه المهلة فى دفع ذلك على أحد وتسعين يومًا وكتب على نفسه التمكن المذكور شهادة شرعية مقبولة بالطريق الشرعي واعترف للمدعى عليه المرقوم فلم يبدوا واقعًا ولا مطعنًا شرعيين بالطريقة ووجه لضابطه فخر الأكابر والأعيان الأمير يوسف أغا دزدار قلاع الثغر حالاً على يد جاويش التجار يضع عليه القبض حتى يدفع ذلك للمدعى المرقوم وحكم مولانا أفندى بموجب ذلك وجرى ذلك وحرر وبه شهد فى سابع عشر جمادى الثانى سنة أربعة وثمانين ومائة وألف / ١٧٧٠م.

ملحق رقم (٧)

سجل رقم ١٢ ، مادة ٢٣٠ ، ص ٨٨ ، بتاريخ ١٣ محرم عام ٩٨٦م / ١٥٧٨م .

موضوع الوثيقة : احتراف بعض اليونانيين الخياطة . واقتراض برهن الملابس غير مكتملة التفصيل .

وفيه لديه

أشهد عليه منولي باني النصراني السلاليكي الإشهاد الشرعي وهو بحالتي صحة واختيار أنه قبض وتسلم من أحمد بن عبد الله من موره خياط الطواقي دينارين ذهب جديد القبض والتسلم الشرعيين وأن ذلك هو القدر الذي كان يستحق منولي المذكور في ذمة يلمكوا ابن استاماتي النصراني الغايب عن بدل قرض شرعي ورهن تحت يده عليه الشاية الجوخ البنفسجي المفصلة بغير خياطة الناقصة الإكمال والتخاري وسافر وهي تحت يد منولي المذكور بتصادقهما على ذلك وعلى أن أحمد المذكور تسلم من منولي المذكور الشاية الجوخ المذكورة إلى أن يحضر منه الدينارين من الذهب الجديد التي دفعها عنه لمنولي حسبما توافقا على ذلك بحضور استاماتي شقيق منولي المذكور ورضا بذلك في تاريخه .

تحريراً في ٢٣ محرم عام ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م .

ملحق رقم (٨)

سجل رقم ١٢ ، مادة ١١٢٤ ، ص ٣٨٩ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثاني عام ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م .

موضوع الوثيقة : احتساء بعض اليونانيين خموراً وهجومه على أحد منازل الأهالي وسرقتها .

وفيه لديه

ادعى علي محمد بن المتوفي علي فليبو بن تبيتو النصراني الإكريكي أنه في يوم تاريخه دخل إلى محل مسكنه بخط حارة النصاري وشرب خمراً وسرق له صلية نحاس بيد وانبيق

(إبريق) نحاس الحاضر معه بالمجلس فسيل المدعى عليه عن ذلك فأجاب بالاعتراف بشرب الخمر وأنكر السرقة .

ملحق رقم (٩)

سجل رقم ١٦ ، مادة ٣٨٦ ، ص ١٦١ ، بتاريخ ١٣ جمادى الأول عام ١٠٠٣هـ / ١٥٩٤م.

موضوع الوثيقة : اعتناق بعض اليونانيين الإسلام .

وفيه لديه

حضر أورنى بن نكوله النصراني الأكريكى المعتدل القامة والبدن مدور الوجه مفروق الحاجبين بأعلى رأسه أثر جراحة وتلفظ بالشهادتين طايعًا مختارًا من غير إكراه ولا إجبار شهادة لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم بحضور محمد بن عبد الله الانكشارية بالثغر السكندرى الحاضر بالمجلس من ذلك جرى وحرر فى يوم الخميس المبارك ثالث جمادى الأول عام ١٠٠٣هـ / ١٥٩٤م .

ملحق رقم (١٠)

سجل رققم ٣٦ ، مادة ٣٨٢ ، ص ١٢٤ ، بتاريخ سابع شوال عام ٩٩٧هـ / ١٥٨٨م .

موضوع الوثيقة : استيلاء البعض على عبيد خاصة ببعض اليونانيين .

وفيه لديه

ادعى أويى بن حسن الأسبارتى على فخر الكتاب مصطفى ابن جلبى ابن جعفر أمين بيت المال الخاصة بالثغر المذكور أن من الجارى فى ملكه جميع العبدين الأسودين المراهقين الحاضرين بالمجلس أحدهما سليمان والآخر مبارك وأن المدعى عليه المذكور وضع يده عليهما بغير طريق شرعى ويطالبه برفع يده عنهما فسئل عن ذلك فأجاب بأن سبب ما يدعيه أن العبدين المذكورين ملكه وكلف المدعى البيان على ذلك فأحضر محمد بن مصطفى ومصطفى ابن أويس وحسن بن أويس الأسبارتى كل فى وعيه وسألهم شهادة له بما يعلمون فى ذلك

.٦٠

فشهدوا بحق المدعى وأن العبدين المذكورين ملك لأويس المدعى المذكور شهادة شرعية مقبولة بعد رعاية شرايطهما القبول الشرعى واعدا أن المدعى على ذلك فله معرفًا شرعيًا وثبت ما شهدت البينة المذكورة لدى مولانا أفندى المومى إليه ثبوتًا شرعيًا وتسلم العبدين المذكورين المدعى تسلمًا شرعيًا وخرجا على ذلك فى تاريخه حرر فى سابع شوال عام ٩٩٧هـ / ١٥٨٨م.

الفصل الثانى
الجاليات الأوروبية وحياتهم
الاقتصادية والاجتماعية فى الإسكندرية
فى العصر العثمانى(*)

قبل التعرض لنشأة الجاليات الأوربية فى الإسكندرية ، لابد من التعرُّض إلى أهمية الإسكندرية فى خلال تلك الفترة ، ويرجع إلى أنها تمتعت منذ نشأتها بمركز مرموق فى العلاقات بين الشرق والغرب ، سواء أكانت هذه العلاقات سياسية أم اقتصادية أم اجتماعية ، وذلك نتيجة لعوامل متعددة منها موقع الإسكندرية الاستراتيجى بين أوربا والشرق الأقصى ، وسياسة حكام مصر القائمة على تشجيع حركة التجارة العالمية المارة بها ، وكذلك التطورات التاريخية التى مرت بها أوروبا . ومن أهم مظاهر تاريخ الإسكندرية فى العصور الوسطى ، وجود تلك الجاليات الأوربية التى أقامت بها ، ولعبت دوراً له أهميته بالنسبة للمجتمع السكندرى والمصرى ، وله آثاره المهمة فى المجتمع الأوروبى (١).

ولذلك يرجع وجود الجاليات الأوربية فى الإسكندرية إلى ما قبل العصور الوسطى وبداية الفتح الإسلامى للمدينة ، وكانت الإمبراطورية الرومانية القديمة تعتبر البحر المتوسط بحيرة

* – نشر هذا البحث فى مجلة عصور التى تصدر بالرياض ولندن عام ١٩٨٦، وأعيد نشره فى دار المعرفة الجامعية بالإسكندرية عام ١٩٨٨م .

١– عمر كمال توفيق ، الجاليات الأوربية فى الإسكندرية فى العصور الوسطى ، ص ٢٧٤ .

رومانية ، فكانت تنظر إلى الإسكندرية التى تمتعت بموقع مهم فى حوض هذا البحر ، نظرة خاصة وجعلتها مركزًا لإدارة ولايتها الرومانية فى مصر لسنوات طويلة ، وقد ورثت الإمبرَاطورية البيزنطية عن الإمبراطورية الرومانية هذه النظرة التقليدية تجاه الإسكندرية التى ظلت تحتفظ بالكثير من مظاهر نشاطها بما فى ذلك النشاط التجارى كمركز بين الشرق والغرب (١).

ووجدت جالية بيزنطية كبيرة فى الإسكندرية عند فتح العرب لها ، وكانت تتكون من كبار موظفى الدولة البيزنطية فى مصر ، ورجال الحامية والتجار وغيرهم ، وبقيت نسبة منهم بالمدينة عقب الفتح العربى (٢).

ودخلت المدينة فى مرحلة مختلفة حين فقدت أهميتها السابقة كمركز سياسى وتجارى ولم تعد تتمتع بذلك النشاط التجارى السابق ، وبالتالى لم يكن للجاليات الأوروبية أى نشاط يذكر، ويرجع ذلك لعوامل عدة . وأول هذه العوامل الصراع الذى قام بين المسلمين والإمبراطورية البيزنطية فى الجزء الشرقى من حوض البحر المتوسط ، وثانى هذه العوامل أن المسلمين فى تاريخهم الأول لم يهتموا بالاشتغال بالتجارة ، ويفسرون ذلك بأنهم كانوا حينئذ من الشعوب الحربية التى تنظر إلى التجارة نظرة الاحتقار ، وثالثها أن الأيوبيين كانوا لا ينظرون للتاجر بعين التقدير لأنهم كانوا جيلاً من الفرسان ، وأنه لم يقم لطبقة التجار فى عهدهم شأن يذكر (٣).

ولكن تغير الحال بحكم المماليك لمصر ، وعلى ذلك فإن الإسكندرية عاشت أيام المماليك عصراً مزدهراً نهضت فيه اقتصادياً وعمرانياً ، وكانت حلقة الاتصال بين طرق التجارة العالمية فى العصور الوسطى . ولذلك انتعش الاقتصاد السكندرى انتعاشًا ملحوظًا بسبب الرسوم الباهظة التى كانت تفرضها حكومات مصر على السلع والمتاجر التى يأتى بها التجار الفرنج ، وتعرف هذه الرسوم بضريبة الثغور (٤).

---

١ - عمر كمال توفيق ، المرجع السابق ، ص ٢٧٥ .

٢- نفسه ، ص ٢٧٥ .

٣- نفسه ، ص ٢٧٦ .

٤ - عمر عبد العزيز عمر ، مجتمع الإسكندرية فى العصر العثمانى، ضمن كتاب مجتمع الإسكندرية عبر العصور المختلفة ، الإسكندرية عام ١٩٧٣م ، ص ٣١١، ٣١٢ .

وازدحمت المدينة طوال العام بالأجانب الوافدين إليها للتجارة ، أو للعبور للحج للأماكن المقدسة فى سيناء وفلسطين ، وكان لدول أوروبا والبحر المتوسط بالمدينة قناصل وسفراء ووكالات وأحياء كاملة وفندق يمارسون فيها حياتهم الخاصة فى حرية . وسمح السلاطين المماليك للحجاج العابرين بدخول الفنادق منذ أواخر القرن الرابع عشر الميلادى بعد دفع رسم سنوى للسلطان . ومن أشهر الفنادق التى كانت تقيم بهذا النوع من الخدمات فندق مدينة ناربون وفندق البنادقة وفندق القطالونيين .

وشهدت المدينة أروع أيامها فى النصف الثانى من القرن الخامس عشر وخاصة بعد عام ١٤٥٣م حتى أن معظم إيرادات الحكومة كانت من جمرك الإسكندرية . وكانت تتراوح يوميًا فى فترات « المدة التجارية » مابين « ألف وألفى دينار » عدا رسوم السفن والسياح والحجاج . والمدينة لاتقل اتساعًا وأهمية عن أكبر مدن العالم التجارية مثل البندقية وجنوة ومرسيليا ولشبونة وكلكتا وزيتون بالصين وكولونيا بألمانيا ولها عدة أبواب يفتح إحداها إلى الميناء حيث يوجد به مرسى« البرج للسفن الوافدة من أوروبا ، ومرسى السلسلة للسفن الوافدة من شمال إفريقيا ، وتقل فيه الرسوم الجمركية عن المرسى الأول . وإلى الشرق من ميناء الإسكندرية يقع ميناء أبو قير عند بحيرة تسمى « رأس المعدية » ويتصل الميناء بالنيل بقناة تصل للبحيرة بحوالى « ثمانية أميال » وهو مرفأة للسفن الواردة للإسكندرية وتدخله السفن الصغيرة أما الكبيرة فتتصل به من البحر بالقوارب (١).

وقد حرص المماليك على سلامة التجار الأوربيون ، ولذلك فقد حدث أن وقعت مشاجرة بين التجار الأوروبين وأهل الإسكندرية ، فتحيز الوالى للتجار وعاقب المتشاجرين معهم من أهل البلد ، فثارت ثائرة الناس وأرسل السلطان الناصر رسولاً من القاهرة ، فتحيز هو الآخر للأوروبيين ، واسمه طوغان ، وكان هذا الرجل أقسى من الوالى على أهل البلد ، فحبس كبارهم ، وغرمهم الأموال وقتل ستة وثلاثين منهم ، ويدل ذلك على حرص السلطان الناصر بن المنصور قلاوون على تأمين الجالية الأوروبية فى الإسكندرية ، فهم مصدر دخل عظيم للدولة(٢).

١- نعيم زكى فهمى ، طرق التجارة الدولية ومحطاتها بين الشرق والغرب ، أواخر العصور الوسطى ، ص ١٣٠ ، ١٣١ .

٢ – ابن بطوطة ورحلاته ، تحقيق ودراسة وتحليل حسين مؤنس ، ص ٣٨ ، ٣٩ .

وقد حدث أن احتكر سلاطين المماليك التجارة وخاصة تجارة بعض الحاصلات مثل السكر والأخشاب والمصنوعات المعدنية وبلغت هذه الاحتكارات ذروتها فى أيام الأشرف برسباى (٨٢٦ - ٨٤٢هـ / ١٤٢٢ - ١٤٣٨م) الذى أصدر مرسومًا فى عام ٨٣٢هـ / ١٤٢٨م حرم فيه شراء التوابل من غير مخازن السلطان ، وفرض رسومًا باهظة على الواردات والصادرات، وجعل الإسكندرية الميناء الوحيد لتجارة التوابل . فارتفعت أسعار بعض السلع الشرقية ارتفاعًا هائلاً ، واحتج البنادقة على الأشرف برسباى ٨٣٦هـ / ١٤٣٢م عن طريق ممثليهم فى الإسكندرية ، ولما لم يجبهم السلطان إلى مطالبهم ، قطعوا علاقاتهم بمصر ، وأرسلوا أسطولهم إلى الإسكندرية لإعادة التجار البنادقة إلى بلادهم .

وأمام هذا التهديد عاد برسباى إلى صوابه ، ومنحهم شروطًا أفضل فيما عدا احتكار الفلفل(١) ومن الملاحظ أن البنادقة منذ سقوط القسطنطينية اتجهوا بتجارتهم إلى بلاد السلطات المملوكية ، وصارت البندقية أكبر عميل فى تجارة شرق البحر المتوسط ، وأنشأت لها جالية كبيرة بالإسكندرية ووغيرها من موانىء المماليك(٢).

وكانت فترة حكم إينال بداية طيبة لزيادة نشاطهم التجارى فى مصر والشام وخاصة بعد توتر العلاقات بينهم وبين العثمانيين ، وانتهزوا فرصة انهيار الشركة الفرنسية « كير » وأرسلوا سفارة إلى مصر وصلت فى أواخر السلطان إينال ، واستمرت فى مفاوضتها خلال الفترة القصيرة التى حكم فيها ابنه السلطان أحمد وعقدت الاتفاقية عام ٨٦٦هـ / ١٤٦١م تاكدت بها المعاهدات والاتفاقيات السابقة كما زادت فترة المدد الخاصة بهم ليتمكنوا من شراء ما يلزمهم من السلع الشرقية تعويضًا عن النقص في أسواق بلاد الدولة العثمانية ، وكذلك أعادوا تنظيم رحلات سفنهم التجارية القاصدة موانىء بيروت وصيدا والإسكندرية وشددوا عليها الحراسة لاتساع نطاق الحرب مع العثمانيين فى المياه الإغريقية ، وأمدوا المماليك بالأخشاب والمواد الحربية متحدين بذلك التحريمات البابوية (٣).

---

١ - عمر عبد العزيز عمر ، المرجع السابق ، ص ٣٦٢ .

٢- نعيم زكى فهمى ، المرجع السابق ، ص ٣٠ .

٣ - نفسه ، ص ٤٤ ، ٤٥ .

ولما عقد البنادقة معاهدة ٨٦٦هـ / ١٤٦١م ، أسرعت فلورنسا فوفدت سفارة للقاهرة فاوضت السلطان إينال أواخر حكمه ثم ابنه السلطان أحمد ، للحصول على نفس الامتيازات التى نالها البنادقة ، كما وصلت بعثة فلورنسية أخرى فى عهد السلطان خشقدم عام ٨٧٠هـ / ١٤٦٥م ، يرأسها السفير (برناردو برتولودى كورس) للتهنئة ولتأكيد ما لتجارها من امتيازات وإعفاءات ، وأبرمت اتفاقية جديدة تضمنت نصًا جديدًا نالت بموجبة حق إعفاء سفنها من الرسوم الجمركية(١) واستغرقت العلاقات المماليكية البندقية معظم سنى حكم السلطان الغورى إلا أنه لم يبخل رعاية غيرهم من التجار الأجانب وخاصة من الفلورنسيين(٢).

وعندما فتح الأتراك العثمانيون مصر عام ٩٢٣هـ / ١٥١٧م ، وقع ممثل البندقية فى حيرة شديدة حين أراد أن يجمع حوله اثنى عشر رجلاً من التجار بالثغر ، ليؤلف منهم مجلسه الذى سيقابل السلطان سليم الأول ، فلم يجد هذا العدد ، وهذا يدل على ما وصلت إليه التجارة فى فترة وقوع مصر فى أيدى العثمانيين ، وتمت المقابلة فى الإسكندرية بين قنصليهما فى مصر والشام والسلطان العثمانى سليم الأول ، وقدما له فروض الطاعة والولاء مشفوعة بطلبات ومعاهدات جديدة لإقرار الامتيازات التى كانت للبنادقة فى عهد المماليك وخلال المقابلة أثار السلطان موضوع مساعدة البنادقة للمماليك ضده ، ووصول سفنهم خلال الحرب إلى الإسكندرية حاملة الفضة والذهب ثمنًا للتوابل والسلع الشرقية زيادة عما كان مفروضًا عليهم طبقًا للمعاهدات .

وكان على القنصليين أن يفندوا هذه التهمة فافهما السلطان بأنهما سيعملان دائمًا على توسيع نطاق تجارتهم من السلع الشرقية للوقوف أمام فيض السلع الواردة عن طريق البرتغاليين ، ويبدو أن السلطان العثمانى قد اقتنع بهذا الاعتذار فلم يعارض طلباتهم وأقر معاهداتهم السابقة ، وضمن ذلك فى معاهدة جديدة بتاريخ ٨ سبتمبر عام ٩٢٣هـ / ١٥١٧م. وقد سلمت المعاهدة لمندوبهم « نيقولو موسينيو » الذى سافر إلى القسطنطينية على ظهر إحدى سفن الأسطول العثمانى حيث قصد القنصل كونتا رينى قبرص لتنظيم دفع الجزية

---

١ - نعيم زكى فهمى ، المرجع السابق ، ص ٤٩ ، ٥٠ .

٢ - نفسه ، ص ٨٦ .

المفروضة بعد أن آلت إلى السلطان العثماني ، ونصت الاتفاقية بأن تدفع الجزية ذهبًا ومقدمًا لخمس سنوات ، وعدل النص بعد ذلك لتصير سنويًا ، وعينا من السكر والحبوب (١).

ويذكر البعض أن المعاهدات قد وقعت بين السلطان سليم وبين البنادقة فى عام ٩٢٣هـ / ٨ سبتمبر ١٥١٧م ، بينما يذكر البعض الآخر أنها قد وقعت فى ١٤ فبراير عام ١٥١٧م (٢).

ونميل إلى الأخذ بالرأى الثاني لأن أغلبية المصادر تؤكد ذلك ، لأن السلطان سليم قد مكث فى مصر حوالى ثمانية أشهر وأن فتح مصر قد تم فى أواخر يناير عام ١٥١٧م ، وكان هدف السلطان سليم من تجديد هذه المعاهدة هو إقراره للامتيازات والتسهيلات التى كانوا يتمتعون بها فى عهد المماليك بشأن تجارتهم فى الإسكندرية .

وأعلن السلطان فى المعاهدة ضرورة معاملة البنادقة بالاحترام والعدالة ، وألا يضاروا فى أنفسهم ولا فى أموالهم فى أثناء إقامتهم بالإسكندرية أو دمياط أو غيرهما من ثغور مصر . كما نصت المعاهدة على ألا يؤدى البنادقة سوى الرسوم المفروضة ولا يلزموا ببيع أشياء لايريدون بيعها .

ونصت كذلك على أن يكون لقنصل البندقية وحده حق محاكمة مواطنيه وليس للقاضى المسلم أن يتدخل فى هذا الشأن(٣) . ويبدو أن هذا القرار لم يظل معمولاً به طوال الحكم العثمانى ويظهر ذلك فى القضايا التى تم التعرض إليها ، فكان يبت بالفصل فيها قضاة مسلمون سواء أكانت فيما بين بعضهم البعض أو بينهم وبين الأهالى .

وجدد السلطان سليم بعد ذلك الاتفاقية مع الفرنسيين ومنحهم حمايته وأصدر أوامره بمراعاتهم فى مصر والشام (٤). وقد وقع السلطان سليم القانونى معاهدة مع فرنسوا الأول ملك فرنسا فى فبراير سنة ١٥٣٥م . وهى فى الأصل معاهدة للتعاون والصداقة موجهة ضد

١- نعيم زكى فهمى ، المرجع السابق ، ص ١١٠ ، ١١١ .

٢ - عبد العزيز الشناوى ، الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها ، جـ٢ ، ص ٢٠٠ ؛ عمر عبد العزيز عمر ، المرجع السابق ، ص ٢٢٢ ، ٢٢٣ .

٣- عمر عبد العزيز عمر ، المرجع السابق ، ص ٤ ، ٢٢٣ ؛ عبد العزيز الشناوى ، المرجع السابق ، جـ٢، ص ٧٠٠.

٤ - نعيم زكى فهمى ، المرجع السابق ، ص ١١١ .

الهابسبرج . ولكن الفرنسيين حصلوا بمقتضاها على حقوق ومزايا عديدة سميت فيما بعد باسم إمتيازات ، فمنح الرعايا الفرنسيون الحق فى حرية الملاحة فى المياه الإقليمية للدولة العثمانية، وممارسة البيع والشراء وبحرية تامة وتحديد الرسوم الجمركية بنسبة موحدة ومقررة هى خمسة فى المائة وإعفاء الرعايا الفرنسيين من دفع أى ضريبة أخرى مهما كان اسمها ، وقيد هذا الإعفاء الضريبى بشرط إقامة الفرنسيين فى أراضى الدولة العثمانية عشر سنوات متتالية .

كما تقرر إعفاء الرعايا الفرنسيين من الخضوع للقضاء الإقليمى ، وقصر خضوعهم للقضاء الفرنسى فى القضايا المدنية والجنائية ، وتتم المحاكمات فى دور القتصليات[1] ويبدو أن هذا لم يستمر لفترة طويلة . إذ كانت المحاكمات تتم أمام القضاة المحليين فيما بعد ، كما سمح لهم ببناء خان يقيمون فيه دون سواهم ، ويودعون فيه بضائعهم . على أن تخصص بجوار الخان أرض لدفن موتاهم ، إلى غير ذلك من امتيازات تقررت فى هذه المعاهدة لرعايا فرنسا ، واستمر تغلغل الفرنسيين بسرعة فى داخل الدولة العثمانية وتمكنوا من إقامة مراكز تجارية وبعثات قنصلية خاصة بهم فى سوريا ومصر (٢).

ويلاحظ فى هذه المعاهدة أنها نصت فى مادتها الخامسة عشر على دعوة ملك انجلترا وغيره إلى الانضمام إليها ، والاستفادة من أحكامها ، بشرط أن يقوم ملك انجلترا بإبلاغ السلطان العثمانى ، فى خلال ثمانية شهور من تاريخ التوقيع على المعاهدة ، بتصديق الحكومة الإنجليزية عليها ، ويطلب اعتماد هذا التصديق ، أى أن السلطان سليمان وفرانسوا الأول أرادا تحويلها من معاهدة ثنائية إلى معاهدة دولية .

ولكن لم تجد هذه الدعوة استجابة من ملك انجلترا ، وظلت السفن الإنجليزية تتردد على الموانئ العثمانية تحت الأعلام الفرنسية طبقًا لأوامر الحكومة العثمانية .

وظل الحال كما هو إلى أن استطاع أحد التجار الإنجليز ويدعى أنطونى جنكنسن عام ٩٦١هـ / ١٥٥٣م ، مقابلة السلطان سليمان فى حلب وهو يستعد للزحف على فارس ، ونجح

---

١ – عمر عبد العزيز عمر ، دراسات فى تاريخ العرب الحديث الشرق العربى من الفتح العثمانى حتى نهاية القرن الثامن عشر ، بيروت ١٩٧١ ، ص ٥٧ ، ٥٨ .

٢ – عمر عبد العزيز عمر ، المرجع السابق ، ص ٥٧ .

في الحصول علي موافقة السلطان العثماني له على الاتجار داخل ممتلكات الدولة على قدم المساواة مع البنادقة والفرنسيين وعلى ألا يدفع أكثر من الرسوم المقررة .

وعقدت معاهدة بين إنجلترا والسلطان مراد الثالث (٩٨٢ - ١٠٠٥هـ / ١٥٧٤ - ١٥٩٦م) عام ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م . وتطورت الأمور بعد ذلك حتى أصبح للإنجليز شركات داخل الدولة العثمانية وأصبحوا ينالون امتيازات مثل امتيازات البنادقة والجنويين والفرنسيين(١) .

وكان يسمح للقناصل بتحصيل رسوم على البضائع الواردة والمشحونة الخاصة برعاياهم . وكان بعض القناصل يحصل الرسوم على رعايا بعض الدول الأخرى ، ولذلك تلزم المراكب برفع علم الدولة التي ترعى رعايا الغير(٢) . وطالما أن المراكب ترفع علم دولة ما ، فيجب عليها دفع الرسوم ، وحدث أن رفعت بعض المراكب الإنجليزية والفرنسية أعلام البندقية ، وأدى ذلك إلى أن فرض قنصل البندقية الرسوم عليهم ، ولكنهم رفضوا الدفع بحجة أنهم تابعون لدولهم، ولكنهم ألزموا بالدفع طالما أنهم رافعون علم دولتهم (٣)، ولم تكن هذه هي الحالة الأولى ، فقد رفع بعض الجنويين أعلام الفلمنك ، وحصّل قنصل الفلمنك الرسوم منهم (٤)، وعلى بعض مراكب الفرنسيين أيضاً (٥). كما كانت تحصل رسوماً أيضاً علي المراكب المسافرة للخارج ، وقد امتنع أحدهم عن الدفع ، ولكنه اضطر إلى الدفع في النهاية ، وكانت الرسوم أيضاً على المراكب المستأجرة (٦).

ورفض اليهود دفع رسوم التصدير التي فرضتها القنصلية الفرنسية ، على أساس أنهم من رعايا الدولة العثمانية (٧).

---

١ - عبد العزيز الشناوي ، المرجع السابق ، جـ٢ ، ص ٧١٤ - ٧١٦ .

٢ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ١٢٧٣ ، ص ٤١٧ ، بتاريخ ٢٦ ذي الحجة عام ٩٩٧هـ / ١٥٨٨م . كان قنصل انجلترا في هذا الوقت هو موسيليا كوستا وحصل عوائد على الإنجليز .

٣ - سجل رقم ٤٧ ، مادة بدون رقم ، ص ٢٥٦ ، تاريخ أواسط صفر عام ١٠٥٤هـ / ١٦٤٤م .

٤ - سجل رقم ٥١ ، مادة ١٣٦١، ص ٥٨٨ ، بتاريخ عام ١٠٧٧هـ / ١٦٦٦م.

٥ - سجل رقم ٥١ ، مادة ١٤٠٦ ، ص ٦٩٣ ، بتاريخ ٤ شوال عام ١٠٧٧هـ / ١٦٦٦م.

٦ - سجل رقم ٥٧ ، مادة ٣٠ ، ص ١٢ ، بتاريخ ٢٧ رمضان عام ١٠٩٨هـ / ١٦٨٦م .

٧- سجل رقم ٨ ، مادة ٢٧٤ ، ص ٩٨ ، بتاريخ ٧ جمادى الأولى عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .

بالإضافة إلى ذلك ، كانت الجمارك تفرض عوائد أخرى على مراكب الأوروبيين ويحصلها ملتزم الجمارك[١] ويمنع وكيل الملتزم[٢] الذى كان أحيانًا من اليهود ، المراكب التى لم تسدد الرسوم ، بالرغم من وجود بعض البضائع المشحونة عليها ، ويلاحظ أن السلطات المسئولة حرصت على عدم الإضرار بالبضاعة المشحونة عليها [٣].

وفرضت السلطات الحاكمة أيضًا رسومًا على الأوربيين ، ويحصل أغا[٤] الحوالة[٥] هذه الرسوم ، ويخصص الرسوم المتحصلة من الفرنسيين لكتخداء[٦] الثغر « الدزدار »[٧] بالقلعة، وطائفة مستحفظان [٨]، ربما كان ذلك هو ما يعرف برسوم الإقامة للأجانب .

---

١ – ملتزم الجمارك ، (تذكر ليلى عبد اللطيف ، الإدارة فى مصر فى العصر العثمانى ، ص ٣٢٣) أن الجمارك فى مصر العثمانية سواء أكانت فى الموانى البحرية أم غيرها بنظام الالتزام .

٢ – وكيل الملتزم ، هو الشخص الذى ينوب عن الملتزم فى حالة غيابه .

٣ – سجل رقم ٥٨ ، مادة ١٨٠ ، ص ١٠١ ، بتاريخ ١٨ جمادى الثانى عام ١١٠٢هـ / ١٦٩٠م .

٤– أغا ، كلمة أغا من المصدر أغمق ، ومعناها الكبير والمتقدم فى السن ، وقيل أنها من الفارسية أقا وجرى العرب على إضافة تاء إليها إذا وقعت مضافًا . وتطلق فى التركية على الرئيس ، والقائد ، وشيخ القبيلة ، وعلى الخادم الخصى الذى يؤذن له بدخول غرف النساء ، (انظر : أحمد السيد سليمان ، تأصيل ماورد فى تاريخ الجبرتى من الدخيل ، القاهرة ، ١٩٧٨م ، دار المعارف ، ص ١٧٠) .

٥ – الحوالة ، بمعنى تحويل قبض المبلغ ، وترد فى الوثائق بمعنى الشخص المحول إليه تحصيل مبالغ أو ضرائب نقدية أو عينية . (انظر ، ليلى عبد اللطيف ، المرجع السابق ، ص ٤٤٥) وتذكر الوثائق بأنه كان يشرف على تصدير البارود إلى الدولة العثمانية . (انظر سجل رقم ٤٧ ، مادة ٢٢٩ ، ص ١٢٠ ، بتاريخ ٢١ رمضان عام ١٨٠٩هـ / ١٦٨٦م) .

٦ – كتخداء ، بفتح الكاف وسكون التاء وضم الخاء ، وفى التركية كتخدا ، ومن الفارسية كتخدا ، والكلمة فارسية من كلمتين (كد) بمعنى البيت وخدا بمعنى الرب والصاحب ، فالكتخدا هو فى الأصل رب البيت ، ويطلقها الفرس على السيد الموقر وعلى الملك ، ويطلقها الترك على الموظف المسؤول والوكيل المعتمد ، أى مدير مكاتب الوزراء وأمنائهم ، وكان يقال خزينة كتخداى ، أى أمين الخزينة . (انظر أحمد السعيد سليمان ، المرجع السابق ، ص ١٢٧) .

٧ – الدزدار ، كلمة فارسية مكونة من مقطعين ، دز بمعنى مستحفظ أو حاكم ، دار بمعنى قلعة ، فالكلمة تعنى مستحفظ قلعة أو قائد قلعة . (انظر إبراهيم يونس سلطح ، تاريخ مصر العثمانية من ٩٢٣–١١٣١هـ / ١٥١٧ – ١٧١٩م ، من خلال تحقيق مخطوطة تحفة الأحباب بمن تولى مصر من الملوك والنواب ، ليوسف الملوانى الشهير بابن الوكيل ، رسالة ماجستير غير منشورة بكلية الآداب ، جامعة الإسكندرية عام ١٩٨١ ، ص ١١٣) .

وكانت سياسة العثمانيين الخارجية تستهدف استمرار العلاقات الخارجية مع الغرب ، ومن ثم الاسترسال فى التجارة البحرية مع البنادقة والجنويين ثم الهولنديين والإنجليز والفرنسيين واستعمال الطرق البرية التى تصل إلى شمال أوروبا ، فى الوقت الذى كانت فيه الدولة العثمانية تكون علاقات تجارية مع البلدان الواقعة على المحيط الهندى بالإضافة إلى بلدان غربى آسيا وإفريقيا . وكان المجتمع العثمانى قد بدأ ينتعش فى النصف الثانى من القرن الخامس عشر نتيجة للرسوم الجمركية التى كان القصد منها حماية منتجات الدولة ، وظهور طبقة وسطى عريضة وقوية عمادها التجارة الحرفيون المسلمون وغير المسلمين (١).

وقد كان من بين النظم السائدة فى الدولة العثمانية النظم الخاصة بالأجانب من رعايا الدول الأوربية وعلى وجه الخصوص التجار الأجانب ، ثم المقيمين بالقسطنطينية . فلقد وضعت الدولة العثمانية نظامًا خاصًا يعرف باسم نظام الامتيازات وعاشت كل مجموعة من هؤلاء الأجانب طبقًا لما نص عليه فى المعاهدات الرسمية التى أبرمتها الدولة العثمانية مع حاكم الدولة التى تنتمى إليها هذه المجموعة ومنذ البداية ، عملت الدولة العثمانية على تنظيم إقامة الأجانب فى داخل الإمبراطورية (٢).

النشاط الاقتصادى للجاليات الأوروبية :

. تعددت أنظمتهم الاقتصادية المختلفة فى كافة النواحى الاقتصادية متمثلة فى قيامهم بالتجارة مع احترافهم لبعض الحرف . وقد كانت كل التجارة الأوربية فى أيدى المسيحيين (الأوربيين والمشارقة واليهود) . وكانت شركة الليفانت الفرنسية لا تتعامل إلا مع الوكالات الفرنسية ومن هم تحت الرعايا الفرنسية فى كل من مصر وسوريا . وكانت متاجر البندقية ترسل فى أخر القرن الثامن عشر إلى أربع مؤسسات بندقية وأربع مؤسسات يهودية فى القاهرة وكان يقوم على التجارة التسكانية ليس فقط قليل من التجار الإيطاليين (غير المنسوبين) فى مصر وسوريا . بل أيضًا تجار يهود فى لجهورن كانوا يعملون بصفتهم وكلاء للمصدرين الأوربيين من كل الجنسيات (٣).

١- أحمد عبد الرحيم مصطفى ، فى أصول التاريخ العثمانى ، ص ٩٤ ، ٩٥ .

٢ – عمر عبد العزيز عمر ، دراسات فى تاريخ العرب الحديث ، ص ٥٧ .

٣ – هاملتون جب ، هارولد بروين ، المجتمع الإسلامى والغرب ، جـ٢ ، ترجمة أحمد عبد الرحيم مصطفى ، مصطفى الحسينى ، ص ٥٩ .

وطالما تحدثنا عن اليهود وعن دورهم فى قيامهم بدور الوساطة بين الأوروبيين أو بينهم وبين المصريين لابد وأن نعطى فكرة سريعة عن نشأتهم ودورهم فى الحياة الاقتصادية فى تلك الفترة من بحثنا هذا ، وقد وفدوا إلى مصر فى فترة الصراع على غرناطة ، وصل عددهم إلى حوالى ١٥٠٠ يهودى ويعملون جميعًا فى التجارة[١] .

وكان لهم عمل خاص أيضًا بصفتهم سماسرة للمعادن النفيسة[٢] والسمكرة وصناع زراير[٣] كما أن عملية طردهم الفجائية وسيطرتهم على الجمارك المصرية في الستينات من القرن الثامن عشر ، أدى ذلك إلى إعطائهم الفرصة للسيطرة على أحد المراكز الرئيسية للتجارة[٤] ولذلك فقد اشتغلوا في تجارة المنسوجات مع الأوروبيين وعُهد إليهم بالبيع ، ويرجع ذلك لمهارتهم فى التجارة . كما أنهم قاموا بتخزين البضائع لدى الغير من الأوروبيين بصفة أمانة نظير عمولة معينة بعد البيع ، ويذكر أنواع الأقمشة وألوانها ومواصفاتها كما يذكر العمولة التى حصلوا عليها ، والتى يفضلونها غالبًا من أنصاف الفضة .

وقد شارك الأوربيون فى مدينة الإسكندرية فى جميع أوجه النشاط الاقتصادى فى ذلك الوقت سواء فى التجارة أو الصناعة أو الحرف أو قطاع الأموال . فلقد تعامل الأوروبيون فى مدينة الإسكندرية فى الفلفل الأسود والزنجبيل ، وكان يتعاقد بعض التجار الفرنسيين مع أحد التجار المحليين ، على توريد كميات كبيرة من ذلك ، وحدد الوزن ، والمبلغ الذى يدفع لها[٥] وجوزة الطيب التى يتعاقد فيها أحد البنادقة مع بعض المغاربة فى المدينة ، على كميات كبيرة منها[٦] والقرفة[٧] واليامسيش[٨] والخروب[٩]

١- نعيم زكى فهمى ، المرجع السابق ، ص ٦٦ (يقدر عدد اليهود بالإسكندرية وقت الفتح الإسلامى ، بأربعين ألف يهودى ، انظر قاسم عبده قاسم ، أهل الذمة فى مصر العصور الوسطى ، ص ٤١) .

٢ – هاملتون جب ، هارولد بوون ، المرجع السابق ، جـ٢ ، ص ١٤٥ .

٣ – نفسه ، جـ٢ ، ص ١٦٣ .

٤ – سجل رقم ٥ ، مادة ٢٠٤ ، بتاريخ ١٤ جمادى الآخرة عام ٩٨٩هـ / ١٥٨١م .

٥ – سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩٤ ، ص ٢٩ ، بتاريخ ١٣ رجب عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٠م .

٦ – سجل رقم ٥ ، مادة ٥٦٠ ، ص ٢٤٠ ، بتاريخ أول ذى القعدة عام ٩٨٩هـ / ١٥٨١م .

٧ – سجل رقم ١٣ ، مادة ٢٦٠ ، ص ٨١ ، بتاريخ ١٨ محرم عام ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م .

٨ – نفسه ، مادة ٣٦٢ ، ص ١٣٠ ، بتاريخ ١٥ صفر عام ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م .

٩ – سجل رقم ١٤ ، مادة ٥٩٨ ، ص ١٧٧ ، بتاريخ ٢٠ شعبان عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م .

والزبيب الأسود والأحمر(١) والبن(٢) ، وكان يفرض عليه رسوم مخصصة لطائفة «مستحفظان» ويقوم بتحصيلها كاتب بلوك الجوالي(٣) ، والسكر(٤)، وخيار الشنبر(٥) ، وكان يتعامل في هذه السلع بعض التجار اليهود ، الذين يفضلون التعامل بالدينار الذهبي(٦)، ويرجع ذلك إلى مهارتهم وخبرتهم في الصيارفة(٧) والأرز ، وكانت وحدة الوزن هي الكيلة الرشيدي . والعملة المستخدمة أحيانًا هي العثمانلي(٨) والعدس والحمص(٩)

١- سجل رقم ٢٧ ، مادة ٣٣٢ ، ص ١٧٩ ، بتاريخ ١٦ ذي الحجة عام ٩٩٨هـ / ١٥٨٩م .

٢ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٣٦٢ ، ص ١٣٠ ، بتاريخ ١٥ صفر عام ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م .

٣ - بلوك الجوالي ، بلوك ، البلوك أو البيلك من المصدر التركي بولك ، أي أن يقسم ، وكلمة بلوك القسم أو الجزء ، وكان الأوجاق ينقسم إلى وحدات صغرى باسم البلوكات ، وكان رئيس كل وحدة يعرف باسم البلوك باش . (انظر ، أحمد السعيد سليمان ، تأصيل ماورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل ، ص١٤٤) وكان كل أوجاق ينقسم إلى عدد من الوحدات تعرف باسم البلوكات ، ويحمل كل بلوك رقمًا منسوبًا إلى الأوجاق الذي ينتمي إليه ، مقرونًا باسم الأوجاق . (انظر ، عفاف مسعد العبد ، دور الحامية العثمانية في تاريخ مصر ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب جامعة الإسكندرية ، عام ١٩٨٣ ، ص ١٥٤) والجوالي ، ومفردها جالية تطلق على أهل الذمة ، وذلك لأن سيدنا عمر بن الخطاب أجلاهم عن جزيرة العرب ثم لزم هذا الاسم كل من لزمته الجزية ، وإن لم يجلوا من أوطانهم . (انظر ، قاسم عبده قاسم ، أهل الذمة في مصر في العصور الوسطى ، ص ٦٨) .

٤ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٣٦٢ ، ص ١٣٠ ، بتاريخ ١٥ صفر عام ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م .

٥ - سجل رقم ٧ ، مادة ٥٦٤ ، ص ٢٢٩ ، بتاريخ ٦ رجب عام ١١٠٧هـ / ١٦٩٥ .

٦ - سجل رقم ٣٢ ، مادة ٥٥٤ ، ص ٢٠٤ بتاريخ ٢٤ محرم عام ١٠٠٩هـ / ١٦٠٠م .

٧ - سجل رقم ٧ ، مادة ٥٦٤ ، بتاريخ ٦ رجب عام ١٠١٧هـ / ١٦٩٥م .

٨ - الكيلة الرشيدي ، وهي تستخدم لكيل الحبوب ، وتتألف من ٢٠ أوقة (تساوي ٢٥ كجم) في إستانبول، وقد اختلف عدد الأوقات التي يتكون منها وزنها الحقيقي من مكان لآخر من أجزاء الإمبراطورية . (انظر : Shaw, op. cit., p. 170) .

٩ - سجل رقم ٥١ ، مادة ١٨٠٢ ، ص ٧٩٣ ، بتاريخ ١٢ رمضان عام ١٠٧٥هـ / ١٦٦٤م .

والقمح(١) والبقسماط(٢) والمشروبات المطبوخة(٣) (ويقصد بها عمل الشربات والمربات)، والبلح، وأحياناً يباع بالمزاد ، مثال ذلك المحصول الخاص بوقف الحرمين الشريفين(٤).

كما تاجروا في الفواكه مثل العنب والتين(٥) وأحياناً يباع المحصول وهو في الحدائق أو في الخارج مثل رودس(٦) والتفاح(٧) وزيت الزيتون(٨) وتجارة السمك المملح(٩) والبطارخ(١٠) والخمور التي كانت قاصرة على المسيحيين فقط سواء أكانوا من الأهالي أم من الأوروبيين(١١)، ويرجع ذلك لسبب ديني لأنه يحرم على المسلمين الاتجار فيها ، وتاجروا أيضاً في الماشية والأغنام(١٢) والجلود(١٣) والزرنيخ(١٤) والبسط الرومي(١٥) والأقمشة

١- سجل رقم ٢٣ ، مادة ٢٥٠ ، ص ١٤ ، بتاريخ ١٨ ربيع الأول عام ٩٩٣هـ / ١٥٨٥م .

٢ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٤٨٠ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ١٤ صفر عام ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م .

- والبقسماط ، بالمفاهيم العسكرية لذلك الزمان ، فإن تجهيزه يعني قيام حملة عسكرية للغزو ، وهو ذلك النوع من الخبز الذي يصلح لفترات طويلة لاستخدام الجنود . (انظر عبد الوهاب بكر ، الدولة العثمانية ومصر في النصف الثاني من القرن الثامن عشر ، ص ١٣١) .

٣ - سجل رقم ٤١ ، مادة ١٦٦٠ ، ص ٩١ ، بتاريخ ٥ رجب عام ١٠٧٦هـ / ١٦٥٦م .

٤ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ٥٤٤ ، ص ١٧٨ ، بتاريخ ١٦ شوال المبارك عام ٩٩٧هـ / ١٥٨٨م .

٥ - سجل رقم ١٤ ، مادة بدون رقم ، ص ٢١٦ ، بتاريخ ٢٩ رمضان عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م .

٦ - نفسه ، تم فتح جزيرة رودس عام ٩٢٨هـ / ١٥٢١م ، في عهد السلطان سليمان القانوني ، (انظر : مصطفى الشافعي القلعاوي ، صفوة الزمان فيمن تولى على مصر من أمير وسلطان ، ص ١٣).

٧ - سجل رقم ٤٣ ، مادة بدون رقم ، ص ٧٢ ، بتاريخ ٨ ذي القعدة الحرام ١٠١٨هـ / ١٦٠٩م .

٨ - سجل رقم ٢١ ، مادة ٧٩٩ ، ص ٢٩٠ ، بتاريخ ٩ محرم الحرام عام ٩٨٥هـ / ١٥٧٧م .

٩ - سجل رقم ٩ ، مادة ٤٩٤ ، ص ٩١ ، بتاريخ ٢٠ جمادى الثانية عام ٩٨١هـ / ١٥٧٣م .

١٠ - سجل رقم ٧ ، مادة ٤٧ ، ص ١٧ ، بتاريخ ٩ محرم الحرام عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .

١١ - سجل رقم ٤٦ ، مادة ٢٥٤ ، ص ١١٧ ، بتاريخ غاية ذي الحجة عام ١٠٩٧هـ / ١٦٨٥م .

١٢ - سجل رقم ٨ ، مادة ٢٧٤ ، ص ٩٨ ، بتاريخ ٧ جمادى الأولى عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .

١٣ - سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩٦ ، ص ٧٤ ، بتاريخ ١٩ شعبان عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

١٤ - سجل رقم ٥٩ ، مادة ١٤٥ ، ص ٤٢ ، بتاريخ ١١ ربيع الثاني عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

١٥ - سجل رقم ٥ ، مادة ٣٧٠ ، ص ١٣١ ، بتاريخ غرة شعبان عام ٦٩٦ هـ / ١٥٥٨م .

والمنسوجات[١] والكتان[٢] والقطن [٣]والحرير[٤] والفوة[٥]والنيلة الهندى[٦] والشمع الأصفر[٧] وتجارة الصمغ[٨] والصبر[٩] والنطرون[١٠] والمسك[١١] وتاجروا أيضًا فى الأوانى الفخارية مثل القلل[١٢] والفضة [١٣]والصدف والمرجان[١٤] والنحاس[١٥] والحديد[١٦] والأسلحة[١٧] والأخشاب[١٨] والحطب[١٩] كما تاجروا أيضًا فى بيع وشراء

١- سجل رقم ٤٠ ، مادة ٣١٧ ، ص ١٢١ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الثانى عام ١٠٣٣هـ / ١٦٢٢م .

٢ - سجل رقم ٣٦ ، مادة ١١٤ ، ص ٤٢ ، بتاريخ ١٢ رجب عام ١٠١٧هـ / ١٦١٨م .

٣ - سجل رقم ٤٣ ، مادة ٥٣٤ ، ص ١٨١ ، بتاريخ ٨ شوال عام ١٠١٩هـ / ١٦١٠م .

٤ - سجل رقم ٢٤ ، مادة ٢٨١ ، ص ٩٠ ، بتاريخ ٢٠ شوال عام ٩٨٣هـ / ١٥٧٥م .

٥ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ١١٤٥ ، ص ٤٠٥ ، بتاريخ ١٥ محرم عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م .

٦ - سجل رقم ٣٩ ، مادة ٢٩٠ ، ص ٨٦ ، بتاريخ ٤ صفر الخير عام ١٠٣٠هـ / ١٦٢٠م .

٧ - سجل رقم ٥ ، مادة ٢٠٨ ، ص ١٢٣ ، بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ١٠٠٤هـ / ١٥٩٥م .

٨ - سجل رقم ٨ ، مادة ٥٠٢ ، ص ١٧٣ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثانية عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .

٩ - سجل رقم ١٢ ، مادة ١٤٧ ، ص ٥٨ ، بتاريخ ٢٦ ذى الحجة عام ٩٨٥هـ / ١٥٧٧م .

١٠ - سجل رقم ١١ ، مادة ٢٠٥ ، بتاريخ ٤ شعبان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

١١ - سجل رقم ٨ ، مادة ٣٨٧ ، ص ١٣٢ ، بتاريخ ٢٤ جمادى الأولى عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .

١٢ - سجل رقم ٢٧ ، مادة ٤٣٩ ، ص ٢٢٠ ، بتاريخ ١٢ صفر عام ٩٩٩ هـ / ١٥٩٠م .

١٣ - سجل رقم ٨ ، مادة ٥١٣ ، ص ١٧٦ ، بتاريخ ١٥ ذى القعدة عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٤م .

١٤ - سجل رقم ٥٦ ، مادة بدون رقم ، ص بدون رقم ، بتاريخ ٢٤ جمادى الثانية عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

١٥ - سجل رقم ٤٧ ، مادة ٢٨٦ ، ص ١٠٣ ، بتاريخ ٨ ربيع الأول عام ١٠٥٤هـ / ١٦٤٣م.

١٦ - نفسه .

١٧ - سجل رقم ٥٦ ، مادة ٤٨٣ ، ص ١٨٧ ، بتاريخ ١٧ محرم عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .

١٨ - سجل رقم ٢٠ ، مادة ٤٦٩ ، ص ١٨٨ ، بتاريخ ١٧ صفر عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩م .

١٩ - سجل رقم ١٣ ، مادة ٨٩٨ ، ص ٢٦٦ ، بتاريخ ١٣ شعبان عام ٩٧٩ هـ / ١٥٧١م .

المراكب(١) وقد لوحظ أنهم يذكرون نوعها مثل الشيطلية(٢) والأكريب(٣) والقرة(٤) والغليون(٥)، وامتد نشاطهم وتعاملهم التجارى إلى العبيد وكانت غريبة في نوعها ، وقام بعض الأوروبيين بخطف الأطفال الصغار الأحرار من بلادهم ، وباعوهم فى الإسكندرية ، واتهمه البعض بذلك ، ولكنه دافع عن نفسه ، بأنه اشتراه وذكر اسم الشخص الذى باعه له والمبلغ المدفوع فيه(٦)، واشترى بعضهم عبداً أسيراً فرنسياً من بعض المغاربة (٧)، كما قام البعض ببيع مملوكه(٨) وشملت هذه التجارة الجملة (٩).

وتجارة الجوارى التى كانت شائعة خلال هذه الفترة ، وكان يذكر فى عقد البيع مواصفاتها الجسدية والمبلغ المدفوع فيها(١٠) . وقام البعض بالشراء ثم اعتقها لوجه الله تعالى(١١) وأحياناً يتم فحص الجارية ، والتأكد من خلوها من أية عيوب جسدية(١٢) .

١- سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩٧ ، ص ٨٤ ، بتاريخ ١٩ شعبان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

٢ - الشيطلية ، وصحتها شيطى ، وشيطية ، الجمع شياطي وشيطان ، نوع من المراكب الحربية الصغيرة التى تمتاز بالخفة والسرعة والتى كانت تستعمل فى البحر المتوسط ، (انظر درويش النخيلى ، السفن الإسلامية على حروف المعجم ، ص ٨٢) .

٣ - الاكريب ، والجمع أكاريب ، ذكر هذا اللفظ فى فرمان سليم الأول ، وقد عرف بأنه سفينة حربية صغيرة تسير بالمجاديف سريعة الحركة . (انظر درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ١٣٠) .

٤ - القرة ، وصحتها قرة قرك ، والجمع قرة قولان ، أطلقت هذه الصفة فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر على السفن الحربية الصغيرة الخفيفة فى الأسطولين المصرى والعثمانى ، (انظر درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ١٢٥) .

٥ - الغليون ، ويطلق عليها غاليون ، وغالون ، وقليون ، وتاليون ، ويجمع على غلايين وغلاوين . وقد برز هذا النوع كمركب حربى كبير فى الفترة الممتدة من أواخر القرن الخامس عشر إلى أوائل السابع عشر ، فكان يشكل إحدى قطع الأساطيل العثمانية الأوروبية فى البحر المتوسط . (انظر درويش النخيلى ، المرجع السابق ، ص ١١٣) .

٦ - سجل رقم ٦ ، مادة ٨٠ ، ص ٣٦ ، بدون تاريخ .

٧ - سجل رقم ٢٣ ، مادة ٣٦٦ ، ص ١٠٢ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الآخر عام ٩٩٣هـ / ١٥٨٥م .

٨ - سجل رقم ٨ ، مادة ٥٩ ، ص ٢٣ ، بتاريخ ٣ ربيع الثانى عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .

٩ - سجل رقم ١٦ ، مادة ٩٦ ، ص ٦٣ ، بتاريخ ١٠ جمادى الأولى عام ١١٣٢هـ / ١٧١٩م .

١٠ - سجل رقم ٦ ، مادة ١١٨ ، ص ٤٧، بتاريخ ٣ جمادى الثانية عام ٩٧١هـ / ١٥٦٣م .

١١ - سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩ ، ص ١١ ، بتاريخ ٢٩ جمادى الثانية عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

١٢ - نفسه ، مادة ٣ ، ص ٣٧ ، بدون تاريخ .

والشيء الملفت للنظر ، أن بعض اليهود اشترى جارية مسيحية قبرصية من بعض المسلمين[١] ، وكانت هناك حالات أخرى شبيهة بذلك[٢] ، وقد يحدث العكس ، مثل بيع أحد اليهود الأوروبيين بعض الجوارى المسلمات الأوروبيات إلى بعض المسلمين ، وتم البيع بأسعار مرتفعة[٣] .

وهنا تبدو وجه الغرابة ، حيث وافق المشترى على شرائها بسعر مرتفع ، ربما أن هدفه من ذلك هو إخراجها من أيديه . ولم يكن اليهود الأوروبيون وحدهم فى هذا المجال بل نجد الأوروبيين آخرين مثل البنادقة[٤] والجنويين[٥].

أما عن طريق العامل فى ميدان التجارة فكانت متعددة ، ولاشك فى أن بعض التجار كان يعمل لحسابه الخاص ، سواء على مستوى صغير أو فى حجم تجارة كبيرة ، ونجد هنا أن أرشيفات المحكمة تسجل لنا ميادين تعاقده ، وخلافاته مع الذين يتعامل معهم ، وكان هناك من يقوم بتكوين شركات ، وخاصة تجارة الكتان التى يشارك فيها المغاربة فى بعض الأحيان، حيث أنه كان المسئول عن الإدارة ، وحدد نصيب كل شريك[٦] وشركات لاستيراد الخروب من قبرص[٧] ومن أضاليا[٨] وتكونت بعض الشركات بين أهل الذمة من المسيحيين وبعض التجار من الفرنسيين والإنجليز ، بهدف الاتجار فى المشروبات المطبوخة (يقصد هنا الشربات والربات) ولا تذكر الوثائق أنواع هذه المشروبات[٩] . وشركات لتصدير الكتان

١- سجل رقم ١١ ، مادة ٨٢١ ، ص ٣٦ ، بتاريخ ١٨ شوال عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

٢ – نفسه .

٣ – سجل رقم ٣٠ ، مادة ١٠٠ ، ص ٢٩ ، بتاريخ ١١ ربيع الثاني عام ٩٩٢هـ / ١٥٨٤م .

٤ – سجل رقم ٤٤ ، مادة ٦٩٥ ، ص ٣٢٧ ، بتاريخ ٨ رمضان عام ١٠٣٠ هـ / ١٦٢١ م .

٥ – سجل رقم ٣٦ ، مادة ٢٢٧ ، ص ٨١ ، بتاريخ ٩ جمادى الآخر عام ١٠١٧ هـ / ١٦٠٨م .

٦ – سجل رقم ١٣ ، مادة ٨٥٩ ، ص ٢٩٤ ، بتاريخ ١٧ ربيع الثانى عام ٩٨٦ هـ / ١٥٨٧م .

٧ – سجل رقم ١٤ ، مادة ٥٩٨ ، ص ١٧٧ ، بتاريخ ٢٠ شعبان عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٩م .

٨ – سجل رقم ٣١ ، مادة ٤٤٣ ، ص ٤٤٢ ، بتاريخ ١٦ شوال عام ٩٧٥هـ / ١٥٦٧م .

٩ – سجل رقم ٤١ ، مادة ١٦٦ ، ص ٩١ ، بتاريخ ٥ رجب عام ١٠٦٧ هـ / ١٥٧٦م .

والجلود والسمك واستيراد بطارخ وصابون(١) واستيراد الخمور ، ويكون مقر هذه الشركة قبرص(٢) .

كما تكونت شركة لتجارة الصدف والمرجان(٣) وقد لوحظ أن الشركاء هم بعض التجار المحليين ، واليهود والبنادقة . وشركات لاستيراد الخشب من إستانبول ، وحددت أنواعها مثل الخشب القرو(٤) ، ويبدو أن التعامل فى مثل هذه السلعة يدر ربحًا مجزيًا ، بدليل أننا نلاحظ تأسيس شركات كثيرة ، الهدف منها استيراد أخشاب متنوعة لأغراض مختلفة ، ولذلك يذكر نصيب كل شريك من رأس المال والمسئول عن الإدارة ، ونصيبهم فى الأرباح ، وغير ذلك من الإجراءات الأخرى(٥) وأحيانًا تقوم هذه الشركات بتصدير الأخشاب إلى البلاد العربية (٦).

وأسسوا شركات لشراء المراكب ، وفى مثل هذه الحالة ، يذكر بعقد الشركة نصيب كل شريك ، واختصاص كل منهم ، والمسئول عن الإدارة ، والصيانة وغير ذلك من الشروط الأخرى(٧) وقد لوحظ أنه بعد تأسيس الشركة ببضعة أيام ، باع أحد الشركاء نصيبه فى المركب ، بموافقة الشركاء (٨). وقد يكون نصيبه ثلاثة أرباع المركب ، وباعها إلى أحد العثمانيين ، وفى مثل هذه الحالة اتفق الشركاء على دفع المستحقات التى عليها(٩) .

١- سجل رقم ٢٥ ، مادة ١٢٢١ ، ص ٣٩٨ ، بتاريخ ١٧ صفر عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م .

٢ - سجل رقم ٢٢ ، مادة ١٠٣١ ، ص ٩١ ، بتاريخ ٢٠ جمادى الثانية عام ٩٨١هـ / ١٥٧٣ م.

٣ - سجل رقم ٨ ، مادة ٣٦٢ ، ص ٦٤ ، بتاريخ ٢ ربيع الثانى عام ٩٧٢هـ / ١٥٦٥ م.

٤ - سجل رقم ١٧ ، مادة ٤٨٤ ، ص ١٦٥ ، بتاريخ ٤ ذى الحجة عام ١٠٠١ هـ / ١٥٩٢م .

٥ - سجل رقم ٥١ ، مادة ٨٠١ ، ص ٣٧٩ ، بتاريخ ٢٢ ذى القعدة الحرام عام ١٠٧٧هـ / ١٦٦٦م .

٦ - نفسه .

٧ - سجل رقم ١٤ ، مادة ٤٩٦ ، ص ١٤٧ ، بتاريخ ٩ شعبان عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٦م ؛ سجل رقم ٢٩ ، مادة ٣٨٢ ، ص ١٣٩ ، بتاريخ ٣ رجب عام ١٠٠٠هـ / ١٥٩١م .

٨ - نفسه ، مادة ٣٩٨ ، ص ١٤٦ ، بتاريخ ٤ شعبان عام ١٠٠٠ هـ / ١٥٩١م .

٩ - سجل رقم ٤٣ ، مادة ٧٩٩ ، ص ٢٤٦ ، بتاريخ ١٨ صفر الخير عام ١٠١٦هـ / ١٦٠٧م .

وأحياناً تحدث مشاكل بين الشركاء ، كما في تجارة الخمور ، عندما لم يعترف أحد الشركاء بحدوث بعض الخسائر ، وأصرَّ على استلام حقه كاملاً ، وأدى إلى التأخير في دفع أجرة الشحن لصاحب المركب ، مما اضطره للحجز على الصفقة ضماناً لحقه(١) .

وكذلك كانوا يقومون بأعمال الوكالة لدى زملائهم الأوروبيين المتخصصين في تجارة الحرير(٢) وقام بعض الوكلاء من اليهود لدى البنادقة بشراء كميات لحسابهم الخاص(٣) كما اشتغل بعض المغاربة المهديين كوكلاء لتجار البهار البنادقة ، وتعاقدوا على شراء أنواعاً مختلفة من الفلفل الأسمر ، وجوزة الطيب(٤) والشيء الملفت للنظر هنا هو أن البنادقة تاجروا في هذه التجارة وحدهم ، وربما يرجع ذلك إلى المكاسب الهائلة التي تجنى من هذه التجارة ، أو أنها تدخل في بعض الصناعات الغذائية مثل تجفيف اللحوم ، واشتغلوا كوكلاء لزملائهم في الخارج في أضاليا مثلاً ، وقاموا بتوريد الخروب من هناك لحسابهم(٥) وفي تجارة البن ، وكانت تباع لحساب وكلائهم بعد دفع الرسوم ، التي كان يحصلها بعض أفراد الأوجاقات العثمانية من طائفة مستحفظان ، التابعين لكاتب بلوك الجوالي .

وقد لوحظ أن الشاهد على ذلك سردار(٦) مستحفظان وغيره من الأفراد الآخرين . والصمغ حيث قام بعض أهل الذمة بعقد صفقات لحساب بعض التجار الفرنسيين ، ففي هذه

١- سجل رقم ٣٢ ، مادة ١٠٣١ ، ص ٩١ ، بتاريخ ٢٠ جمادى الثانية عام ٩٨١هـ / ١٥٧٣م.

٢ - سجل رقم ٥٩ ، مادة بدون رقم ، ص ٥٦ ، بتاريخ ١٨ ربيع الآخر ٩٨٣ هـ / ١٥٧٥م .

٣ - سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩٧ ، ص ٨٤ ، بتاريخ ١٩ شعبان عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠ .

٤ - سجل رقم ٥ ، مادة ٥٦٠ ، ص ٢٤٠ بتاريخ أول ذي القعدة عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١م .

٥ - سجل رقم ٣٦ ، مادة ٤٤٢ ، ص ٤٤٢ ، بتاريخ ١٥ شوال عام ٩٧٥ هـ / ١٥٦٧م .

٦ - سردار ، والسر من الفارسية بمعنى الرأس ، ودار بمعنى صاحب ، والسردار القائد ، ولقد كان السلاطين العثمانيون يقودون الجيش بأنفسهم ، ثم صاروا يعهدون بذلك إلى الصدر الأعظم ، إذا خرج صحب معه طوائف من الإنكشارية ، والجبجية (أ) والطوبجية أي المدفعين والسواري (رئيس الفرسان) وطوائف من الدفتردارية (ب) ورجال الخزنة والقبودان (انظر أحمد السعيد سليمان، المرجع السابق ، ص ٢٧) .

(أ) الجبجية ، وهي تعرف بفرقة صانعي الأسلحة (المدافع) وانحصرت مهمتهم في صناعة البارود ، وصيانة البنادق وتجهيزها لاستخدام العساكر ، ووزعوا منهم مجموعات على كافة القلاع المنتشرة بمصر =

الحالة يخصم منه نسبة من الكمية ، تسمى نسبة تخزين ، ويحدث أن يموت التاجر الفرنسى ، ويباشر وكيله أعماله لحساب ورثته(١) وزيت الزيتون(٢) والسمك المملح والجوخ(٣) والأوانى الفخارية(٤) والمراكب بجميع أنواعها (٥) والجلود(٦) والعبيد(٧) .

أما المنازعات فكانت تتمثل فى البيع بالأجل ، وعدم قدرة المدين على الوفاء بالتزاماته يتطور ، فى بعض الأحيان ، إلى إعطاء بعض ممتلكاته مثل مجوهراته نظير تسديد صفقة دجاج(٨) أو مركبه نظير تسديد ثمن جلود(٩) أو أوانى نحاسية وترد عند تسديد ثمن

= وخاصة قلعة الجبل ، التى كانت مقر الحاكم العثمانى ، (انظر هاملتون جب ، هارولد بوون ، المجتمع الإسلامى والغرب ، جـ ١ ، ص ص ٩٧ - ٩٨) .

ب - الدفتردار ، عليه حضور كل ديوان لتحصيل الأموال الميرية ، بموجب دفتر الروزنامجى ، وله عوائد طرف الميرى من أصل الساليانات ، وعلى طرف الباشا ، وعلى حلوان بلاد الأموات ، عن كل كيس حلون ألف فضة ، وله فراوى ، على الباشا فى أربعة أوقات ، حين قدومه وحين عزله وفى وقت مارة الصرة الشريفة ، وفى وقت تشهيل الخزنة ، وفردة على أمير الحاج وقت التسليم (أى وقت تسليم صرة الحج) (انظر محمد غربال ، المرجع السابق ، ص ١٦) .

١ - سجل رقم ٤٠ ، مادة ٢١٧ ، ص ١٢١ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الثانى عام ١٠٣٣هـ / ١٦٢٣م .

٢ - سجل رقم ٨ ، مادة ٣٤ ، ص ٣٠٨ ، بتاريخ ٢٠ جمادى الثانية عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م .

٣ - سجل رقم ٤٣ ، مادة بدون رقم ، ص ٧٢ ، بتاريخ ٨ ذى القعدة عام ١٠١٨هـ / ١٦٠٩م .

٤ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ١٢٤٥ ، ص ٤٠٥ ، بتاريخ ١٥ محرم عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م .

٥ - سجل رقم ٣٩ ، مادة ٢٩٠ ، ص ٨٦ ، بتاريخ ٤ صفر الخير عام ١٠٣٠هـ / ١٦٢٠م ؛ سجل رقم ٢٢، مادة ٣٧ ، ص ١٠١ ، بتاريخ ٢١ ربيع الآخر عام ٩٨١هـ / ١٥٧٣م .

٦ - سجل رقم ٤٣ ، مادة بدون رقم ، ص ٧٢ ، بتاريخ ٨ ذى القعدة الحرام ١٠١٨هـ / ١٦٠٩م .

٧ - سجل رقم ٢٠ ، مادة ٤٣ ، ص ٦٤ ، بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ٩٩٢هـ / ١٥٨٤م ؛ سجل رقم ٢٦ ، مادة ١٢٥٦ ، ص ٤٧٥ ، بتاريخ ١٠ رجب عام ٩٩٨ هـ / ١٥٨٩م .

٨ - سجل رقم ٥٦ ، مادة ٨٣١ ، ص ٢٧٨ ، بتاريخ ٢٥ ذى القعدة عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١م .

٩ - نفسه ، مادة ٨٠٣ ، ص ٢٦٨ ، بتاريخ ٢٩ جمادى الأولى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م .

الخروب(١) أو أسماك مملحة(٢) وفى نفس الوقت نجد حالات كثيرة لايصر البائع على أخذ رهن ، ويسلم السلع ويتفق مع المشترى على الدفع بعد فترة معينة وفى ثقة كاملة (٣).

ويتم البيع أحيانًا بالأقساط الأسبوعية كما فى تجارة الياميش(٤) ولا يعرف سببًا لذلك ، فربما يرجع ذلك لحرص اليهود الشديد على التسديد فى أقصر مدة ممكنة ، وفى الظاهر تم البيع بالتقسيط ، ولكنه فى الواقع تم التسديد فى مدة قصيرة ، وقد لوحظ أن البنادقة والأضاليين دخلوا أيضًا فى هذا المجال(٥) وتجارة السكر (٦). والأقساط كل خمسة وعشرين يومًا ، كما فى تجارة الجلود(٧) وأحيانًا يحدث أن يتأخر البعض عن دفع بقية الأقساط ، وفى مثل هذه الحالة يلزم بدفع فائدة تأخير (٨). ويدفع أحيانًا نصف المبلغ ، ويقسط النصف الآخر على الأقساط شهرية محددة بثلاثة أقساط ، ويضمن بعض القساوسة هذا الاتفاق ، كما هى فى تجارة العبيد(٩) وتجارة الجاريات أيضًا (١٠).

وكانت هناك خلافات تنشأ فى قطاع الشراء بالأجل حول المبلغ المتبقى كما هو فى تجارة الأرز ، حيث يدفع المشترى جزءًا من المبلغ ولكنه يتباطأ فى دفع باقى الأقساط(١١) ، والكتان حيث اتفق على الثمن والدفع بعد مدة معينة ، وعند انقضاء المدة المذكورة ، طالبه

---

١ - سجل رقم ٢٧ ، مادة ٢٦١ ، ص ٢٠ بتاريخ ١٢ شعبان عام ١٠٠١هـ / ١٥٩٢م.

٢ - سجل رقم ٣١ ، مادة ٧٩٩ ، ص ٢٩٠ ، بتاريخ ٩ محرم عام ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧م .

٣ - سجل رقم ٥٦ ، مادة ٨١٤ ، ص ٣٧٢ ، بتاريخ ١٠ ذى القعدة عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١م .

٤ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٣٦٢ ، ص ١٢٠ ، بتاريخ ١٥ صفر عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨م .

٥ - سجل رقم ١١ ، مادة ١٠٩٣ ، ص ٣٦٨ ، بتاريخ ١٦ ذى الحجة عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٨م .

٦ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٣٦٢ ، ص ١٢٠ ، بتاريخ ١٥ صفر عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨م .

٧ - سجل رقم ٨ ، مادة ٢٨٤ ، ص ٣٠٨ بتاريخ ٢٠ جمادى الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م .

٨ - سجل رقم ٢٠ ، مادة ٥١٧ ، ص ٢٠٢ بتاريخ ٢ رمضان عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م .

٩ - سجل رقم ٨ ، مادة ٢٣٠ ، ص ٨٤ ، بتاريخ ٣ جمادى الأولى عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م.

١٠ - سجل رقم ١٦ ، مادة ٧٩٥ ، ص ٢٩٩ ، بتاريخ ١٧ شعبان عام ٩٧٢ هـ / ١٥٦٤م .

١١ - سجل رقم ٦١ ، مادة ٤٣ ، ص ٢١٩ ، بتاريخ ٤ رجب عام ١١١٧هـ / ١٧٠٥ م.

بالدفع ادعى الانكار ، بل واعتدى عليه بالضرب ، واستشهد بالبعض الذين أكدوا حدوث ذلك ، وطالب التعويض المناسب عما أصابه من أضرار نتيجة الضرب(١) ويحدث أن يتوفى المشترى بعد دفع بعض الأقساط ، ويتم الاتفاق على دفع نصف المبلغ المتبقى مع التنازل عن النصف الآخر (٢). ربما تم الاتفاق على ذلك بسبب سوء أحوال الورثة المالية وعلى هذا الأساس وافق البائع على خصم نصف القيمة بالاتفاق بين الطرفين . وقد يحدث العكس بوفاة البائع بعد دفع المشترى عدة أقساط ، ويطالب ورثته ببقية الأقساط ، ولكنه ينكر ذلك ، ويقسم اليمين (٣)، وأحيانًا يماطل بعضهم فى دفع بقية الأقساط ، فينتهى الأمر بالالتجاء إلى المحكمة ، التى تلزمه بالدفع على أقساط محددة المدة(٤) وتباطؤ البعض الآخر فى دفع الأقساط بحجة فحص السلعة ، فيقوم نزاع بين الطرفين ، ويتوسط البعض ، وينتهى الأمر بالدفع وتقر المحكمة ذلك(٥).

وتسجل سجلات المحكمة الشرعية نوعًا آخر من النزاعات ، مثال ذلك قيام المشترى بدفع مبلغ مقدم ، نظير توريد كمية كبيرة من الشمع الأصفر ، ولم يقم البائع بتوريد الكمية المتفق عليها ، بل وينكر اتمام مثل هذا الاتفاق ، فيستشهد المشترى بالبعض الذى يؤكد ذلك ، ويعترف البائع بذلك خشية تعرضه للسجن ، وتسوى فى مثل هذا الموقف بتوريد نصف الكمية ودفع باقى الثمن(٦) .

ونرى حالة أخرى مثل التعاقد على توريد كمية من الفلفل الأسود والزنجبيل ، ولكنها لا تورد وينتهز المتعاقد وجود مركبه ، فيحجزها وفاء لدينه ، ويعترف البائع بأنه قد وردها لشخص آخر ويتعهد بإحضار كمية بديلة(٧) وهناك حالة أخرى فى تباطىء البعض فى دفع

---

١ – سجل رقم ٧ ، مادة ٤١٠ ، ص ١٨٠ ، بتاريخ ٥ ذى القعدة عام ١٠٠٣هـ / ١٥٩٤م .

٢ – سجل رقم ٣١ ، مادة ٢٠٧ ، ص ٢٩٣ بتاريخ ٣ ذى الحجة عام ٩٨٤ هـ / ١٥٧٦م .

٣ – سجل رقم ٨٢ ، مادة ١٤٧ ، ص ٥٨ ، بتاريخ ٢٦ ذى القعدة عام ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧م .

٤ – سجل رقم ٨ ، مادة ٨٢٤ ، ص ٣٠٨ ، بتاريخ ٢٠ جمادى الثانية عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م .

٥ – سجل رقم ٣٣ ، مادة ٥٨٥ ، ص ١٦٧ بدون تاريخ .

٦ – سجل رقم ٥ ، مادة ٣٧٠ ، ص ١٣١ ، بتاريخ غرة شعبان المبارك عام ٩٦٦ هـ / ١٥٥٦م (انظر الملحق رقم ١) .

٧ – سجل رقم ٢٤ ، مادة ٢٨١ ، ص ٩٠ ، بتاريخ ٢٠ شوال عام ٩٨٣ هـ / ١٥٧٥م .

بقية ثمن فلفل أسود ، وانتهى الأمر بالدفع والسجن (١). وهناك حالات أخرى مثل هذه الحالة عن تجارة البقسماط ، فتم التعاقد على توريد كمية معينة ، بعد دفع قيمتها بالكامل ، ولكن المتعهد لم يوردها ، وانتهى ذلك برد المبلغ كاملاً (٢). ولم تكن هذه الحالة الأولى من نوعها ، فهناك أمثلة أخرى خاصة بتجارة وصناعة البقسماط ، مثال ذلك الاتفاق على توريد كمية معينة ، بعد دفع مبلغًا مقدمًا ، وتباطيء المتعهد في التوريد ، مما ترتب على ذلك إلغاء الصفقة أساسًا ، مع رد المبلغ الذى دفع (٣).

وبتحليل هذا الموقف اتضح لنا أن المغربي ادعى على هذا الأوروبي بأنه لم يقم بتوريد الكمية المتفق على توريدها ، علمًا بأنه قام بتجهيزها ، مما ترتب عليه حدوث خسارة كبيرة ، وخاصة أن الكميات المنتجة كبيرة تقدر بأربعين قنطارًا (٤). واتفق على توريد كمية من البقسماط ، ودفع مبلغًا وتبقى جزءًا آخرًا ، رغم التوريد وطالبه الباقى ولكنه أنكر ، بأنه دفع المبلغ بالكامل(٥).

واتفق البعض مع أصحاب الحدائق برودس على شراء محصول العنب والتين ، ودفع عربونًا مقدمًا ، ولم يلتزم البائع بالتوريد ، وأنكر إتمام مثل هذا الاتفاق(٦) ، وحدث ذلك أيضًا فى تجارة البطارخ(٧) وأيضًا فى المسك (٨). واتفق على توريد كمية من الجلود فى ميعاد معين، ولم يتم التوريد ، وعندما يطالب المشترى البائع بالتوريد يعتدى عليه بالضرب(٩).

---

١ – سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩٤ ، ص ٢٩ بتاريخ ١٣ رجب عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

٢ – سجل رقم ٢٧ ، مادة ٥٠ ، ص ١٤ بتاريخ ١٨ ربيع الآخر عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥م .

٣ – سجل رقم ١٢ ، مادة ٤٨٠ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ١٤ صفر عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨م .

٤ – القنطار ، وحدة من وحدات الوزن ، وكان حجمه يختلف تبعًا للزمان ، كذلك المكان الذى كان يستخدم فيه عملية الوزن ، وفي أواخر العصر المملوكي ، كان يتراوح وزن القنطار ما بين ٤٥ ، ٩٦ كيلو جرام ، وفي سنة ١٦٦٥ وصل وزنه إلى ١٢٠ كيلو جرام . (انظر سميرة فهمى ، إمارة الحج فى مصر العثمانية ، ٩٢٣ –١٢١٣هـ/١٥١٧–١٧٩٨م ، رسالة ماجستير ، قسم التاريخ ، كلية آداب جامعة الإسكندرية ١٩٨٢م، ص ١٢٠) .

٥ – سجل رقم ٢٧ ، مادة ٥٠ ، ص ١٤ ، بتاريخ ١٨ ربيع الآخر عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥م .

٦ – سجل رقم ١٤ ، مادة بدون رقم ، ص ٢١٦ ، بتاريخ ٢٩ رمضان عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م .

٧ – نفسه مادة ٣٩٤ ، ص ١١٧ ، بتاريخ ٣ رجب عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م .

٨ – سجل رقم ٧ ، مادة ٤٧ ، ص ١٧ ، بتاريخ ٨ محرم عام ٩٧٣هـ / ١٥٧٥م .

٩ – سجل رقم ٢٧ ، مادة ٢٣٢ ، بتاريخ ٢ ربيع الآخر ١٠٢٠ هـ / ١٦١١م .

وبالنسبة لتجارة الخشب ، فقد اتفق أحد التجار ، بعد أن دفع مبلغًا مقدمًا ، ولم ترد الكمية ، وعند المطالبة ، ويدعى البائع أنه يعمل فى السمسرة فقط[١] وحدث ذلك مع بعض التجار من أهالى الصعيد الموجودين بالمدينة[٢] .

أما تجارة الحديد ، فاتفق على دفع مبلغًا ، وتبقى جزءًا آخرًا ، وتوفى البائع ، وطالب الوصى على أمواله وأولاده بتسديد الباقى ، وأنكر المشترى ذلك وأقسم على ذلك[٣] وباع البعض كمية من الفضة ، وبعد أن تسلمها الجواهرجى أنكر استلامها ، وتوسط البعض ، واضطر البائع للتنازل عن حقه[٤] والسؤال الذى يطرح نفسه ، هو لماذا تنازل البائع عن حقه؟ الإجابة ربما أنه لم يقم بالتوريد أساسًا ، أو أن يكون قد تعرض لضغط معين .

واتفق على دفع ثمن البسط الرومى عند الاستلام ، وامتنع المشترى عن الدفع ، وتوسط البعض ، وتم الدفع[٥] وتم توريد سواسى بمقاس أقل من الاتفاق ، وتوسط البعض أيضًا وأنهى هذا النزاع [٦].

وحدث أن باع البعض بساط وجوخه « لحاف » ، وعند الدفع أنكر المشترى ثم اعترف وألزم بالدفع[٧] وضُمن قنصل فرنسا السابق فى صفقة كتان ، وتباطئ فى دفع المبلغ المطلوب، وترتب على ذلك بإلزام الضامن بدفع المبلغ وفى القمح دفع الضامن المبلغ[٨] ، بعد تعرضه للحجز على أمواله وأملاكه[٩] .

---

١ – سجل رقم ٨ ، مادة ٣٨٧ ، ص ١٣٢ ، بتاريخ ٢٤ جمادى الأولى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م .

٢ – سجل رقم ١٤ ، مادة ٢٨٨ ، ص ٨٥ ، بتاريخ ٧ رجب عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩م .

٣ – سجل رقم ١٢ ، مادة ١٤٧ ، ص ٥٨ ، بتاريخ ٢٦ ذى الحجة عام ٩٩٨هـ / ١٥٨٩م .

٤ – سجل رقم ٢٧ ، مادة ٣٤٠ ، ص ١٨٢ ، بتاريخ ١٨ ذى الحجة عام ٩٩٨ هـ / ١٥٨٩م .

٥ – سجل رقم ٢٣ ، مادة ٥٨٥ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ١٨ شعبان عام ٩٩٤ هـ / ١٥٨٥م .

٦ – سجل رقم ٢٥ ، مادة ١٠٨٦ ، ص ٣٤٨ بتاريخ مستهل صفر الخير عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م .

٧ – سجل رقم ١٢ ، مادة ٢٨٢ ، ص ٢٧٨ ، بدون تاريخ .

٨ – سجل رقم ٣٢ ، مادة ١٩ ، ص ١٢ ، بتاريخ ٩ ذى القعدة عام ١٠٠٩هـ / ١٥٨٥م . يدعى هذا القنصل بسيموره بن انتونوا .

٩ – سجل رقم ٢٣ ، مادة ٢٥٠ ، ص ١٤ ، بتاريخ ١٨ ربيع الآخر عام ٩٩٣هـ / ١٥٨٥م ؛ سجل رقم ٢٧، مادة ٥٠ ، ص ١٤ بتاريخ ١٩ ربيع الآخر عام ٩٩٣هـ / ١٥٨٥م .

وهناك نزاع من نوع آخر ، مثال ذلك تعرض المراكب للغرق أثناء إبحارها ، ويطالب أصحاب البضائع فى مثل هذه الحالة بالتعويض المناسب عنها ، مثلما حدث فى الأرز(١) أو تعرضها للقرصنة والاستيلاء على حمولتها(٢) أو خلاف على نوع العملة المدفوعة لأجرة الشحن ، فأراد صاحب البضاعة الدفع بالعثمانلى على حسب الاتفاق ، بينما أصرّ صاحب المركب الدفع بالدينار الذهبى الجديد ، واستشهد صاحب البضاعة ببعض الشهود الذين أكدوا كلامه(٣) . وفقد بعض العبوات أثناء إبحار المركب ، وترتب على ذلك حدوث خلاف بين الاثنين، واعترف المسئول عن المركب بتسلمه العبوات كاملة ، وانتهى الأمر بسجنه(٤) .

وحدث نزاع من نوع آخر ، بخصوص الغش التجارى ، فقد اتفق على توريد كمية من الصمغ ، وبعد توريدها اتضح أنه يوجد بها مواد أخرى مثل الطين الأسود ، فيحدث نزاع بين الطرفين (٥)، وينتهى الأمر بتشكيل لجنة متخصصة من أحد الثقات مثل جوربجى(٦) سردار مستحفظان ، والقبانى(٧) وبعض أعيان المدينة فيقومون بفحص هذه الصفقة ، وعندما يتأكدون من وجود الغش ، يقومون بغربلة الكمية على نفقة البائع ، ويتم بعد وزن الكمية الصافية ، ويحدد السعر على هذا الأساس ، ويعاقب البائع (٨).

---

١ - سجل رقم ١٤ ، مادة ١٩٤ ، ص ٦١ بتاريخ ٢١ جمادى الأولى عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م .

٢ - سجل رقم ٣٥ ، مادة ٣٨١ ، ص ١٦٣ ، بتاريخ ٩ رجب عام ١٠١٤هـ / ١٦٠٥م .

٣ - سجل رقم ٢٦ ، مادة ١٣٢ ، ص ٤٢ ، بتاريخ مستهل شعبان عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م .

٤ - سجل رقم ٢٧ ، مادة ٢٨٩ ، ص ١٥٨ ، بتاريخ ٨ ذى الحجة عام ٩٩٨ هـ / ١٥٨٩م .

٥ - سجل رقم ٥١ ، مادة ٤٧١ ، ص ٢٠٨ ، بتاريخ ١٩ محرم ١٠٧٥هـ / ١٦٦٤م .

٦ - جوربجى ، أو شوربجى حرفياً من رجال الشوربة ، أو ممونوا الشربة ، وهو المسؤول عن طعام الأورطة ، لأن القوات الإقطاعية ، لم تكن فقط لا تقبض رواتب من الدولة ، بل أيضاً لا تلقى منها مئونتها اليومية، ويبدو أن الألقاب المخلوعة على كثير من رتب سلك الضباط توضح أن المهمة الرسمية لأصحابها هو مواجهة هذه المشكلة قبل كل شيء . (انظر ، هاملتون جب ، هارولد بوون ، المرجع السابق ، جـ٢ ، ص ١٧٦) .

٧ - القبانى نسبة إلى القبان ، وهو نوع من الموازين اشتهر بالدقة فى تقدير الوزن (حسن الباشا ، الفنون الإسلامية جـ٢ ، ص ٨٩١) .

٨ - سجل رقم ٢٥١ ، مادة ٤٧١ ، ص ٢٠٨ ، بتاريخ ٩ محرم ١٠٧٥هـ / ١٦٦٤م .

واتفق على توريد كمية معينة ونوع معين من الكتان ، وبعد توريدها اتضح أنه نوع مخالف ورفض المشترى استلام الكمية[١] والخروب[٢] والزبيب[٣] والزرنيخ[٤] وفى مثل هذه الحالات يحكم لهم بالتعويض المناسب . وهناك نوع آخر فى هذا المجال مثل دفع النقود المزيفة فى ثمن صفقة قمح ومطالبة البائع بالتعويض المناسب[٥] .

وهناك حالات يصر البائع على دفع ثمن الصفقة بالكامل مثلما حدث فى بيع الكتان[٦] وأحيانًا يصر المشترى على دفع ثمن الحرير كاملاً ، بالرغم من كبر حجمها وثمنها[٧]، وفى مجال بيع المراكب والتى عمل فيها بعض اليهود الأوروبيين ، فإنهم يذكرون فى عقد البيع وصفًا تفصيليًا للمركب وثمنها وإقرار البائع بأنه قد استلم المبلغ كاملاً ، ولم يقسط له أى قسط[٨] ، وأحيانًا يتم الاتفاق على الدفع عند تسليم المركب فى ميناء الإسكندرية[٩] ويشمل ذلك أيضًا بيع الجوارى ، حيث يذكر مواصفاتها الجسدية ، وأنها خالية من أى عيوب جسمانية ، وغير ذلك من الشروط الأخرى[١٠] وشملت هذه التجارة المسلمين والمسيحيين واليهود [١١].

---

١ – سجل رقم ٥٦ ، مادة بدون رقم ، ص بدون رقم بتاريخ ٢٤ جمادى الثانى عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

٢ – سجل رقم ٣١ ، مادة ٤٤٢ ، ص ٤٤٢ ، بتاريخ ١٦ شوال عام ٩٧٥هـ / ١٥٦٧م .

٣ – سجل رقم ٢٧ ، مادة ٣٣٢ ، ص ١٧٩ ، بتاريخ ١٦ ذى الحجة عام ٩٩٨هـ / ١٥٨٩م .

٤ – سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩٦ ، ص ٧٤ ، بتاريخ ١٩ شعبان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

٥ – سجل رقم ٢٧ ، مادة ٥٤ ، ص ١٥ ، بتاريخ ٣٠ ربيع الآخر عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥م .

٦ – سجل رقم ١١٦ ، مادة ١١٠ ، ص ٤٣ ، بتاريخ ٢٧ جمادى الأخر عام ١٠١٧ هـ / ١٦٠٨م .

٧ – سجل رقم ١٣ ، مادة ٨٩٨ ، ص ٢٦٦ ، بتاريخ ١٣ شعبان عام ٩٧٩ هـ / ١٥٧١م .

٨ – سجل رقم ٨ ، مادة ١٣ ، ص ١٧٦ ، بتاريخ ١٥ ذى القعدة عام ٩٧٢ هـ / ١٥٦٤م .

٩ – سجل رقم ١١ ، مادة ٢٢٩ ، ص ١١ ، بتاريخ ٢٩ جمادى الثانية عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

١٠ – سجل رقم ١٦ ، مادة ٨٢١ ، ص ٢٠٦ ، بتاريخ ١٨ شوال عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

١١ – نفسه .

أما المقايضة فقد تمت على أنواع مختلفة ، كمقايضة المرجان بكمية من جوزة الطيب(١) والقرفة بالقسطل(٢) والبن بالبندق والقراصية(٣) وخيار الشنبر بالخروب(٤) وزيت الزيتون بالسمك المملح (٥)، والجلود بالزرنيخ والجوخ - ولكن عند الاستلام اكتشف أن الزرنيخ كان مغشوشاً ، فيطالب بالتعويض(٦) ، والنحاس بالفلفل الأسود ، حيث تتم هذه الصفقة أحياناً دون تفريغ السفينة في الميناء(٧) . وفي مثل هذه الحالات تقدر سعر كل سلعة ، ثم يدفع الفرق بين السعرين .

ومن الواضح أن الصفقات كانت كبيرة في بعض الأحيان ، وترتب على ذلك ارتفاع أجرة القبانية ، ويحدث أن يتوفى أحد التجار دون أن يدفع أجرة القباني ، ففي مثل هذه الحالة يحصل عليها من الوصي على أمواله ، وقد تكون عينية (٨).

وهناك بعض الطرائف مثل اشتغال أحد أفراد الانكشارية بأعمال الوكالة لدى بعض الأمراء الذين كانوا يشتغلون في تجارة الحرير (٩). وبائع الحديد الذى توجه لبعض القبانيين ليزن الكمية المباعة ، فيفاجأ بأن المشترى قد استولى عليها وادعى بأنه قد دفع ثمنها على حسب وزنها ، واستشهد - المشترى - ببعض القبانية الذين أكدوا ذلك (١٠). ومشاركة

---

١ - سجل رقم ١٨ ، مادة ٥٩٦ ، ص ٢٠١ ، بتاريخ ١٣ رمضان عام ٩٩٠ هـ / ١٥٨٢ م .

٢ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٢٦٠ ، ص ٩٨١ ، بتاريخ ١٨ محرم عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨م .

٣ - سجل رقم ٣٥ ، مادة ٣٩ ، ص ١٠٣ ، بتاريخ ٢ جمادى الأول عام ١٠٠٤هـ / ١٦٠٥م .

٤ - سجل رقم ٥٦ ، مادة ٦٨٦ ، ص ٢٣٣ ، بتاريخ ١٨ رجب عام ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧م .

٥ - سجل رقم ٤٣ ، مادة بدون رقم ، ص ٧٢ ، بتاريخ ٨ ذى القعدة الحرام عام ١٠١٨هـ / ١٦٠٩م .

٦ - سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩٦ م ، ص ٧٤ ، بتاريخ ١٩ شعبان عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .(خيار الشنبر ، نباتات ملينة ، انظر ليلى عبد اللطيف ، المرجع السابق ، ص ٥٤٥) .

٧ - سجل رقم ٨ ، مادة ٥٠٢ ، ص ١٧٣ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثانية عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م .

٨ - سجل رقم ١١ ، مادة ٤٢١ ، ص ١٢٥ ، بتاريخ ١٨ رمضان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

٩ - سجل رقم ٢٢ ، مادة ٢٤٧ ، ص ١٠٤ ، بتاريخ ٢٣ ربيع الآخر عام ٩٨١هـ / ١٥٧٣م .

١٠ - سجل رقم ٥٦ ، مادة ٦٨٦ ، ص ٢٣٣ ، بتاريخ ١٨ رجب عام ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧م .

قابودان الثغر السكندرى مع أحد المغاربة بشراء مركب بعض الأوروبيين من نوع الشيطلية وقام البعض بتخزين كمية من الفلفل الأسود عند بعض اليهود ، وعند استلامها فوجىء بنقصان ميزانها ، واستشهد ببعض القبانية ، الذين أكدوا كلامه[١] ومباشر الدشيشة[٢] الذى كان يشتغل فى تجارة الصبر [٣]. ومرور أربع سنوات لفقدان إحدى عبوات الأرز ، ومطالبة صاحبها برد ثمنها، وأنكر صاحب السفينة ذلك وأقسم [٤].

يأتى بعد ذلك قيام الأوروبيين بأعمال الاستيراد والتصدير ، إذ اتضح من الاطلاع على أرشيف المحكمة الشرعية أنهم قاموا بدور كبير فى هذا المجال . ونجد أن العقود التى كانت تسجل بين الطرفين تتعرض لأدق التفصيلات ، مثل شروط الدفع ونوع البضاعة ، حتى نوع المراكب التى تشحن عليها البضاعة .

ففى مجال الاستيراد ، استوردوا الفوة من أضاليا ، وحدث فى بعض الحالات عند وصول الكمية إلى الإسكندرية ، أن قام المتحدث باسم بيت المال الحشرى بالحجز عليها نتيجة لتشابه فى الأسماء ، واتضح بعد ذلك إدراك هذا الخطأ[٥] والفلفل الأسود والزنجبيل [٦]، وجوزة الطيب والبهار[٧] والخروب من قبرص[٨] والزبيب بنوعية الأسود والأحمر من

---

١ - سجل رقم ٢٢ ، مادة ٢٤٧ ، ص ١٠٤ ، بتاريخ ٢٣ ربيع الأول عام ٩٨١ هـ / ١٥٧٣م .

٢ - الدشيشة : هى أوقاف الدشيشة الكبرى والمرادية والمحمدية والأحمدية ، ووقف الدشيشة الكبرى ، سابق للعصر العثمانى ، وهو من أوقاف السلاطين المماليك ، والدشيشة قمح مجروش ، يرسل لفقراء الحرمين الشريفين . أما أوقاف المحمدية والمرادية والأحمدية فهى أوقاف وقفها السلاطين العثمانية فى مصر ، وخصوصاً لأهالى الحرمين الشريفين . (انظر ليلى عبد اللطيف ، المرجع السابق ، ص ١٤٢ - ١٤٤) .

٣ - سجل رقم ٤٢ ، مادة ٥٣٤ ، ص ١٨١ ، بتاريخ ٢١ ربيع الآخر عام ٩٨١ هـ / ١٥٧٣م .

٤ - نفسه ، مادة ٥٣٤ ، ص ١٨١ بتاريخ الآخر ٩٨١هـ / ١٥٧٣م .

٥ - سجل رقم ٢٠ ، مادة ٤٦٩ ، ص ١٨٨ ، بتاريخ ١٧ صفر عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩م . وقد لوحظ أن المتحدث على بيت المال هو مغربى سفاقسى .

٦ - سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩٤ ، ص ٢٩ ، بتاريخ ١٤ محرم عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م .

٧ - سجل رقم ٢٢ ، مادة ٢٥٧ ، ص ٩١ ، بتاريخ ١٣ رجب عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٠م .

٨ - سجل رقم ١٤ ، مادة ٥٩٨ ، ص ١٧٧ ، بتاريخ ٢٠ شعبان عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٠م .

اليونان[١] ، والبن من أنطاكية[٢] والصمغ . وكان يخصم منه نسبة تسمى نسبة التخزين[٣] ، والمرجان من فرنسا[٤] ، والفضة[٥] ، والنحاس من قبرص[٦] ، والخشب بأنواعه من إستانبول[٧] والجلود بأنواعها من أضاليا[٨] والماشية والأغنام ، لحساب السلطات الحاكمة ، وأحيانًا تتعرض السفن لأعمال القرصنة في البحر المتوسط[٩] والبطارخ والصابون[١٠] والخمور من قبرص[١١].

وفي هذا المجال سمح لقناصلهم باستيراد كمية معينة من الخمور ، مع إعفائهم من نسبة معينة من الرسوم الجمركية[١٢] واستفاد من هذا كل من انجلترا[١٣] وفرنسا[١٤] والبندقية[١٥] والفلمنك[١٦] ولم تكن هذه الحادثة مستحدثة في زمن العثمانيين ، ولكنها كانت موجودة منذ قديم الزمان .

---

١ – سجل رقم ١١ ، مادة ٩٨٢ ، ص ٢٤٣ ، بتاريخ ٢٩ ذي القعدة عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

٢ – سجل رقم ٣٥ ، مادة ٢٣٩ ، ص ١٠٣ ، بتاريخ ٢ جمادى الأولى عام ١٠٠٤هـ / ١٦٠٥م .

٣ – سجل رقم ٤٠ ، مادة ٣١٧ ، ص ١٢١ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الثانية عام ١٠٣٢ هـ / ١٦٢٢م .

٤ – سجل رقم ١٨ ، مادة ٥٩٦ ، ص ٢٠ ، بتاريخ ١٣ رمضان عام ٩٩٠هـ / ١٥٨٣م .

٥ – نفسه .

٦ – سجل رقم ١٨ ، مادة ٥٠٢ ، ص ١٧٣ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثانية عام ٩٧٢ هـ / ١٥٦٥م .

٧ – سجل رقم ١٧ ، مادة ٤٨٤ ، ص ١٦٥ ، بتاريخ ٤ ذي الحجة عام ١٠٠١ هـ / ١٥٩٢ م .

٨ – سجل رقم ١٦ ، مادة ١٠٤٧ ، ص ٣٨٣ ، بتاريخ ٢٠ جمادى الثانية عام ٩٩٥ هـ / ١٥٨٦م ؛ سجل رقم ٢٠ ، مادة ٥١٧ ، ص ٢٠٢ ، بتاريخ ٢ رمضان عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م.

٩ – سجل رقم ٤٦ ، مادة ٢٥٤ ، ص ١١٧ ، بتاريخ غاية ذي الحجة عام ١٠٩٧ هـ / ١٦٨٥م .

١٠ – سجل رقم ٢٥ ، مادة ٢٥٤ ، ص ١١٧ ، بتاريخ غاية ذي الحجة عام ١٠٩٧ هـ / ١٦٨٥ م .

١١ – سجل رقم ٣٢ ، مادة ١٠٣١ ، ص ٩١ ، بتاريخ ٢٠ جمادى الثانية عام ٩٨١ هـ / ١٥٦٣م.

١٢ – سجل رقم ٤٩ ، مادة ٢٤٤ ، ص ٨١ ، بتاريخ أواخر جمادى الثانية عام ١٠٣٦ هـ / ١٦٢٦ م.

١٣ – نفسه .

١٤ – سجل رقم ٤٩ ، مادة ٨٠ ، ص ٨١ ، بنفس التاريخ .

١٥ – سجل رقم ٥٢ ، مادة ١٥١٨ ، ص ٦٤١ ، بتاريخ ٢٠ ذي الحجة عام ١٠٧٧ هـ / ١٦٦٦ م .

١٦ – سجل رقم ٤١ ، مادة ١٦٩ ، ص ٩٢ ، بتاريخ ١٧ رجب عام ١٠٧٧ هـ / ١٦٦٦م .

أما فى مجال التصدير ، فصدروا بعض الحاصلات إلى الدولة العثمانية مثل السكر(١) والأرز(٢) والمشروبات المطبوخة(٣) وخيار الشنبر ، حيث تاجر فى هذه السلعة اليهود ، الذين كانوا يفضلون التعامل بالدينار الذهبى ، ويرجع ذلك لمهارتهم وخبرتهم وقيامه بأعمال الصيارفة (٤). ومن الجهات الأخرى التى تعاملوا معها راكوزا ، والبندقية ، وتصدر إليها الحنا(٥) والأرز إلى سالونيك(٦) وإلى استانكو(٧) والكتان إلى سالونيك(٨) وفرنسا ، وكان الكتان من الجودة والشهرة وخاصة الذى يصنع فى كل من المنوفية والفيوم(٩) والقمح والجلود والسمك المملح(١٠) والأخشاب إلى البلاد العربية(١١) والحطب إلى أضاليا(١٢) .

أما نشاطهم فى مجال المواصلات ، فقد اسهموا فى ذلك بطرق عدة ، سواء أكان عن طريق السفر على مراكبهم أم عن طريق شحن البضائع ، وأحيانًا أجروا مراكبهم للسلطات الحاكمة ، واتفق البعض على السفر ودفع الأجرة المقررة له ، ولكن حدث أنه لم يسافر ، وطلب منه رد الأجرة ، ولم يردها إليه ، وانتهى الأمر بسجنه(١٣) وآخر لا يدفع أجرة شحن بضائعه

---

١ - سجل رقم ٥١ ، مادة ١٨٠٢ ، ص ٧٩٢ ، بتاريخ ١٢ رمضان عام ١٠٧٥ هـ / ١٦٦٤ م .

٢ - سجل رقم ٢٤ ، مادة ٢٨١ ، ص ٩٠ ، بتاريخ ١٠ شوال عام ٩٨٣ هـ / ١٥٧٥ م .

٣ - سجل رقم ٤١ ، مادة ١٦٦ ، ص ٥٠ ، بتاريخ ٥ رجب عام ١٠٨٧هـ / ١٦٧٦ م .

٤ - سجل رقم ٧ ، مادة ٥٦٤ ، ص ٢٢٢ ، بتاريخ ٦ رجب عام ١١٠٧ هـ / ١٦٩٥م .

٥ - سجل رقم ١٤ ، مادة ١٩٤ ، ص ٦١ ، بتاريخ ٢١ جمادى الأولى عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٩ م .

٦ - سجل رقم ٢٦ ، مادة ١٢٢ ، ص ٤٢ بتاريخ مستهل شعبان عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٩ م .

٧ - سجل رقم ٢٣٠ ، مادة ٤٧٠ ، ص ١٨٨ ، بتاريخ ١٨ صفر عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩م .

٨ - سجل رقم ٢٧ ، مادة ٢٨٩ ، ص ١٥٨ ، بتاريخ ٨ ذى الحجة عام ٩٩٨ هـ / ١٥٨٩ م .

٩ - سجل رقم ٤٧ ، مادة ٢٨٦ ، ص ١٠٣ ، بتاريخ ٨ ربيع الأول عام ١٠٥٣ هـ / ١٦٤٣ م .

١٠ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ١٢٢١ ، ص ٣٧٩ ، بتاريخ ٢٢ ذى القعدة عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م .

١١ - سجل رقم ٥١ ، مادة ٨١٠ ، ص ٣٧٩ ، بتاريخ ٢٢ ذى القعدة عام ١٠٧٧ هـ / ١٦٦٦ م .

١٢ - سجل رقم ٥١ ، مادة ٨١٠ ، ص ٣٧٥ ، بتاريخ ٢٢ ذى القعدة عام ١٠٧٥ هـ / ١٦٦٤ م .

١٣ - سجل رقم ١٧ ، مادة ٢٥٦ ، ص ٢٨٤ ، بتاريخ ١٧ رمضان عام ١٠١١ هـ / ١٥٩٢ م .

من ميناء طرابلس الغرب إلى الإسكندرية ، وترتب على ذلك استيلاء صاحب المركب على نصف البضاعة ، ضماناً لحفظ حقه ، وحدث نزاع فيما بينهم ، وتدخل البعض وانتهى ذلك بأن تنازل عن جزء من المبلغ (١).

وحدث أن تعطل المركب بالمسافرين في أحد موانئ البحر المتوسط ، واضطر لترك المسافرين ، وطالبوا بالتعويض المناسب في مثل هذه الحالات (٢).

أما بالنسبة لشحن البضائع على مراكبهم فقد تم شحن البضائع الخاصة بالدولة العثمانية، مثل البارود ، وكانت له مواصفات معينة ، مثل خلوه من التراب ونقاؤه من ذلك ، ويذكر اسم الميناء المصدر إليه ، وتحديد الشخص المستلم ، وإقرار من القبطان بأنه قد حصل على أجره كاملاً(٣) والسكر أيضاً(٤) واشترط عليه عدم التوجه إلى أي ميناء آخر(٥) ولم يكن الشحن على هذه المراكب قاصر فقط على السلطات الحاكمة ، بل شمل أيضاً بعض المغاربة الذين قاموا بشحن بضائعهم إلى المغرب(٦) والجزائر(٧) .

ولم يقتصر استخدام مراكبهم في سفر المسافرين أو شحن البضائع ، بل ساهموا أيضاً في نقل جنود الدولة العثمانية من الأوجاقات المختلفة مثل أوجاق عزبان ومستحفظان ، ومن المكلفين للقيام ببعض العمليات الحربية (٨).

---

١ - سجل رقم ٢٧ ، مادة ٧٢٠ ، ص ٢٧٢ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الثاني عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١ م .

٢ - سجل رقم ٢٣ ، مادة ٢٦٢ ، ص ٢٣ ، بتاريخ ٢٨ جمادى الثاني عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥ م .

٣ - سجل رقم ٥٥ ، مادة ٥٦ ، ص ٢٥ ، بتاريخ أواخر ربيع الأول عام ١٠٩٦ هـ / ١٦٨٤ م .

٤ - سجل رقم ٥٧ ، مادة ٢٢٩ ، ص ١٢ ، بتاريخ ٢١ رمضان عام ١٠٩٨ هـ / ١٦٨٦ م . وكان يشرف على تصدير البارود للدولة العثمانية أغا الحوالة . (انظر في معناها) .

٥ - سجل رقم ٦٠ ، مادة ١١١ ، ص ٦٠ ، بتاريخ ٥ ربيع الأول عام ١١١٤ هـ / ١٧٠٣ م .

٦ - سجل رقم ٦٢ ، مادة ١٦٧ ، ص ٧٣ ، بتاريخ ٢٩ ربيع الأول عام ١١١٣ هـ / ١٧٠٢ م ؛ نفسه مادة ٢٢٩ ، ص ١٠٢ ، بتاريخ ٦ محرم عام ١١١٨ هـ / ١٧٠٦م . تصدير كتان وخيش وقماش وسكر .

٧ - سجل رقم ٦٢ ، مادة ٢٣٠ ، ص ١٠٤ ، بتاريخ ١٨ محرم عام ١١٢٨ هـ / ١٧١٥ م .

٨ - سجل رقم ٥٥ ، مادة ٥٦ ، ص ٢٥ ، بتاريخ أواخر ربيع الأول عام ١٠٩٦ هـ / ١٦٨٤ م .

وتحدث بعض المشاكل بخصوص استئجار هذه المراكب ، مثل دفع جزء من الأجرة ، والتباطئ فى دفع الباقى ، وتضطر السلطات الحاكمة إلى دفع بقية الأجرة ، ولوحظ أن أجرة القبطان على حساب المستئجر [١]. وأحياناً تؤجر المراكب باليوم[٢] وأصدرت الدولة العثمانية فى عام ١١٢١ هـ / ١٧٠٩ م ، فرماناً يحظر شحن بضائع المسلمين على السفن الأوروبية[٣] وخاصة البضائع المحظور تصديرها مثل الأرز ، والبن ، والقمح [٤].

وأخيراً علينا أن نذكر ، أن سجلات المحكمة الشرعية بالإسكندرية تشتمل على نوع جديد من النشاط المالى ، والخلافات التى حدثت فيه ، وهو ميدان الاقتراض ، ولقد شارك الأوروبيون فى الإسكندرية فى هذا المجال ، فكانوا يقترضون ويقرضون بعض أبناء الإسكندرية من غير مواطنهم الأصلية .

لذلك نجد أن اليهود ، قد أقرضوا الغير ، وإن كانت المصادر لا تذكر هل تمت عملية الاقتراض بفائدة أم لا ولكن الواضح أنهم قد أقرضوا - اليهود - الأهالى والأوروبيون ، قروضاً بفائدة ، لأنه ليس من المعقول أن يقرضوا أموالهم دون جنى أية فائدة من ذلك ، وخاصة أن بعضهم قد احترف حرفة الصيارفة ، ولذلك فإن وثائق المحكمة الشرعية مليئة بتلك القروض ، والمشاكل الناجمة عنها .

فقد يحدث أن يقرض بعض اليهود الروديسيين مبلغاً من المال إلى بعض الأوروبيين ، ويدفع له جزءاً ويتبقى طرفه المبلغ الباقى ، وبالرغم من اعتراف المقترض بأنه قد اقترض المبلغ المذكور، إلا أنه - أى اليهودى - يلجأ إلى القضاء ، الذى يعترف أمامه بأنه قد اقترض المبلغ المذكور ، وأنه ينوى السداد[٥] وطالما اعترف المدين بالمبلغ ، فلماذا التجأ الدائن إلى القضاء، ربما يرجع ذلك إلى أن الدائن أراد أن يثبت حقه أمام القضاء .

---

١ - سجل رقم ٦٢ ، مادة ٤٨٠ ، ص ٢١٣ ، بتاريخ ٢٥ ربيع الثانى عام ١١٢٨ هـ / ١٧١٥ م .

٢ - سجل رقم ٦٣ ، مادة ٤٩٦ ، ص ٢٩٥ ، بتاريخ أواخر شعبان عام ١١٢٦ هـ / ١٧١٤م .

٣ - سجل رقم ٦٤ ، مادة ٥١ ، ص ٣١ ، بتاريخ أواخر ذى القعدة عام ١١٢١ هـ / ١٧١٩ م .

٤ - نفسه ، مادة ٥٢ ، ص ٣١ ، بتاريخ أواخر ذى القعدة عام ١١٢١ هـ / ١٧٠٩ م .

٥ - سجل رقم ٥ ، مادة ٥٥١ ، ص ٢٣٧ ، بتاريخ ٢٩ شوال عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١ م . ينكر أن بعض اليهود الروديسيين قد أقرض بعد اللوندسين مبلغاً وقدره ٥٠ دينار ذهباً جديداً ، ودفع له ٧ دنانير وتبقى له ٤٣ دينار ، سجل رقم ١٦ مادة ١١ ، ص ٤ بتاريخ ٣ جمادى الأولى عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١م .

أو أن يكون المدين قد تأخر فى الميعاد المتفق عليه ، بسبب سوء أحواله المالية أو لأى سبب آخر . ونجد أيضًا لليهود الرودسيين مبالغ تعتبر كبيرة ، ولا يحدد ميعاد التسديد ، ويترك تحديد الميعاد على حسب رغبة الدائن (١) . ونرى فى ذلك أنه ربما يفاجىء الدائن فى أى وقت، وربما لايكون مستعدًا للتسديد ويحدث بسبب ذلك العديد من المشاكل ، فالمفروض أن يحدد ميعاد التسديد حتى يستعد المدين لتسديد قرضه .

ولم تكن عملية منح القروض عن طريق اليهود الأوروبيون ، داخل البلاد فقط ، بل تعدى ذلك ، البلاد الأوروبية نفسها عن طريق وكلائهم في البندقية مثلاً ، ويتعهد المقترض بتسديد قيمة القروض عند العودة فورًا إلى الإسكندرية ، دون أن يحدد ميعاد معين للتسديد ، وكما هو واضح أن الفائدة هنا تكون كبيرة ، ولايستطيع المقترض تسديد المبلغ ، فيسجن نتيجة لعدم قدرته على الدفع (٢). ولم يكن اليهود وحدهم فى هذا المجال فهناك أيضًا بعض الأضالين ، الذين قاموا بإقراض البعض مبلغًا بفائدة كبيرة ، ولم يستطع المقترض التسديد ، وسجن من أجل ذلك (٣)، ويلاحظ أن الدائن يكتب دائمًا مواصفات المدين من الناحية الجسمانية وغير ذلك . ولم تكن عملية الفائدة هى الحالة الأولى من نوعها بل كانت هناك حالات كثيرة (٤).

---

١ - سجل رقم ٥ ، مادة ١٣٢ ، ص ٥١ ، بتاريخ ١٣ شعبان عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١ م . قيمة هذا القرض ١٩١ دينار ذهبًا جديدًا .

٢ - سجل رقم ٦ ، مادة ٣٧٦ ، ص ١٥٢ ، بتاريخ ١٣ صفر الخير عام ١٠٠٤ هـ / ١٥٩٥ م . قيمة هذا القرض هو ثلاثة وأربعين أكروسيا والمطلوب تسديده هو إحدى وخمسون أكروسيًا ، كل أكروسة تعادل أربعة وثلاثين نصف فضة .

٣ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٣٨٩ ، ص ١٣٩ ، بتاريخ ١٢ صفر عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨ م .

٤ - سجل رقم ١٣ ، مادة ٦١ ، ص ٢٧ ، بتاريخ ١٩ جمادى الثانية عام ٩٥٩ هـ / ١٥٥١م . كانت قيمة القرض هى ٩٤ نصف فضة ، ولكن المقترض يطلب ١٠٤ نصف فضة . سجل رقم ٢٥ ، مادة ٦٧٨ ، ٦٧٩ ، ص ٢٢٠ ، بتاريخ ١٣ ذى القعدة الحرام عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م ؛ سجل رقم ٢٦ ، مادة ٢٩٥ ، ص ٣٤ بتاريخ رجب عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م .

وشملت عملية منح القروض أيضًا ، بعض قناصل الدول الأوروبية السابقين ، ويمنحهم بعض المقرضين من اليهود أيضًا ، ولذلك نجدهم يذكرون وظائف المدين ، ووظائف الدائن أيضًا ، وكعادتهم وحرصهم الشديد ، لايذكرون تحديد ميعاد التسديد وغير ذلك من الشروط الأخرى التي يقرروها (١).

وإذا كان اليهود قد قاموا بعملية منح القروض ، نجدهم أيضًا قد قاموا بضمان بعض المقترضين من اليونان ، ويحدث أن يتأخر ذلك اليوناني في التأخير ، فتكون النتيجة أن يدفع ما عليه من أموال (٢)، ولكن لا يعرف هل المدين سيدفع له المبلغ شامل الفوائد وغير ذلك أم لا ومن الطبيعي أنه لكي يضمن حقوقه فإنه يتخذ الإجراءات الكفيلة لحفظ تلك الحقوق .

وأحيانًا يضمن بعض اليهود الروديسيين بعض اليهود المصريين في قرض ، وإذا لم يتم التسديد، فيضطر الضامن للدفع ، ويحوله كدين شرعي عليه ، ويستشهد بالبعض في ذلك (٣). وشهدت عملية الاقتراض أيضًا ، أن البعض يسدد ما عليه من دين ، ثم يطالبه صاحب الدين، بدفع الدين مرة أخرى ، مما يجعل المدين يستشهد ببعض الشهود الذين يؤكدون بأنه قد تم السداد (٤).

ولكي يضمن صاحب القرض تسديد قرضه ، فإن بعضهم يضع تحت يده رهنًا ، مثل الملابس، قد تكون ملابس جاهزة التفصيل أو تحت التفصيل ، وذلك لكي يضمن المقرض رد دينه(٥).

---

١ - سجل رقم ٤٢ ، مادة ٥٩١ ، ص ١٨٤ بتاريخ ١٥ شعبان عام ١٠١٦ هـ / ١٦٠٧م . والمقترض هنا هو قنصل البندقية السابق لمدينة رشيد ، والمبلغ هو ٣٦٥ دينار من الذهب الشريفي الجديد السكة الأحمر ، وإن الدائنين يهوديان متكلمان عن الأموال السلطانية بديوان الثغر .

٢ - سجل رقم ٦ ، مادة ٢٠٤ ، ص ٨٢ بتاريخ ٣٠ صفر عام ١٠٠٤ هـ / ١٥٩٥ م .

٣ - سجل رقم ١ ، مادة ٢٤٤ ، ص ٩٩ بتاريخ ٣٠ شعبان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م . ضمن يهودي رودسي بعض اليهود المصريين ، على قرض وطلب تسديد القرض بمبلغ ٤٧ دينار ذهبي .

٤ - سجل رقم ١٦ ، مادة ٣٠٧ ، ص ١٢٦ بدون تاريخ . اقترض ماركو القبرصي مبلغًا وسدده منذ مدة وقدره ١٣١ نصف فضة .

٥ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٢٣٠ ، ص ٨٨ بتاريخ ١٣ محرم عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨م . أقرض أحد الأفراد من سلانيك لأحد الأفراد من سالونيك مبلغًا وقدره دينارين ذهب ، ووضع رهن عبارة عن شاية جوخ غير مكتملة التفصيل .

أو أن يكون الرهن ممثلاً فى بعض المجوهرات الغالية القيمة ، وأحيانًا يطمع المقرض فى المجوهرات ، فعندما يقوم المقترض برد الدين ، ويطالبه برد الرهن ، يذكر أنه قد أعادها إليه ويستشهد ببعض الشهود الذين يؤكدون بعدم استلامه للرهن(١) وإذا كان مثل هذا قد ادعى بأنه لم يستلم رهنه ، فإنه كانت هناك حالة أخرى ممثلة فى أن المقترض لم يسلم الرهن من المجوهرات ، بل يقدم الرهن على صورة عملة ذهبية ولكن عند تسديده للدائن لا يتسلم الرهن كما قدمه أى بالعملة الذهبية التى قدمها - بل يتسلمه بدلاً منه فضة(٢) ويقترض بعض القبارصة من بعض الصباغين المتخصصين في اللون الأزرق ، مبلغًا مقسطًا على ثلاثة أشهر، وقد ارتهن لديه بعض المجوهرات ، وعند السداد ، يقوم الدائن برد الرهن إلى المدين إليه(٣). وفى أحيان أخرى يقدم الرهن فى صورة الأوانى النحاسية ، فقد أقرض بعض المغاربة قرضًا لأحد القبارصة ، وتم تسديد جزء من المال ، وتبقى له مبلغًا ، ووضع رهنًا هو بعض الأوانى النحاسية (٤).

ولم تقتصر عملية الاقتراض نظير رهن المجوهرات أو الأوانى النحاسية أو الأقمشة ، ولكنها شهدت نوعًا آخر من الرهن ، مثل رهن بعض الأشخاص ، ربما يكون عبدًا للمدين - فقد اقترض البعض مبلغًا من بعض البنادقة ، ووضع عنده بعض الأشخاص كرهن ، واتفقا على أنه فى خلال مدة معينة تسدد قيمة القرض فى نظير عودة المرتهن . أما إذا مات فلا يحق له تسديد القرض (٥).

---

١ - سجل رقم ٢٠ ، مادة ٣٣، ص ١٠ ، بتاريخ ٢٦ أبريل عام ٩٩٢ هـ / ١٥٨٤ م . رهن أحد أفراد الكوميليان ، فص فضة مطعم بالذهب بقدر قيمته ب ٢٨ دينار ذهب جديد نظير قرض ٢٠ نصف فضة جديد .

٢ - نفسه ، مادة ٣٤ ، ص ١٠ ، بتاريخ ١٦ ربيع الأول عام ٩٩٢ هـ / ١٥٨٤ م .

٣ - سجل رقم ١٦ ، مادة ٩٥٥ ، ص ٣٥٤ ، بتاريخ ٦ ذى الحجة عام ٩٦٥ هـ / ١٥٥٧م . أقرض بعض المتخصصين فى الصباغة فى اللون الأزرق إلى بعض القبارصة ١٥ دينار ذهب سلطانى جديد ، والرهن عبارة عن ١٠ محابس ، وعقد حجازى أحمر وعقد إسورة .

٤- سجل رقم ٢٠ ، مادة ٧٢ ، ص ٢٢ ، بتاريخ ٤ ربيع الثانى عام ٩٩٢ هـ / ١٥٨٤ م . كان القرض الباقى عبارة عن ٨ دينار ، ٢٩ نصف فضة والمرتهن هو عبارة عن طست نحاس وصندوق وصحن نحاس .

٥ - سجل رقم ٨ ، مادة ١٢٩ ، ص ٤٥ ، بدون تاريخ ، كانت قيمة القرض ٤٠ دينار ذهبى وتسدد بعد أربعة شهور ٦٥ دينار .

وقد يكون القرض نتيجة لتمويل صفقة تجارية ، مثل بيع منسوجات وأغطية الرأس للسيدات ، فقد يشترى بعض اليونانيين من بعض التجار المحليين البضاعة المذكورة(١). أو أن يكون بسبب تجارة الخمور ، ويلجأ البعض إلى إقحام زوجته فى عقد مثل هذا القرض ، وعند المطالبة تنكر ذلك ، وتكون النتيجة ضياع قيمة القرض ، لأنه لا يستطيع فى مثل هذه الحالة إثبات حقه بالدليل القاطع (٢).

وتكون عملية الإقراض نظير افتداء النفس ، أو فك أسر ، ولذلك فقد قام بعض الفرنسيين، بإقراض البعض في مالطة نظير افتداء نفسه هناك ويتعهد بتسديد القرض عند العودة فورا(٣). ويبدو أن هذا الفرنسى قد قام بعملية الافتداء لشخصيات كثيرة ويتعهدون جميعًا بالدفع عند العودة للإسكندرية(٤) وقد يكون الافتداء لسيدة دفع لها البعض لفداء نفسها (٥). ولم يكن الفرنسيون وحدهم فى هذا الميدان ، فقد كان هناك المالطيون أيضًا ، حيث قاموا بفك أسر بعض الأهالى فى مالطة ، ويتم الاتفاق على التسديد على ثلاث دفعات(٦)، وربما يرجع ذلك إلى كبر حجم المبلغ ، أو أن تكون حالة المدين المالية سيئة . وقد لوحظ أن الأسير مازال موجود فى مالطة ، وأقر ذلك الدائن . كما قام بعض اليهود المغاربة بفك أسر بعض أهالى مدينة الغلطة والمأسورين فى مسينا ، ويقرضهم الأموال لفك أسراهم ، ويدفعون هذه القروض عند عودتهم لمدينة الإسكندرية (٧).

---

١ - سجل رقم ٨ ، مادة ٨٩٣ ، ص ٣٣٢ ، بتاريخ ١٢ رجب عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م ، باقى قيمة القرض دينارين من ثمن البضاعة .

٢ - سجل رقم ٤٠ ، مادة ١٩ ، ص ١١ ، بتاريخ سلخ شوال عام ١٠٣١ هـ / ١٦٥١م . قيام أحد التجار المالطيين ببيع صفقة خمور تقدر ٣٧ قرش كبار على أساس قرض شرعى ، ولم يثبت حقه .

٣ - سجل رقم ٣٢ ، مادة ٥٥٤ ، ص ٢٠٤ بتاريخ ٢٤ محرم الحرام عام ١٠٠٩ هـ / ١٦٠٠ م.

٤ - نفسه ، مواد ٥٥٤ ، ٥٥٥ ، ٥٥٧ ، بنفس التاريخ .

٥ - سجل رقم ٣٥ ، مادة ٦٨١ ، ص ٢٧٣ ، بتاريخ ٢٠ رجب عام ١٠١٥ هـ / ١٦٠٦م.

٦ - سجل رقم ٥٣ ، مادة ٩٨ ، ص ٤٤ بتاريخ ٢٠ من جمادى الآخر عام ١٠٨٢ هـ / ١٦٧١ م .

٧ - سجل رقم ٥٦ ، مادة ٧٤٦ ، ص بدون رقم ، بتاريخ ٢١ جمادى الثانية عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م ، قيمة الدين ٤٥٠ دينار ذهبى قيمة فك أسر بعضهم .

وعرفت عملية الاقتراض أيضاً أفراد المهنة الواحدة ، وربما يكون السبب في ذلك راجعًا إلى عملية التعامل مع بعضهم البعض ، فحدث أن اقترض أحد القصابين قرضًا من أحد أفراد مهنته ويدفع جزءًا ، وعند المطالبة بالباقى ينكر ، ويضطر فى النهاية أن يدفع المطلوب على أقساط محددة(١) . ولم تكن هذه هى الحالة الأولى فى الإنكار لتسديد القروض بل كانت هناك حالات كثيرة مثل ذلك ، أن البعض يقترض دينًا ، وعندما يحين ميعاد التسديد ينكر الدين الذى عليه ، ويستشهد الدائن ببعض الشهود ، وينتهى الأمر بالدفع (٢). وإذا كان البعض يقترض بعض المبالغ ، فإن البعض من الأوروبيين قد اقترض من بعض الأهالى وسدد له القرض فى ميعاده (٣).

وقد يقترض بعض الحرفيين من الأوروبيين من بعض الأهالى ، ويسافر إلى الخارج دون تسديد قيمة القرض ، ويضطر صاحب القرض رفع أمره إلى القضاء ، وغالبًا ما تصدر حكمًا غيابيًا(٤) ولنا أن نتساءل ، كيف يطالب الدائن المدين بعد سفره للخارج ، وربما يكون هذا القرض غير موجود أساسًا ، أو ربما يكون حدث ذلك بالفعل ، وهرب المدين إلى الخارج وهى حيلة يلجأ إليها البعض ، أما بالنسبة للحكم الغيابى فينفذ طبقًا للاتفاقيات المعقودة بين الدولة العثمانية وبين الدول الأوروبية بهذا الخصوص . وإذا كان هذا قد رفع أمره للقضاء نتيجة ذلك ، فإن بعض الأجانب يوكل البعض فى استلام قيمة القرض ، ويرجع ذلك لحلول

---

١ - سجل رقم ٢٢ ، مادة ٥٨٧ ، ص ١٦٨ ، بتاريخ ١٩ شعبان عام ٩٩٤ هـ / ١٥٨٥م . اقتراض أحد القصابين القبارصة مبلغًا قدره خمسة وعشرين دينار ذهب والمتبقى ٥ دينار ، ٢,٥ فضة .

٢ - سجل رقم ٢٠ ، مادة ٢٢١ ، ص ٧٧ ، بتاريخ ٢٨ جمادى الأولى عام ٩٩٢ هـ / ١٥٨٤ م، سجل رقم ٢٣ ، مادة ٢٧٣ ، ص ٧٦ ، بتاريخ ٢٩ جمادى الأولى عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥م ؛ نفسه مادة ٥٢٧ ، ص ١٤٧ ، بتاريخ ٣ شعبان عام ٩٩٤ هـ / ١٥٨٥ م .

٣ - سجل رقم ٥٦ ، مادة ١٦٦ ، ص ٥٥ ، بتاريخ ٢٤ شعبان عام ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧ م .

٤ - سجل رقم ٢٧ ، مادة بدون رقم ، ص ٩٦ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٩٨ هـ / ١٥٨٩ م .

ميعاد التسديد وهو فى الخارج ، ويكتب محضراً بذلك(١) وأحياناً ينكر المقترض ويذكر بأنه أودع المبلغ لصاحب الدين وعلل هذا حسب قوله بأن ليس لوكيل الدائن الحق فى المطالبة بالسداد ، لأنه قد قام بالدفع بالفعل فى مدينة رودس ، وينكر أنه قد أجرى عملية مقاصة فيما بينهم ، نظير أجرة سفره بمركبه وغير ذلك ، ولكى يثبت وكيل الدائن أن ذلك تم بالفعل ، ولكن ليس على هذا القرض ، ولكن على قرض آخر فى فترة سابقة(٢) ويكون القرض أحياناً وفاء لأجرة سفر بالمركب ، ويتعهد المسافر بالدفع فوراً عند ميناء الوصول (٣).

ولم يكن الرجال وحدهم فى عملية منح القرض ، فقد كانت هناك بعض النساء القبرصيات، تقرض بعض الرجال القبارصة ، وقد تطول مدة تسديد القرض وتصل إلى سبع سنوات أحياناً، وعندما تطالب بتسديده للقرض ، يدعى المدين بأنه قد دفع جزءاً من القرض إلى زوجها ، ويثبت الأمر بعد ذلك كذبه وافترائه ، ويسجن نتيجة لذلك(٤) ، وقد أقرضت بعض النساء من كندياً بعض الروديسيين ، وعندما حان ميعاد التسديد ينكر ذلك ، ولكنها تستشهد ببعض الأوروبيين الذين يؤكدون ذلك ، ويسجن بسبب ذلك (٥).

بالإضافة إلى ذلك ، فقد دخل بعض رجال الأوجاقات العسكرية هذا الميدان (٦).

ويأتى بعد ذلك اشتغال الأوروبيين فى مجال آخر من المجال الاقتصادى ، ألا وهو نظام إيداع الأمانات ، نظير تحصيل مبلغ معين ، واتخذ أشكالاً عديدة مثل النقود ، التى تودع

---

١ – سجل رقم ١٧ ، مادة ٧٨٤ ، ص ٢٩٠ ، بتاريخ ٢٩ ربيع الأول عام ١٠٠٢ هـ / ١٥٩٣ م ، سجل رقم ١٨ ، مادة ٦٣٤ ، ص ٤٤٦ ، بتاريخ ١٦ شوال عام ٩٩٠ هـ / ١٥٨٢م ، سجل رقم ٢٠ مادة ٩٦ ، ص ٩٦ ، بتاريخ ١٠ ربيع الثانى عام ٩٩٢ هـ / ١٥٨٤م .

٢ – سجل رقم ٢٩ ، مادة ٨١١ ، ص ٢٧٣ ، بتاريخ ١٦ شوال عام ١١٠٠ هـ / ١٦٨٨ م .

٣ – سجل رقم ٢٥ ، مادة ١٣٨ ، ص ٤٦ ، بتاريخ ٢٦ جمادى الثانية عام ٩٩٦ هـ / ١٥٨٧ م .

٤ – سجل رقم ١٧ ، مادة ٤٢ ، ص ١٤ ، بتاريخ ١٣ رجب عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١ م .

٥ – سجل رقم ١٨ ، مادة ٦٣٤ ، ص ٤٤٦ ، بتاريخ ١٦ شوال عام ٩٩٠ هـ / ١٥٨٢ م .

٦ – سجل رقم ٥٦ ، مادة ١١١٣ ، ص ٣٦٤ ، بتاريخ ٢٠ ذى القعدة عام ٩٧٩ هـ / ١٥٧١ م .

وعند استلامها لا يكون لديه المبلغ المودع من الدينار الذهبي ، فيسلمه ما يوازيه من العملات الأخرى ، التى كانت تستخدم فى تلك الفترة ، ولوحظ أن الشهود كانوا من أعيان التجار ، وأحد أفراد الأوجاقات العثمانية[١] أو مجوهرات ، وعندما يطالب صاحبها بردها ، رفض تسليمها له ، وأنكر استلامها ، واستشهد صاحبها بالبعض الذى أكد ذلك ، فترد إليه [٢].

وأحيانًا تفقد الأمانة وغالبًا ما تكون دينارات ذهبية ، وفى هذه الحالة ، أبدى استعداده لدفع التعويض عنها أو شراء مثلها[٣] وأودع البعض مبالغ من الدنانير الذهبية ، وسحب جزء منها ، وعند مطالبته بالباقى أنكر ، وأقسم على ذلك[٤] وأودع البعض بعض المبالغ وسافر إلى الخارج ، وعند عودته طالبه برد المبلغ ، أنكر ذلك ، واستشهد صاحب الأمانة ببعض الشهود الذين أكدوا ذلك ، وانتهى به الأمر بالدفع[٥] .

وإذا كان البعض قد أنكر وجود الأمانة لديه ، نجد على الجانب الآخر ، أن بعضهم عندما علم بوفاة صاحب الأمانة ، بادر بالاتصال بالوصى على ورثته ، وأخبره بوجود منسوجات كتانية طرفه ، وإن كان لم ينكر هل سيسلمه الأمانة أم لا [٦]، والقاضى الذى علم بقتل صاحب الأمانة المودعة لديه ، فبادر بالاتصال بزوجة المقتول بصفتها الوصية على أولادها القصر ، وسلمها ما يخص زوجها[٧] ونستدل من هذا على نزاهة بعض الأشخاص الذين أودعوا عندهم هذه الأمانات ، وكان فى استطاعتهم إخفاءها أو التصرف فيها ، وخاصة أنه لم يعلم بها أحد ، ولكن النزاهة والخشية من عقاب الله سبحانه وتعالى تمنعهم من ذلك .

---

١ – سجل رقم ٩ ، مادة ٧٨٨ ، ص ٢٤٧ ، بتاريخ ٢٩ محرم عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥ م .

٢– سجل رقم ٢٩ ، مادة ٨١٠ ، ص ٢٥٢ ، بتاريخ ٦ صفر الخير عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥ م .

٣ – سجل رقم ٢٥ ، مادة ٩١٨ ، ص ٢٩٥ ، بتاريخ ٢٠ ذى الحجة عام ٩٩٦ هـ / ١٥٨٧ م .

٤ – سجل رقم ٢٥ ، مادة بدون رقم ، ص ٣٠٠ ، بتاريخ ١١ ذى الحجة عام ٩٩٦ هـ / ١٥٨٧ م .

٥ – سجل رقم ٥٨ ، مادة ٢٢٩ ، ص ١٣١ ، بتاريخ ٢٣ شعبان عام ١١٠٢ هـ / ١٦٩٠ م .

٦ – سجل رقم ٣٢ ، مادة ٢٤ ، ص ١٢ ، بتاريخ ٢٧ جمادى الأولى عام ١٠٠٨ هـ / ١٥٩٩ م .

٧ – سجل رقم ٥٧ ، مادة ٦٣٦ ، ص ٢٥٥ ، بتاريخ ٦ صفر الخير عام ١٠٥٤ هـ / ١٦٤٤ م .

أما الصناعات والحرف التي عملوا بها واحترفوها ، فقد عمل بعضهم فى صناعة الأوانى النحاسية ، وأحياناً تباطئ بعضهم فى صناعتها وتوريدها واضطر صاحبها إلى حجزه على مركبه التي يملكها(١) أما الحرف التى احترفوها فهى الخياطة(٢) وقلفطة المراكب(٣) والجزارة(٤) والطب والصيدلة(٥) والسمسرة(٦) ومنهم كان الخبازون(٧) والبحارة(٨) والقهوجية(٩) والإسكافية(١٠) بل أن منهم من عمل فى القرصنة البحرية(١١) وغير ذلك من الحرف الأخرى .

---

١ - سجل رقم ٧ ، مادة ١٥٣ ، ص ٦٠ ، بتاريخ ٢ ربيع الأول عام ١٠٠٢ هـ / ١٥٩٤م .

٢ - سجل رقم ٤٣ ، مادة ٢٦٤ ، ص ٩٣ ، بتاريخ ٢ ذى الحجة عام ١٠٤٨ هـ / ١٦٣٨ م .

- الخياط : والخياط هو الذى يخيط الثياب ، والخياطة من الصنائع المختصة بالعمران الحضرى ، ونظراً لقدمها كان ينسبها العامة إلى إدريس عليه السلام وهو أقدم الأنبياء ، وربما نسبوها إلى هرمس ، وقد يقال إن هرمس هو إدريس . ويذكر حسن الباشا أن السبكى لفت نظر الخياط إلى الاحتياط فى استخدام الحرير ، فلا يستخدمه للرجال ، وإن أباح له أن يخيط بالحرير ، كما نبهه إلى الاقراز والتقدير عند قطع القماش ليتأكد من الكفاية (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ١ ، ص ٥٠١) .

٣- سجل رقم ١٤ ، مادة ٩٨٢، ص ٢٧٨ ، بتاريخ ١٢ ذى الحجة عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م ، سجل رقم ٢١، مادة ٤٧٣ ، ص ١٦٩ ، بتاريخ ٢١ جمادى الأولى عام ٩٩٥هـ / ١٥٨٦م .

٤ - سجل رقم ٢٣ ، مادة ٥٨٧ ، ص ١٦٨ ، بتاريخ ١٤ شعبان عام ٩٩٤ هـ / ١٥٨٥ م .

- الجزار ، هو الذى يقوم بذبح الحيوان وبيع لحمه : وكانت الجزارة من صناعات الأشراف على حد قول ابن رستة فى كتابة الأعلاق النفيسة ، حيث ذكر أن عمرو بن العاص كان جزاراً . ويذكر حسن الباشا أن السبكى أورد وصايا الجزار ، ونبهه إلى بعض الأمور المتعلقة بالذبح وشرعيته (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ١ ، ص ٣٥٢) .

٥ - سجل رقم ١١ ، مادة ٤٣٨ ، ص ١٢٨ ، بتاريخ ١١ شعبان عام ٩٩٤ هـ / ١٥٨٥م .

- طبيب : وهو اسم عام لمن يتعاطى علاج المرضى . ولذلك يقسم الأطباء إلى جرائحيه وحكماء طبائعية وكحالين ومجبرين . وقد عنى المسلمون بصفة خاصة بالطب والأطباء ، وكتب كثيرون عن الطب والأطباء والبيمارستانات أى المستشفيات . وكان الأطباء يشغلون وظائف رسمية فى بعض الدول الإسلامية ، وفى دولة المماليك بمصر وسورية مثلاً كان الطبيب يعتبر من أرباب الوظائف الصناعية ، وكان للأطباء رئيس=

....

= يحكم عليهم ويأذن لهم بمزاولة المهنة . وكان رئيس الأطباء يلقب رسميًا فى هذا العصر « بالصدر الأجل الكبير المحترم المقرب الأوحد » ، وكان الأطباء يعينونَ فى مصر من قبل السلطان أما فى الشام فكانت ولايتهم إلى نواب السلطنة وكان المتحدث عليهم هو أمير المجلس . وعلى الطبيب بذل النصح والرفق بالمريض ، وأنه إذا رأى علامات الموت جاز له أن ينبه على الوصية بلطف من القول ، وحذر من الاستعجال وعدم الفهم وجلوسه لطب الناس قبل استكمال الأهلية لذلك . (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ٢ ، ص ٧٣٨) .

- الصيدلاني : هو صانع الأدوية والعقاقير الطبية وبائعها والجمع صيادلة . ويقال أيضًا صيدلى . وقد يقال أن الصيدلانى فارسى معرب ، ويقول حسن الباشا إنه من الراجح أن كلمة صيدلى منسوبة فى أصلها إلى مدينة صيدا التى كانت أشهر الموانئ على الشاطئ الشرقى من البحر المتوسط ، وكانت نقطة تبادل العطور والعقاقير من الشرق إلى الغرب . أى أن التجارة قد نسبت إلى المدينة التى تقصد لبيعها وشرائها . وبالنسبة باللام مألوفة فى كثير من الأسماء فى هذه الأماكن لاختلاط الكلمات الطورانية فيها باللهجات المحلية منذ مئات السنين مثل العثمانلى والشاملى والقربوطلى والقوتلى والموصلى . (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ٢ ، ص ٧٢٣) .

٦ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٨٤٨ ، ص ٢٩١ ، بتاريخ ١٦ ربيع الثانى عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٥م .

٧ - سجل رقم ١٦ ، مادة ١١٩٠ ، ص ٤٣٥ ، بتاريخ ١٢ صفر عام ١٠٠٤ هـ / ١٦٠٠٥م ، الخباز ، هو صانع الخبز (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية ، الجزء الأول ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٦٥م ، ص ٤٤٦) .

٨ - سجل رقم ١٦ ، مادة ٩٢٧ ، ص ٢٤٥ ، بتاريخ ٣ رجب عام ١٠٠٣ هـ / ١٦٠٤م .

٩ - سجل رقم ٨ ، مادة ٤٩١ ، ص بدون رقم بتاريخ ١ جمادى الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م .

١٠ - سجل رقم ٢٩ ، مادة ٢٩٢ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ ٣ شعبان عام ١٠٠١ هـ / ١٥٩١م .

- الإسكافى ، هو صانع النعال أو الأحذية ويقال أيضًا الإسكاف والجمع أساكفة (حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ١ ، ص ٨٦) .

١١ - سجل رقم ٨ ، مادة ١٣٨ ، ص ٣٨ ، بتاريخ ٥ جمادى الثانية عام ١٠٠٨هـ / ١٥٩١م .

واتفق بعضهم مع بعض الحرفيين الإسكافيين على تعليم ابنه حرفته ، وفي هذه الحالة أقام عنده ، وتعهد بكسوته ، وجميع النفقات الأخرى ، ومعاملته معاملة الوالد لولده وغير ذلك من الشروط الخاصة بالحرفة (١) ، أما أجورهم فإما أن تكون نقدية أو عينية مثل الملابس(٢) وأحيانًا يتم العمل بموجب عقد بين الطرفين ، لمدة معينة وبأجر معين . وبالنسبة للمشكلات ، فقد يمرض أحيانًا أحد العاملين في البحارة مثلاً ، أثناء رحلة المركب فتخصم منه الإجازة المرضية ، وحالة أخرى مشابهة لذلك ، فإننا نجد أن بعض التجار قد تعاقد للعمل على إحدى المراكب لمدة عام ، ولكن كانت مدة العمل الفعلية هي تسعة أشهر ، وطالب بأجرة سنة كاملة ، وأدى ذلك إلى حدوث نزاع بين الطرفين ، وانتهى الأمر بسجنه لأنه أخل بشروط العقد(٣).

وحدث أن توفي أحد المستأجرين لمخابز أوقاف بعض مشايخ المسلمين ، ولم يكن لديه أولاد، ويطالب أخيه باستمرار الإيجار باسمه ، ويوافق على طلبه بعد أن أشهد بذلك بعض الشهود(٤). وتأخر البعض في دفع الإيجار لمدة عشرة شهور في وقف السلطان الأشرف قايتباي ، وتعهد المستأجر بالدفع على أقساط(٥) ولانعرف سببًا لتأخير الدفع لمدة عشر شهور، ربما يرجع ذلك إلى الإهمال من جانب المشرف على تحصيل ريع الوقف ، أو أن يكون هناك تقصير من جانب المستأجر .

وقد عمل في صناعة الخبز القبارصة(٦) والفرنسيين(٧) وكان للأوربيين خبزًا معينًا أشرف على صناعته نائب قنصل البندقية ، وهي عادة خاصة بهم من قديم الزمان ، لأن له صناعة خاصة ، فقد أدخل في صناعته حمص وقلودان (٨).

---

١ – سجل رقم ٥١ ، مادة ٤٨ ، ص ٣١٠ ، بتاريخ ١١ محرم عام ١٠٧٥هـ / ١٦٦٤ .

٢ – سجل رقم ٩ ، مادة ٢٣٨ ، ص ١٥ بتاريخ ٥ جمادى الثانية عام ١٠٠٩ هـ / ١٥٩١م .

٣ – سجل رقم ٢١ ، مادة ٩٨٨ ، ص ٤٤، بتاريخ ٢٩ ذى القعدة عام ٩٧٨هـ/١٥٧٠م .

٤ – سجل رقم ١٦ ، مادة ١١٩٠ ، ص ٤٣٥ ، بتاريخ ١٢ صفر عام ١٠١٤هـ / ١٦٠٥م .

٥ – سجل رقم ٥١ ، مادة ١٦٤١ ، ص ٦٩٠ ، بتاريخ ٢٥ ربيع الثاني عام ١٠٧٨هـ / ١٧٦٧م .

٦ – سجل رقم ٢٧ ، بدون رقم ، ص ٩٦ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٩٨هـ / ١٥٨٩م .

٧ – سجل رقم ٥٠ ، مادة ٣٩٠ ، ص ١٩٣ ، بتاريخ ٢٦ ذى الحجة عام١٠٧١هـ / ١٦٦٠م.

٨ – سجل رقم ٢١ ، مادة ٣٩٢ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ ٣ شعبان عام ١٠٠٠هـ / ١٥٩١م.

وبالنسبة للطب ، فإنه يتم الاتفاق أحياناً بين الجراح والمريض ، بأنه إذا توفى المريض أثناء العملية الجراحية ، فإنه – الطبيب – غير مسئول ، ولا يطالب أهله بالتعويض[١] ويتم العلاج بنظام التعاقد مع بعض الطوائف ، ففى مثل هذه الحالة ، فإن نظام العلاج يتم حسب المكانة الاجتماعية لكل فرد[٢] ، وقد تحدث مشكلات وخلافات بين الطبيب وإحدى الطوائف ، بسبب أسعار العلاج ، وينصف القضاء الطبيب لأنه نفذ بنود العقود كاملة [٣].

ومن الطرائف أننا نجد بعض حالات الاتفاق بين المريض ، والطبيب أنه إذا لم يشف ، فمن حقه أن يسترد النقود التى دفعها ، بالإضافة إلى ثمن الأدوية [٤]. كما يقوم بعض الصيادلة – العطارين – ، بصنع دواء لأحد المرضى ، وعندما لا يشفى من مرضه يطالبه المريض باسترداد نقوده التى دفعها ولم يستطع استردادها[٥] .

هكذا أسهم الأوربيون فى الحياة الاقتصادية فى كافة أنشطتها من حيث اشتغالهم بالتجارة والصناعة واحترافهم بعض الحرف ، وغير ذلك من المجالات الأخرى .

الحياة الاجتماعية للجاليات الأوروبية :

أما حياتهم الاجتماعية فى مدينة الإسكندرية فى العصر العثمانى ، فقد تمثلت فى المعاملات اليومية مع بعضهم البعض ، وبينهم وبين الجنسيات الأخرى ، وظهر ذلك بشكل واضح فى الزواج ، والطلاق والميراث ، والخلافات العامة ، واعتاق العبيد والجوارى ، والأوقاف واعتناق بعضهم للإسلام .

أما الزواج ، فقد تم بين بعضهم البعض ، وبينهم وبين بعض الجنسيات الأخرى ، فيكون الزواج أحياناً من المطلقات وخاصة بعد وفاء عدتها ، بشرط الاستشهاد بالبعض ، وقد يكون

---

١ – سجل رقم ٨ ، مادة ٤٩١ ، ص بدون رقم ، بتاريخ ٦ جمادى الثانية عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م.

٢ – سجل رقم ٥٩ ، مادة ٩٤٥ ، ص ١٢٧ ، بتاريخ ٢٠ شوال عام ١٠٢٠هـ / ١٦١١م.

٣ – سجل رقم ١٢ ، مادة ٨٤٨ ، ص ٤٩١ ، بتاريخ ١٦ ربيع الثانى ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م .

٤ – سجل رقم ٥٩ ، مادة ٩٤٥ ، ص ٢٣٨ ، بتاريخ ٨ رجب عام ١٠٠٥هـ / ١٦٥٤م.

٥ – سجل رقم ١٢ ، مادة ١٤٨ ، ص ٢٩١ ، بتاريخ ١٦ ربيع الثانى عام ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م .

هذا الشاهد من أحد أفراد الجراكسة ، ويذكر هنا مقدم الصداق ، ولايذكر المؤخر(١) ولابد أن يذكر أنها خالية من الموانع الشرعية (٢)، ولا نعرف سببًا لذلك ربما أن هذا من عاداتهم عدم دفع مؤخر الصداق في مثل هذه الحالة .

ويتزوج بعض الأهالي من الأوروبيات المسلمات ، وهنا يتفق على المقدم والمؤخر ، وقد لوحظ أن المؤخر يدفع على دفعات معينة مع بداية كل شهر ، إلى الوفاء ، بالإضافة إلى النص بكسوتها شتاءً وصيفًا(٣). ومن المعروف أن عملية المؤخر تدفع في حالة الطلاق ، ولكن لماذا ينص صراحة على دفع المؤخر على دفعات وهي زوجته ولم يطلقها ، قد يكون ذلك راجع إلى عادات وتقاليد ذلك العصر كما أن عملية الكسوة تتم شتاءً وصيفًا ، فالمفروض لأي فتاة بعد الزواج أن تكون مسئولة مسئولية تامة من زوجها .

وإذا كانت هذه الزوجة تطالب زوجها بدفع مؤخر الصداق ، فإن هناك بعض حالات الزواج لا تطالب الزوجة بدفع المؤخر طالما أنها في عصمته ، كما يذكر بالعقد بأنها كانت جارية وأعتقت(٤)، وأحيانًا يذكر مقدم الصداق ومؤخره ، وتتعهد الزوجة بأنها لا تطالبه به إلا في

---

١ – سجل رقم ٦ ، مادة ١٨٩ ، ص ٧٥ ، بتاريخ ٢٩ ربيع الآخر عام ١٠٠٤هـ / ١٥٩٥م .(انظر ملحق رقم ١٣) ، سجل رقم ٣٩ ، مادة ١٢١٩ ، ص ٤٢٩ ، بتاريخ ٢٩ رمضان عام ١٠٣٠ هـ / ١٦٢٠م .

٢ – سجل رقم ٤٢ ، مادة ٣٧٢ ، ص ١١٠ ، بتاريخ ١١ شوال عام ١٠١٠هـ / ١٦٠١م . ؛ سجل رقم ٤٤، مادة ٦٤٧ ، ص ٣١١ ، بتاريخ ٢٠ شوال عام ١٠٣٦ هـ / ١٦٢٦م .

٣ – سجل رقم ٩ ، مادة ٧٥٧ ، ص ٣٢٩ ، بدون تاريخ . تنص على أن مقدم الصداق ١١ دينار والمؤخر مثله ويتعهد الزوج بسكوتها شتاء وصيفًا .

٤ – سجل رقم ٣٨ ، مادة ١٣٧ ، ص ٥٠ ، بتاريخ ١٠ محرم الحرام عام ١٠٢٧ هـ / ١٦١٧م . ويذكر أن الزوجة مجرية الجنس عتيقة المعلم جاكمو النصراني . ومقدم صداقها ٢١ نصف فضة وكسوتها شتاء وصيفًا .

حالة طلاقها منه(١) أو الموت (٢)، وقد لا يذكر إلا مقدم الزواج فقط ولا يذكر المؤخر ولا كسوتها (٣)، وهناك كثير من حالات الزواج لا تذكر قيمة مؤخر الصداق (٤).

وقد يعقد قران بعض الأوروبيين في بلادهم ، ويفقد منهم ويضطروا لعقد قرانهم مرة أخرى في الإسكندرية ، ويذكر في عقد القران مقدم الصداق ، ويذكر أيضًا بأنهما قد سبق لهما الزواج في بلدتهما (٥)، وربما يدفعهم إلي ذلك وشاية البعض بهم ، بالمعاشرة الزوجية دون إتمام عقد القران ، أو أن يكون العقد قد ضاع بالفعل ، كما تزوج بعض الأوروبيين المسلمين من بعض الأهالي المسلمات (٦).

وهناك حالات من الزواج المشروط بعدة شروط ، مثل عدم مطالبة الزوجة بمؤخر الصداق طالما أنها علي عصمته ، وتكون الزوجة طالقًا منه لو تزوج بأخرى ، دون أن يذكر هذه الكلمة عليها أو الالتجاء للقضاء ، وفي هذه الحالة تبريه من جزء معين من مؤخر صداقها (٧). ويتحليل هذا الموقف نجد أن الزوج اشترط علي زوجته عدم مطالبته ببقية مؤخر الصداق طالما أنها علي عصمته وأن الزوجة تشترط علي زوجها بأنه في حالة تزوجه من أخرى ، تصبح طالقًا ، يعني أن مثل هذا الزواج مشوب بالشك بين الزوجين ، والدليل علي ذلك أن كلاً منهما يشترط علي الآخر شروطًا ، والمفروض في الحياة الزوجية أن تبني علي الثقة المتبادلة بين الطرفين .

---

١ - سجل رقم ٣٨ ، ص ١٩٧ ، ص ٥٠ ، بتاريخ ١٠ محرم الحرام عام ١٠٢٧هـ / ١٦١٧م .

٢ - سجل رقم ٢٧ ، مادة ١٨٦ ، ص ١١١ ، بتاريخ ذي القعدة الحرام عام ٩٩٨ هـ / ١٥٨٩م : زواج أناضولي من رومية والزوجين مسلمين ، بمقدم صداق ٢٥ دينار ، ومؤخر ٥ دنانير ، سجل رقم ٣١ ، مادة ٢٣٠ ، ص ١٠٤ ، بتاريخ ١٣ ذي الحجة عام ٩٨٤ هـ / ١٥٧٦م .

٣ - سجل رقم ٢٠ ، مادة ٩٧ ، ص ٢٨ ، بتاريخ ١٠ ربيع الثاني عام ٩٩٢هـ / ١٥٨٤م : زواج أحد الركوزين من إحد القبرصيات بمقدام صداق ٥ دنانير .

٤ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ٦٥ ، ص ٢١ ، بتاريخ ١٤ جمادى الآخر عام ٩٩٦ هـ / ١٥٨٧م ، زواج أحد الفرنسيين من إحدى الأوروبيات بمقدم صداق ٢٥ دينارًا ذهبيًا جديدًا . ولايذكر مؤرخ الصداق ، سجل رقم ٢٧ ، مادة ٨٢ ، ص ٤٥ ، بتاريخ ٢١ رمضان عام ٩٩٨هـ / ١٥٨٩م : زواج أحد القبارصة من زوجة قبرصية ، مقدم صداق دينارين ذهب جديد دون ذكر مؤخر الصداق .

٥ - سجل رقم ٢٢ ، مادة ٥٥٥ ، ص ٢٣٤ ، بتاريخ ١٦ من ذي الحجة عام ٩٩٩ هـ / ١٥٩٠م ، إعادة زواج بعض البنادقة الذين تزوجوا بالبندقية . (انظر الملحق رقم ١٥) .

٦ - سجل رقم ٢٣ ، مادة ٥٣ ، ص ١٥ ، بتاريخ ١٩ ربيع الثاني عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥م : زواج أحد المسلمين المجريين من إحدى المسلمات من الأهالي بمقدم صداق ٨ دينار ومثلها مؤخر .

٧- سجل رقم ٣٠ ، مادة ٢٤٦ ، ص ١١٣ ، بتاريخ أول جمادى الأولى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م ، زواج أحد الأجانب من المسلمين الأنطاليين بزوجة مسلمة مقدم الصداق ١٢ دينارًا والمؤخر ٨ دينار .

وأحيانًا يتزوج بعض الأفراد المماليك الذين يتولون بعض الوظائف المهمة من بعض الجاريات الجورجيات المسلمات بعد أن اعتقها لوجه الله تعالى ، ويتزوجها بعد ذلك ، بمقدم صداق كبير جدًا (١)، ويرى الزوج فى هذا العتق وهذا الزواج أن الوازع الدينى هنا قد لعب دوره ، وخصوصًا أنها جاريته وتحت طاعته ، وباستطاعته أن يفعل بها كما يريد ، كما فعل البعض ، ولكنه فعل ذلك ابتغاء مرضاة الله وطلبًا لرحمته باعتاقها ، وزواجه منها على كتاب الله وسنة رسوله محمد ﷺ .

ومن الملاحظ أن يذكر فى عقد الزواج دفع المؤخر عند الطلاق ، وكان المفروض لها أن تستلم مؤخر صداقها دفعة واحدة ، ولكن يدفع المطلق المؤخر على دفعات ، ويتفق الاثنان على استلام ما يخص كل منهما من أثاث المنزل ، فقد كان من نصيب الزوجة مثلاً « الوسادة » والغطاء ، والملاء ، وتذكر ذلك أمام القاضى أما الباقى فيخص الزوج (٢). ولم تكن هذه هى الحالة الفريدة من نوعها، بل إننا نجد أن المطلقة تحصل على مؤخر صداقها واستلام ما يخصها من أثاث البيت (٣).

وأحيانًا تبرئ الزوجة زوجها من مؤخر الصداق ، وما يخصها من مجوهرات وأثاث وغير ذلك من مستحقاتها (٤). ويلاحظ أن الشهود على هذا الطلاق ، أحدهما من الأوروبيين والآخر مسلم. وكون أن تبرئة من كافة ما يخصها من مجوهرات وأثاث وغير ذلك ، ربما يرجع هذا إلى أنها سئمت الحياة معه، كما أنه اتفق فى حالات بعض الطلاق أن يتفق المطلق مع والد مطلقته على أن يتنازل الزوج عن بعض مستحقاته من المجوهرات والملابس ، وفى نظير ذلك يتعهد والد الزوجة بأنه بموجب ذلك الاتفاق ألا يطالبه بأى شىء من مستحقات ابنته(٥).

---

١ – سجل رقم ٦٤ ، مادة ٢٧١ ، ص ١٥٠ ، بتاريخ أواخر جمادى الثاني عام ١١٢٢هـ / ١٧١٠م : اعتاق الأمير إسماعيل أغا الملتزم بالجمرك ، خديجة بنت عبد الله الجورجية الجنس ، سجل رقم ٦٤ ، مادة ٢٧٢، ص ١٥٠ ، بتاريخ أوائل شهر رجب عام ١١٢٢ هـ / ١٧١٠م ، زواجه منها بمقدم صداق ١٠,٠٠٠ نصف فضة .

٢ – سجل رقم ٦ ، مادة ٥ ، ص ٣ ، بتاريخ ٢٩ سفر عام ٩٧١ هـ / ١٥٦٣م . : طلاق قبرصية من زوجها القبرصى ، وتعهد الطرفان باستلام مؤخر صداقها على دفعات .

٣ – سجل رقم ٤٢ ، مادة ٦٣٢ ، ص ١٩٦ ، بتاريخ ٦ رجب عام ١٠١٦ هـ / ١٦٠٧م .

٤ – سجل رقم ٧ مادة ٥١٧ ، ص ٢١٢ ، بتاريخ ١١ ذى القعدة عام ٩٩٨ هـ / ١٥٨٩ م : طلاق بندقية من زوجها البندقى وتبريه من مؤخر صداقها ماعدا ٦ شبكات وخاتم ذهب بفص زمرد وعقد لؤلؤ وملاية وغير ذلك ، سجل رقم ٣٢ ، مادة ص ٧٦ بتاريخ ١٧ شعبان عام ١٥٩٩م (انظر الملحق رقم ١٧) .

٥ – سجل رقم ١٤ ، مادة ٨٦٢ ، ص ٢٤٨ ، بتاريخ ٢٩ شوال عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م .

ويكون الطلاق أحيانًا بسبب فقر الزوج ، وعدم استطاعته الإنفاق عليها وعلى بيت الزوجية، ويذكرون ذلك أمام القاضى (١)، ونتساءل هنا لماذا وافقت الزوجة على الطلاق من زوجها لمجرد أنه أصبح فقيرًا ، وكان المفروض أن تتمسك بزوجها بصرف النظر إلى فقره الذى أصبح فيه ، ولكن يبدو أن هناك سببًا آخر جعلها تفعل ذلك ، فربما أنها كانت جميلة وأغراها البعض بالطلاق ، وأنه قد تم الضغط على زوجها ، والزواج منها بعد وفاة العدة .

ويحدث أحيانًا أن يطلق البعض زوجته ، وهى حامل منه ، ويتعهد بأنه سينفق عليها وعلى مولودها فى المستقبل (٢)، وإذا كان هذا قد طلق زوجته وهى حاملاً ، ويتعهد بالإنفاق عليها وعلى مولودها فى المستقبل إلا أنه يحدث أحيانًا أن يطلق البعض زوجته ، ثلاث مرات ثم يعاشرها بعد ذلك معاشرة الأزواج ، ويشكوه بعض الأهالى ، وينكر الزوج والزوجة إتمام الطلاق ، أو التلفظ بها(٣) والسؤال الذى يطرح نفسه هنا ، هو لماذا اتهم هذا الشخص بهذا الاتهام ، خاصة أن الزوج والزوجة أنكرا ذلك ، ربما تكون هذه شكوى مجهولة ، وكان المفروض من القاضى أن يحقق فيها ، لأنها إساءة للزوجين ، لأنه قد أثبت بالدليل القاطع أنه لم يطلق زوجته ، وقد يطلق الزوج زوجته ويرجعها إلى عصمته بعد الطلقة الأولى ، وفى هذه الحالة لا يذكر قيمة المؤخر عند العودة (٤). وربما تكون العودة بنفس الشروط لعقد الزواج الأول .

وشهدت الحياة الاجتماعية قيام بعض المسلمين بإعتاق بعض العبيد والجوارى ، فنجد أن بعض المسلمين أعتق بعض العبيد من المسيحيين وتركهم على دينهم (٥). وإن دل ذلك على

---

١ - سجل رقم ٣٠ ، مادة ٤٦ ، ص ٢٢ ، بتاريخ أواخر المحرم عام ١٠٢٣ هـ / ١٥٩٤م : زواج بعض المسلمين من مسيحية ويذكر أنه أصبح فقيرًا .

٢ - سجل رقم ٣٢ ، مادة ١٩٦ ، ص ٧٦ ، بتاريخ ١٧ شعبان عام ١٠٠٨ هـ / ١٥٩٩م : أقر الزوج الروديسى بأنه سيدفع نفقة شهرية لمطلقته ومولودها فى المستقبل ثلاثون نصفًا .

٣ - سجل رقم ٣٩ ، مادة ٤٠٢ ، ص ١٢٣ ، بتاريخ سلخ ربيع الأول عام ١٠٣٥ هـ / ١٦٢٥م : أقسم الزوج الروديسى المسيحى بأنه لم يطلق زوجته ولم يتلفظ بلفظ الطلاق على زوجته ، ولا تعلم زوجته ذلك وأنكرت أنه حدث مثل ذلك .

٤ - سجل رقم ٢٧ ، مادة ٢٤٨ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ ٢١ ذى القعدة عام ٩٩٨ هـ / ١٥٨٩م .

٥ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٣٦٤ ، ص ١٣١ بتاريخ ١٦ صفر عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨م . قيام ريس بمركب أميرالو السلطانى بإعتاق عبده الجنوى المسيحى لوجه الله تعالى وابتغاء رحمته ، سجل رقم ٤٩ ، مادة ١٩٩ ، ص ٥٥ ، بتاريخ ١٢ جمادى الثانية عام ١٠٦٣ هـ / ١٦٥١م . إعتاق أحد الروديسيين المسلمين مرقوقه النصرانى الروديسى لوجه الله تعالى وابتغاء رحمته .

شيء فإنما يدل على سماحة الإسلام والمسلمين ، فإنه من الواضح أن صاحب الإعتاق هنا مسلم ، والعبد مسيحي ، وأنه لم يشترط عليه أي شيء نظير إعتاقه ، وإنما أعتقه لوجه الله تعالى وتركه على دينه ، وأحيانًا يعتق أحد المسيحيين من الأوروبيين عبده المسيحي ، ابتغاء لوجه الله تعالى ، وابتغاء رحمته (١)، وإذا كان بعض المسلمين ، قد أعتق عبده من المسيحيين، أو بعض المسيحيين قد أعتق عبده من المسيحيين ، فإننا نجد هناك حالات أخرى قام فيها بعض المسلمين بإعتاق بعض عبيدهم من المسلمين ، ويذكر أنه فعل ذلك عملاً بقول رسول الله ﷺ [من أعتق نسمة موفقة أعتقه الله تعالى بكل عضو منها بعضو من النار حتى الفرج بالفرج](٢).

أما بخصوص إعتاق بعض الجواري ، فقد شهد ذلك العصر العديد من إعتاق بعض الجواري ، ولوحظ وجود الإعتاق المشروط ، كأن يعتق البعض جواريه ، ويشترط عليهن الولاء له (٣)، ونرى أن ذلك يتنافى مع شرط الإعتاق ، وهناك أمثلة عديدة على ذلك (٤). وإذا كان البعض قد أعتق جاريته ، بالشروط التي فرضها عليها ، فإننا نجد هناك حالات أخرى عكس ذلك تمامًا ، فقد حدث أن بعض المسلمين قد أعتق جواريه ، لوجه الله تعالى وابتغاء رحمته دون أي شرط عليها (٥)، ولم تكن عملية إعتاق الجواري المسلمات لوجه الله تعالى قاصرة على المسلمين فقط ، بل شملت بعض اليهود الأجانب(٦) والحقيقة أن قيام مثل

---

١ – سجل رقم ١٣ ، ص ٤٠ ، بتاريخ ٢٠ محرم عام ١٠٣٦ هـ / ١٦٢٦م .

٢ – سجل رقم ١٨ ، مادة ٥٢٧ ، ص ١٨٣ ، بتاريخ ١٠ رمضان عام ٩٩٠ هـ / ١٥٨٣م : إعتاق بعض الإستانبولين مرقوقه الجنوى المسلم . سجل رقم ١٨ ، مادة ١١٥٨ ، ص ٣٧٧ ، بتاريخ ٢٤ صفر عام ٩٩١هـ / ١٥٨٣م ؛ سجل رقم ٢١ ، مادة ٢٢١ ، ص ٧١ ، بتاريخ ١١ محرم عام ٩٩٤ هـ / ١٥٨٥م .

٣ – سجل رقم ١١ ، مادة ١٩٠ ، ص ٥٥ ، بتاريخ مستهل شعبان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م ؛ إعتاق بعض البنادقة لجاريته القبرصية ويشترط عليها الولاء الشرعي له .

٤ – سجل رقم ١١ ، مادة ١٩١ ، ص ٥٥ ، بتاريخ ٣ شعبان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م ، نفسه ، مادة ١٩٨، وبنفس التاريخ .

٥ – سجل رقم ١٢ ، مادة ١٥٣ ، ص ٦٠ ، بتاريخ ٢٧ ذي الحجة عام ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧ م .

٦ – سجل رقم ٢٣ ، مادة ٢١ ، ص ١٣ ، بتاريخ ٣ شعبان عام ١٠٠٩ هـ / ١٦٠٠ م .

هذا اليهودى بمثل هذا العمل قد جعلنا نقع فى حيرة ، فعند الاطلاع على الوثائق ، اتضح أن بعض المسيحيين الأوروبيين ، قد اعتدى بالضرب على بعض اليهود ، بحجة أنه يمتلك جارية مسيحية ، وسمع أنه يريد تهويدها . ولكن كون وجود جارية مسلمة عند بعض اليهود ، ولايضغط عليها لتهويدها بل يتركها على دينها ، بل ويعتقها لوجه الله تعالى ، وإذا كان البعض قد اعتق جاريته بشروط ، نجد البعض الآخر يعتقها دون شروط(١) ونجد أن البعض الآخر يعتق جاريته المسلمة ثم يتزوج بها بعد إعتاقها(٢) .

ويأتى بعد ذلك مظهراً آخر من مظاهر الحياة اليومية الخاصة بهم ، والتى اتخذت أنماطًا عديدة مثل التعامل مع بعضهم البعض ، ومع الآخرين ، وتمثل ذلك فى الاعتداء على بعضهم إما بالضرب ، أو التلفظ بألفاظ نابية ، فقد اعتدى بعض المسيحيين الأوروبيين على منزل بعض اليهود ، لمجرد أنه سمع أن لديه جارية مسيحية ، يريد تهويدها بالقوة ، وهجم على منزلة ، وحدث نتيجة لذلك ضرر ألم بزوجته وابنها الرضيع ، فيطالب بما يترتب على ذلك(٣) ، وهنا نجد أن هذا الأوروبى خشى من تحويل إحدى الجاريات المسيحيات إلى دين اليهودية ، وكان عليه أن يعرض على اليهودى شراء الجارية بدلاً من الاعتداء على منزلة وإذا لم يستطع شراءها ، فإنه يمكنه شراءها عن طريق أحد المقتدرين . ويبدو أن هناك سببًا خفيًا غير واضح، واتخذ منه ذريعة للاعتداء على منزل هذا اليهودى ، وإذا كان هذا اليهودى قد تعرض للاعتداء على منزلة ، وحدث ضرر له ولزوجته ، فنجد أن البعض الآخر يعتدى على يهودى آخر بالضرب ، بدعوى أنه يمارس مهنة الدعارة لزوجاته الثلاث ، ويستشهد بأحد المسلمين وبعض الأوروبيين ، ويطالب بتعويض عما بحقه من أضرار مادية وأدبية ، ولوحظ أن الشهود الأوروبيين قد أنكروا عملية الاعتداء بالضرب ، أما الشهود المسلمين فقد شهدوا بحقيقة ما

---

١ - سجل رقم ٤٠ ، مادة ٨٨ ، ص ٣٣ ، بتاريخ ٥ محرم عام ١٠٣٢ هـ / ١٦٢٢ م .

٢ - سجل رقم ٦٤ ، مادة ٢٧١ ، ص ١٥٠ ، بتاريخ أواخر جمادى الثانى عام ١١٢٢ هـ / ١٧١٠ م .

٣ - سجل رقم ٨ ، مادة ٨٣٣ ، ص ٣١٠ ، بتاريخ ٢٥ جمادى الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م ؛ وقد وجد بنفس السجل وثيقة رقم ٩٠٠ ص ٣٣٥ بنفس هذا الحادث بتاريخ الثانى من رجب الفرد المعظم عام ٩٧٣هـ / ١٥٦٥م . هجوم أحد القساوسة البنادقة على منزل اليهودى ، لمجرد أنه سمع أن لديه جارية مسيحية يريد تهويدها .

حدث من اعتداء بالضرب وغير ذلك(١)، ويبدو أن بعض الفرنسيين أرادوا مجاملة زملائهم الأوروبيين الذين اعتدوا على اليهودى بالضرب ، فأنكروا ما حدث وفي هذه الحالة يضيع الحق، أما من ناحية أن اليهودى يتزوج من ثلاثة ، فلا نعرف هل الدين اليهودى يسمح بالزواج بأكثر من واحدة أم لا .

ويعتدى البعض على بعض أفراد الأوجاقات العثمانية بالضرب ، ويطالب المعتدى عليه بالتعويض المناسب(٢) ، ويحتسى البعض الخمر ، ويهجم على مسكن أحد المسلمين ، ويسرق بعض الأواني النحاسية ، ويعترف باحتسائه الخمر ، ولكنه ينكر السرقة (٣)، وإذا كان بعض الأوروبيين قد اعتدى على منزل أحد الأهالى ، فإننا نجد بعض الأهالي قد سطى على منزل بعض الأوروبيين ، وقت أداء صلاة الجمعة ، عن طريق السطح وكسر القفل الخاص بمسكنه ، واقتحمه وسرق منه بعض الأشياء النفيسة ، وقد شوهد صاحب المنزل هذا السارق ، لأنه جار له (٤).

وإذا كان البعض ، قد اعتدى على جاره وسرقة ، فإننا نجد مثالاً آخر لذلك ، وهو قيام بعض الأوروبيين بالسطو على مساكن أحد الأوروبيين الآخرين أثناء تغيبه هو وزوجته فى السفر واستيلائهم على أمواله وبعض مجوهراته ، ولكنهم أنكروا ذلك بالقسم أمام قسيس الكنيسة (٥). وأمام الإنكار تضيع الحقيقة ، ويكون الاعتداء أيضًا بالألفاظ النابية ، فقد

---

١ - سجل رقم ١١ ، مادة ٥٤٠ ، ص ١٤٧ بتاريخ ٣ شوال عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م ، اعتداء بعض الأوروبيين على بعض اليهود بحجة أن يتقود على ثلاثة من زوجاته .

٢ - سجل رقم ١٢ ، مادة ١٧١ ، ص ٦١ ، بتاريخ ١ محرم عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨م ؛ اعتداء بعض الفرنسيين على بعض أفراد الأوجاقات العثمانية بالضرب ، ذكر لى أستاذنا الدكتور حسن ظاظا فى أحد اللقاءات معه ، أنه ممكن السماح لبعض طوائفهم بالزواج بأكثر من واحدة .

٣ - سجل رقم ١٢ ، مادة ١٢٢٤ ، ص ٣٨٩ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثانية عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨م ؛ اعتداء بعض اليونانيين على منزل البعض ، بعد احتسائه للخمر وينكر أنه سرق ويعترف باحتسائه للخمر .

٤ - سجل رقم ٢٧ ، مادة ١٠٨٢ ، ص ٥٠٠ ، بتاريخ ٣ رجب عام ٩٩٩ هـ / ١٥٩٠م ؛ تقديم شكوى من بعض المالطيين ضد جاره الذى اعتدى على مسكنه فى غيابه وسرق دينار ذهب جديد ، ودينار كرونة وأكارسة فضة وغير ذلك من الأشياء .

٥ - سجل رقم ٥٨ ، مادة ١٠٠ ، ص ٣١ ، بتاريخ ٢ ربيع الثانى عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥م ؛ وينكر أن الذى سرق من مسكنه ٣٠ دينار ذهب ، وزوج معالق فضة وشوكتين . والسارق هو من سكان المنزل الذى يقيم فيه .

تعدى بعض الأضالين على بعض المغاربة بالضرب والتلفظ بألفاظ نابية مثل قوله « يا فلاح يا حمار » وفى هذه الحالة أيضًا يطالب بالتعويض(١) . ويبدو أن الاحتقار كان سائدًا منذ عهد المماليك والعثمانيين .

واتخذ الاعتداء شكلاً آخر بالإضافة إلى الضرب ، ويتمثل فى صورة تمزيق الثياب ، فقد اعتدى البعض على بعض العتالين ومزق ثيابه ، ويستشهد المعتدى عليه ببعض الشهود الذين يقرون ذلك (٢) . وكان الاعتداء بالألفاظ شائعة ، فقد اعتدى البعض على البعض وتلفظه بألفاظ نابيه مثل « طعريصك » وينكر أنه قال ذلك ، ويذكر بأنه – أى المعتدى عليه – هو الذى قد أهانه ، فرد عليه قائلاً « تعريصك أنت وتعريص أبوك » ويطاليه بالتعويض اللازم(٣) ، وإذا كان قد حدث ذلك ، فمعنى هذا أنه قد أضاع حقه فى المطالبة بالتعويض .

وكما اعتدى أحد الأهالى على أحد الأوروبيين ، بالألفاظ النابية بالقول « الذى نرميه للكلاب أحسن من قيمتك » ، وعند ذلك يطالبه الأوروبى بالتعويض عن ذلك ، ولكن يتم الإنكار ، فيستشهد عليه – بأحد الشوام الذى يؤكد ذلك (٤) . وهناك أيضًا الاعتداء بالألفاظ النابية ، حتى وصلت التجريح بأمهاتهم(٥) . كما وصل بهم التجريح فى أصل الشخص نفسه ، أى أنه

---

١ – سجل رقم ١٤ ، مادة ٦٣٩ ، ص ١٨٩ ، بتاريخ ٦ رمضان عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩م : اعتداء بعض أهالى آناضوليا على بعض المغاربة بالسب والضرب ، نفسه مادة ٦٤ ، نفس الصفحة ونفس التاريخ .

٢ – سجل رقم ١٤ ، مادة ٨٥٦ ، ص ٢٠٤٦ ، بتاريخ ٢٨ شوال عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٥م .

٣ – سجل رقم ١٦ ، مادة ١٤٩ ، ص ١٥٤ ، بتاريخ ١٦ جمادى الثانية عام ٩٩١هـ / ١٥٨٣م ، سجل رقم ٢٦ ، مادة ٧٤٣ ، ص ٢٣٥ ، بتاريخ ٣٠ ذى الحجة عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م ، ويدعى بعض أهل الذمة على بعض اليونانيين بأنه اعتدى عليه باللفظ مثل قوله « يا عرص » ولكن انكر اليونانى ، ولكن الشهود أثبتوا بأن الاثنين قد تعاركا مع بعضهما .

٤ – سجل رقم ١٨ ، مادة ٢١ ، ص ٧ ، بتاريخ ٧ جمادى الأول عام ٩٩٠ هـ / ١٥٨٢م ، اعتداء أحد الأهالى على بعض المالطين .

٥ – سجل رقم ٢٧ ، مادة ٣٩٤ ، ص ٢٠٣ ، بتاريخ ١٣ محرم عام ٩٩٩ هـ / ١٥٩٠م ، اعتداء بعض الروديسيين على روديسى آخر بتجريح أمه بقوله « فعلت فى أمك » .

« لقيط »(١) ونذكر بعض هذه الأمثلة على سبيل المثال لا الحصر ، وقد ظهرت عمليات التعدى بالألفاظ بشكل واضح (٢).

وحدث أن اعتدى بعض الطباخين الأوروبيين على بعض السقائين بالضرب بسبب بيع الماء، وأراد بعض المارة أن يفض هذا الشجار ، فما كان إلا أن اعتدى الأوروبي عليه وسال الدم منه، وأنكر الأوروبيين اعتدائهم على السقا والشخص الآخر ، وحكم لهما بالتعويض بموجب ذلك(٣). وإذا كان قد اعتدى على هذا السقا بالضرب ، فإنه قد حدث اعتداء على بعض الباعة الجائلين المختصين فى بيع الأقمشة ، فقد اشترى بعض الأجانب بعض الأقمشة من البائع الجائل ، وعندما أراد المشترى إرجاع ما اشتراه ، رفض البائع ، مما أدى اعتداء المشترى الأوروبي على هذا البائع بالضرب ، واستشهد البائع ببعض الأفراد ، وكان بعضهم من أفراد الأوجاقات العثمانية والبعض الآخر من الأهالي الذين أيدوا أقوال البائع ، الذى حكم له بتعويض عن ذلك (٤).

كما اعتدى بعض الأوروبيين على بعض الطبالين بالضرب أثناء مروره بأحد الشوارع ، وعندما يواجه ينكر ذلك ، ولكن المعتدى عليه يستشهد بالبعض الذى يؤكد ذلك الاعتداء(٥). ويتهم البعض من الباعة الجائلين الأجانب ، أحد الحراس الأجانب ، بأنه قد استولى على بعض الأشياء منه ، مثل جلباب وبساط ، ويطالبه برد ما أخذه منه حيث أن هذه الأشياء خاصة به ، ولكن الحارس ينكر أنه قد أخذ منه شيئًا وأن بعض الأشخاص هو قد أحضرها له، ولا يعلم أنها مسروقة منه - أى من ذلك البائع(٦) وهنا تضيع الحقيقة ، هل الحارس بالفعل قد استولى على هذه الأشياء أم أن البعض قد أعطاها له .

---

١ - سجل رقم ٦٢ ، مادة ١٠٠ ، ص ٤٦ ، بدون تاريخ .

٢ - سجل رقم ٣٢ ، مادة ٣٦٦ ، ص ١٤٠ ، بتاريخ ٩ ذى القعدة الحرام عام ١٠٠٨ هـ / ١٥٩٩م ، سجل رقم ٣٥ ، مادة ٨٢٧ ، ص ٣٩٠ ، بتاريخ ١٠١٠ هـ / ١٦٠١م ، نفسه ، مادة ٩٣١ ، ص ٣٩٠ ، بتاريخ ٩ ربيع الأول عام ١٠١٥ هـ / ١٦٠٦م .

٣ - سجل رقم ١٦ ، مادة ٩٤٧ ، ص ٢٤٤ ، بتاريخ ٣ رجب عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤م .

٤ - سجل رقم ٤٣ ، مادة بدون رقم ، ص ٦٠ ، بتاريخ ١٤ شوال عام ١٠١٨ هـ / ١٦٠٩م .

٥ - سجل رقم ٢١ ، مادة ٦٨٦ ، ص ٣٤٥ ، بتاريخ الأول عام ٩٧٤ هـ / ١٥٦٦م .

٦ - سجل رقم ١٧ ، مادة ٤١٨ ، ص ١٤٣ ، بتاريخ ١٣ ذى القعدة عام ١٠٠١هـ / ١٥٩٢م .

ولم تكن عملية الاعتداء بالضرب هي الحالة الأولى بل هناك حالات أخرى كثيرة ، وإن اختلفت الأسباب المؤدية إلى ذلك الاعتداء ، فقد اعتدى بعض الأهالى على مطلقته الأوروبية وسبب لها بعض العاهات ، فيلجأ زوجها الثانى للشكوى ، وينتهى مثل هذا الموقف لتدخل البعض للتوسط بالصلح ، وتعهد طليقها بعدم التعرض لها بعد ذلك(١) كما اعتدى بعض أفراد الأوجاقات العثمانية على مطلقته واستولى على بعض الأواني النحاسية ، كما أنها ادعت عليه بأنه قد اقترض منها قرضاً ولم يرده لها، ولكنه يثبت أنه ليس لديه فى ذمته أى شيء خاص بها (٢).

وإذا كان البعض قد اعتدى على الآخرين بالضرب أو التلفظ بألفاظ نابية ، فإنه قد حدثت هناك ، اعتداءات لا أخلاقية ، كاعتداء بعض الأوروبيين على أوروبى آخر ، وأراد أن يفعل معه الفاحشة وهو نائم ، وصرخ طالبًا نجدته ، ولكن المعتدى أنكر ذلك ، ويبرر موقفه بأنه قد سمع صراخه ، وحضر لنجدته ولكنه أمسك به وادعى عليه ما ادعى به ، واستشهد المعتدى عليه ببعض الشهود الذين أكد بعضهم أن المعتدى حاول اغتصاب المعتدى عليه ، وأنه قد رآه البعض وهو فى حالة تلبس (٣).

وهناك صورة أخرى للاعتداءات اللا أخلاقية ، مثل ممارسة الدعارة بين أحد الأوروبيين مع إحدى المسلمات ، وكان يمارس ذلك بإحدى الحدائق خاصة بشيخ طائفة المغاربة فى المدينة ، وثبت من أقوالهما بأن ممارسة الدعارة تم بناء على موافقتها وبدون إكراه منها ، نظير حصولها على مبلغ معين ، وقد ضبطهم صوباشى المدينة ، وطبق عليهما ما أمر به الشرع وأقره فى مثل هذه القضية (٤).

---

١ – سجل رقم ٢١ ، مادة ٤٧٣ ، ص ١٦٩ ، بتاريخ ٢١ جمادى الأولى عام ٩٥٩ هـ / ١٥٥١م : اعتداء بعض الأهالي بالضرب على مطلقته اليونانية ، وحدث بها أضرار .

٢ – سجل رقم ٢١ ، مادة بدون رقم ، ص ٢٢٧ ، بتاريخ ٣ محرم عام ٩٦٣ هـ / ١٥٥٥م : اعتداء أحد أفراد جماعة الكوميليان على مطلقته الإضالية واستولى منها على بعض الأوانى النحاسية .

٣ – سجل رقم ٣٦ ، مادة ١٧١٢ ، ص ٦١٩ ، بتاريخ ٣ صفر الخير عام ٩٩٨ هـ / ١٥٨٩م : ادعى أحد الكتنيوتين باعتداء بعض اليونانيين عليه ، وحاول اغتصابه .

٤ – سجل رقم ٥٣ ، مادة ٢٦١ ، ص ١٢٥ ، بتاريخ ١٤ محرم عام ١٠٨٧ هـ / ١٦٧٦م .

واتهم أحد الأمراء الكتخدا بالمدينة باغتصابه إحدى الأوروبيات ، واشتكى شقيقها بذلك إلى السلطات الحاكمة بالمدينة ، وكانت الشكوى أو الواقعة ذات أهمية لدرجة أن الذين حضروا التحقيق في هذه الشكوى هم أغا الحوالة وجاويش مستحفظان وجاويش عزبان وجاويش المتفرقة وجاويش الكوميليان ، وجاويش تفكجيان وجاويش الجراكسة أي مندوبين عن السبعة أوجاقات بالمدينة ، بالإضافة إلى حضور بعض العلماء والأكابر مثل مفتي الثغر وأغا دزدار الحصار الأشرفي ونقيب السادة الأشراف وغيرهم من أكابر القوم ، ولكن كتخدا المدينة أنكر ذلك، وأقسم على ذلك واستشهد ببعض العلماء والأكابر الذين نفوا ذلك (١).

كما شهدت الاعتداءات أيضًا نوعًا آخر كالاعتداء على أملاك بعضهم وإتلافها أو سرقة البضائع منهم ، فحدث أن اعتدى البعض على مراكب الآخرين ، وأتلفها ، ويطالب بالتعويض عما أصابه من أضرار (٢).

واعتدى بعض أصحاب الخمارات على بعض المحلات المخصصة للخياطين ، واستولى منها على بعض الأقمشة الخاصة ببعض الزبائن ، وسلمها إلى بعض أفراد الأوجاقات العسكرية تركهن لديه حتى يتم سداد الديون المستحقة لصاحب الخمارة (٣)، كما اعتدى البعض على بعض المحال المخصصة لبيع الأسلحة ، وتم استيلائهم على بعض هذه الأسلحة ، ولكنهم ينكرون ذلك (٤).

وشمل هذا الاعتداء أيضًا استيلاء البعض على عبيد الآخرين فقد اتهم بعض الإسبارطيين أمين بيت المال باستيلائه على عبدين خاصين به ، فأنكر ذلك - أمين بيت المال ، ويذكر

---

١ - سجل رقم ٥٧ ، مادة ٢١ ، ص ١٠ ، بتاريخ ٣ رمضان عام ١٠٩٨ هـ / ١٦٨٦م .

٢ - سجل رقم ٢٤ ، مادة بدون رقم ، ص ٩٣ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٨٣ هـ / ١٥٧٥م : وتمثل حادثة اعتداء بعض البحار الأضالين على مركب أحد البنادقة ، وهي راسية في الميناء ، ونتج عن ذلك ، إغراق بعض القوارب وبعض الآلات .

٣ - سجل رقم ٩ ، مادة ٢٩٤ ، ص ٩١ ، بتاريخ ٢٠ جمادى الثاني عام ٩٩١ هـ / ١٥٨٣م .

٤ - سجل رقم ١٤ ، مادة ٦٩٤ ، ص ٢٠٤ ، بتاريخ ١٩ رمضان عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م : تنص على اعتداء بعض الرودسيين على المحلات المخصصة لبيع الأسلحة واستولى منها على ثلاث سيوف .

أنهما ملكًا خاصًا به ، ولكن يثبت الأوروبى بالمستندات والشهود بملكيته لهما وعلى هذا يسلمان لصاحبهما الأوروبى(١) ، ولا نعرف سببًا لادعاء أمين بيت المال بملكيته لهذين العبدين، هل استغل منصبه وادعى ذلك ، وإن كان ما فعله يرجع إلي ذلك بسبب فإن العدالة لا تسير فى مجراها الصحيح .

أما بخصوص تصفية التركات فقد أخذت أشكالاً وأنماطًا معينة ، فقد يكون صاحب التركة غائبًا عن البلاد ، بسبب سفره للخارج(٢) ، وقد يكون صاحب التركة فقيرًا معدمًا ، ويذكر وهو على فراش المرض قيمة ما يمتلكه من ملابس وأشياء يستخدمها فى حياته اليومية(٣)، ويحدث أن يكتب البعض وصيته قبل وفاته ، ويذكر أن إرثه سينحصر فى زوجته وابنته ، ويذكر ما يمتلكه من عقار ، وممتلكات أخرى (٤)، وقد تكون التركة مشتملة على بعض البضائع مثل الأحرمة والصور والأرز(٥) ويذكر فى وصيته قيمة ماله ، وما عليه من الديون ، ويذكر سبب هذا الدين ، سواء أكان ذلك فى شكل قروض أو بضاعة ، ويستشهد ببعض الشهود (٦)، ويعين البعض قبل وفاته وصيًا على تركته المخصصة لزوجته وابنه المقيمين خارج البلاد ، ويكون ذلك الوصى هو جوربجى سردار مستحصفظان سابقًا ، ويقوم بحصر التركة ، ويصرف لهم مبالغ من المال حتى يتم تصفية التركة (٧).

---

١ – سجل رقم ٢٦ ، مادة ٣٨١ ، ٣٨٢ ، ص ١٢٤ ، بتاريخ ٧ شوال عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م .

٢ – سجل رقم ٨ مادة ٩٠٠ ، ص ٣٣٥ ، بتاريخ مستهل شهر رجب عام ٩٧٣ هـ /ك ١٥٦٥ م : تصفية تركة أحد اليونانيين الغائبين بحضور محضر عن المحكمة .

٣ – سجل رقم ١٤ ، مادة ١١٨١ ، ص ٣٦٥ ، بتاريخ ٦ ربيع الأول عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩م : وصية أحد الفرنسيين وهو متوعك على فراش المرض ، وتم حصر تركته ، وألا ينكر مصيرها بعد موته .

٤ – سجل رقم ٣٥ ، مادة ٤٥٦ ، بتاريخ ٨ ربيع الأول عام ١١٠٧ هـ / ١٥٩٨م : كتاب وصية بعض القبارصة ، لزوجته وابنته ، بعد وفاته لزوجته وابنته .

٥ – سجل رقم ٣٦ ، مادة ٦٧ ، ص ٢٧ ، بتاريخ ١٤ جمادى الآخر عام ١٠١٧ هـ / ١٦٠٦م .

٦ – سجل رقم ٤٢ ، مادة ٥٧٣ ، ص ١٧٧ ، بتاريخ ١٠ رمضان عام ١٠١٦ هـ / ١٦٠٥م .

٧ – سجل رقم ٦٥ ، مادة ٤٩٥ ، ص ٢٧٣ ، بتاريخ غرة محرم الحرام عام ١٠٣١هـ / ١٦٢١ م . أوصى بعض القبارصة بذلك قبل وفاته .

وإذا كان البعض قد كتب وصيته وهو على فراش المرض فإن البعض الآخر كان لا يكتب وصيته قبل وفاته ، ولا ينكر الورثة الشرعين له ، ويترك ذلك للورثة لإثبات حقهم الشرعى فى الوراثة ، وقد حدث أن توفى بعض الخبازين ، وانحصر إرثه فى أخيه من أبيه ، الذى يطالب بحق إرثه فى أخيه فى المخبز المؤجر من بعض الأوقاف ، ويحكم له بذلك الإرث(١) وتوفى شخص آخر فى تونس ، ولم يكن له وريث سوى أخيه ، وأثبت أن والدته هى الأخرى قد توفيت منذ مدة ، ويثبت ذلك ، ويستشهد ببعض المؤذنين (٢).

وإذا كان البعض قد ترك وارث له ، فإن البعض الآخر لا يترك وريثًا له ، ولذلك يطالب بعض عبيده من المسلمين الإنجليز الأصل بحقهم فى الإرث وذلك كالوارث الوحيد لسيده المتوفى أغا الينكجرى الجزائرى طايفة القابى قول ، وانحصر إرثه الشرعى فى بعض الممتلكات ، وقد أثبت أن سيده قد اعتقه قبل وفاته ، واستشهد ببعض الجزائرين ، الذين أكدوا ذلك ، وأنه قد اعتنق الإسلام ، وقد طلب بيت المال القابى قول إرثه الشرعى(٣) .

وإذا كان البعض يطالب بإرث سيده أو أخيه ، فأحيانًا يتوفى البعض ولا يترك وارث له سواء من أهله أم من عبيده وفى هذه الحالة تؤول ممتلكاته إلى قلم الجوالى ، والتى تقوم بدورها ببيع هذه الممتلكات المتعلقة بالمتوفى مثل حصته فى بعض المراكب ، وقد اشترى هذه الحصة بعض القبودانات الفرنسيين ، وقد لوحظ أن بعض اليهود كانوا يعملون فى هذا القلم ، كما أن المشرف على هذا القلم هو أحد الأمراء المماليك برتبة جوربجى (٤). ويستولى بعض الأوروبيين على ممتلكات بعض المتوفين الأوروبيين ، وكان عليه دين لأحد أفراد الأوجاقات العثمانية من مستحفظان الذى يطلب بدينه ، ويتعهد بالدفع(٥) ويتم فعلاً التسديد فيما بعد(٦).

---

١ – سجل رقم ١٦ ، مادة ١١٩٠ ، ص ٤٣٥ ، بتاريخ ١٢ صفر الخير عام ١٠١٤ هـ / ١٦٠٥م ، وفاة أحد القبارصة المؤجر لأحد مخابز الأوقاف .

٢ – سجل رقم ٥٤ ، مادة ٢٦ ، ص ١٥ ، بتاريخ ٢٦ جمادى الآخر عام ١٠٨٧ هـ / ١٦٧٦ م : وفاة أحد اليونانيين بتونس ، ويثبت أخيه أنه الوريث الوحيد ، وخاصة بعد وفاة والدته .

٣ – سجل رقم ٥١ ، مادة ١٤٤٩ ، ص ٦١٨ ، بتاريخ ٩ ذى القعدة الحرام عام ١٠٧٧ هـ / ١٦٦٦ م.

٤ – سجل رقم ٥٧ ، مادة ٢٤ ، ص ١١ ، بتاريخ ٥ رمضان عام ١٠٩٨ هـ / ١٦٨٦م .

٥ – سجل رقم ٦٠ ، مادة ٣٦٦ ، ص ٢٠٨ ، بتاريخ ٧ ذى القعدة عام ١١١٤ هـ / ١٧٠٢م : ويذكر أن قيمة الدين ١٥١ قرشًا .

٦ – نفسه ، مادة ٤٥٢ ، ص ٢٦١ ، بتاريخ ٢٩ محرم عام ١١١٦٥ هـ / ١٧٠٣ م .

يأتى بعد ذلك اعتناق بعضهم الإسلام ، ويذكر أنه اعتنق ذلك الدين الجديد ، دون أى ضغط عليه ، وتلفظ بالشهادة بقوله « أشهد أن لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ »(١) ويذكر البعض أنه قد أبرئ نفسه من كل دين يخالف الدين الإسلامى ، وأنه قد سمى نفسه محمد(٢) وشمل أيضاً عملية اعتناق الدين لبعض الجاريات التابعة لأحد الفرنسيين(٣) وإن كان لايذكر هل وافق ذلك الفرنسى على إسلامها ، أم أن أحد المسلمين قد اشتراها واعتقها لوجه الله تعالى .

وإذا كانت هذه الجارية تابعة لأحد الفرنسيين ، فهناك بعض الجوارى الخاصة بأحد المسلمين، والذى يحضر عملية إسلامها ، ويشهد اعتناقها لدين الإسلام ، ويسجل فى نفس المحضر ، أنه اعتقها لوجه الله تعالى ، وأنها أصبحت حرة من أحرار المسلمات لها ما لهن وعليها ما عليهن(٤) واعتنق بعض العبيد الإسلام ، وخشوا من إعلانه ، وسمع بعض المسلمين بذلك ، فأحضر الشخص الذى له الحق فى بيع هذا العبد ، وتم الاتفاق على بيعه فى أسواق المدينة برضا صاحبه (٥).

وقد يحضر اعتناق الإسلام بعض الشخصيات المهمة مثل بلك باشى الينكجرية بالثغر ، ونقيب الأشراف ، ومفتى الإسلام ، وكثير من أعيان المدينة (٦)، وربما يرجع ذلك إلى أن

---

١ - سجل رقم ١٦ ، مادة ٣٨٦ ، ص ١٦١ ، بتاريخ ١٣ جمادى الأولى عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤م ، تحول بعض اليونانيين إلى دين الإسلام ، (انظر الملحق رقم ١٨) .

٢ - سجل رقم ١٨ ، مادة ٣٨١ ، ص ١٢٨ ، بتاريخ ٩ شعبان عام ٩٩٠ هـ / ١٥٨٢م : اعتناق بعض الكريتون الدين الإسلامى وسمى نفسه محمد ، انظر الملحق رقم (١٩) ، سجل رقم ٣٨ ، مادة ١٤٢ ، ص ٣٤ بتاريخ ١٩ رجب عام ١٠٢٦ هـ / ١٦١٧م ، اعتناق بعض السالونيك الدين الإسلامى ، سجل رقم ٢٥، مادة ١١٥٦ ، ص ٢٧٠ ، بتاريخ ١٧ صفر الخير عام ٩٩٧هـ / ١٥٨٨م ، اعتناق بعض الكنديوتين الدين الإسلامى .

٣ - سجل رقم ٢٠ ، مادة ٩٩ ، ص ٢٩ ، بتاريخ ١١ ربيع الآخر عام ٩٩٢ هـ / ١٥٨٤ م .

٤ - سجل رقم ٣٥ ، مادة ٥٥٢ ، ص ٢٢٨ ، بتاريخ ٥ جمادى الآخرة عام ١٠١٨ هـ / ١٦٠٩م .

٥ - سجل رقم ٤٥ ، مادة ٣١٥ ، ص ١٣٦ ، بتاريخ ١٩ محرم عام ١٠٣٥ هـ / ١٦٢٥ م .

٦ - سجل رقم ٤٨ ، مادة بدون رقم ، ص ٢٧٩ ، بتاريخ ٤ شعبان عام ١٠٤٩ هـ / ١٦٣٩ م : اعتناق بعض الإنجليز دين الإسلام .

يكون لهم شرف حضور هذه المناسبة السعيدة ، أو أن يكونوا قد شهدوا على ذلك خشية أن يدعى البعض ، أنه قد تحول إلى دين الإسلام تحت ضغط أو ظروف معينة .

وقام البعض بوقف بعض الممتلكات الخاصة للصرف على أحد الكنائس بالمدينة ، وعلى فقرائها ، ويذكر فى حجة الوقف بأنه لا يجوز البيع أو الرهن ، ولا بأى وجه من الوجوه إلا للصرف عليها ، ويذكر أنه فعل ذلك لوجه الله تعالى[1] ، ويقوم البعض باستئجار الوقف الخاص بفقراء الفرنسيين ، وينص عقد الإيجار لمدة سنة هجرية ، تدفع على ثلاث أقساط متساوية [2].

ولم يقتصر الإيجار على مبانى الأوقاف ، بل تعدى المنازل والمحلات ، ولذلك كتب عقد الإيجار بالصيغة المستخدمة حتى يومنا هذا ، فيكتب عقد الإيجار لمدة سنة كاملة ، ولكن تدفع الأجرة مع نهاية كل شهر[3] والفرق الوحيد فى عصرنا الحالى هو أن الأجرة تدفع مقدمًا ، ويستأجر البعض المحلات ، ويذكر فى العقد حرفة صاحب العقار[4] ويوكل صاحب المنزل أحيانًا البعض فى تأجير المنزل ، ويستلم الإيجار نيابة عنه فى نهاية كل شهر [5].

وشهدت الإيجارات ، الإيجار المشترك ، ويتعرضون بسبب ذلك للسرقة ، وخاصة سرقة الأشياء الثمينة كالمجوهرات ، وأثناء التحقيق يتقدم بعض الشهود للإدلاء بأوصاف اللصوص ، وتكون النتيجة أن يؤمر صاحب المنزل بإغلاق باب المنزل ، وتعيين أحد البوابين لحراسته[6] وأحيانًا تؤجر الأدوار العليا لأحد الأفراد ويكون للمنزل حديقة ، ويستغلها المستأجر ،

---

١ - سجل رقم ٣٢ ، مادة ٢١٥ ، ص ٨٣ ، بتاريخ ٢٨ شعبان عام ١٠٠٨ هـ / ١٥٩٩م : وقف منزلاً ومخبزًا كاملين على كنيسة سادى بالمدينة .

٢ - سجل رقم ٤٧ ، مادة ٦٨ ، ص ٢٥ ، بتاريخ ٥ شوال عام ١٠٥٠ هـ / ١٦٤٠ م .

٣ - سجل رقم ١٤ ، مادة ٧٣٨ ، ص ٢١٦ ، بتاريخ ٤ شوال عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م : استأجر بعض الروديسيين مسكنًا مذكور مواصفاته بالعقد .

٤ - سجل رقم ١٤ ، مادة ٩٨٢ ، ص ٢٢٨ ، بتاريخ ١٢ ذى الحجة عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩م .

٥ - سجل رقم ٢٠ ، مادة ٢٢٨ ، ص ٨٠ بتاريخ ١٧ جمادى الآخرة عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م : صاحب المنزل سيدة مغربية ، وقد وكلت ابنها فى عملية التأجير لأحد الجنويين ، بمبلغ قدره ثلاثون نصف سلمانية شهريًا .

٦ - سجل رقم ٢١ ، مادة ١٨٨ ، ص ١٥٧ ، بتاريخ ٦ سفر عام ٩٧٢ هـ / ١٥٦٤م .

ويتضرر صاحب المنزل من ذلك ، ويتقدم بشكوته ، ويصر المستأجر بأنه قد استأجر المنزل بحديقته(١) ونتيجة لشكوى صاحب المنزل يعتدى المستأجر عليه بالضرب ، ويسبب له بعض الأضرار بالمنزل ، ويطالب بالتعويض عن الخسائر التى لحقت به (٢) .

ويدعي بعض أصحاب المنازل على المستأجرين بعدم دفع الإيجار لمدة ثلاث سنوات ، ويثبت المستأجر بأنه قد دفع الإيجار لوكيل صاحب المنزل ، ويثبت ذلك وينتهى الأمر بعزله من الوكالة ، ويستلم المستأجر مخالصة بذلك(٣)، وقد استأجر القنصل الإنجليزى وكالة خاصة ببعض الأهالى ، واشترط على دفع الإيجار كل سنتين(٤) ويتأخر البعض في دفع الإيجار لمدة ست سنوات مما يضطر صاحب المنزل إلى الحجز عليهم ، ويصادر البضائع التي كانوا يتاجرون فيها مثل السنامكى ، وخيار شنبر ، وكتان وغير ذلك من الأشياء الأخرى (٥).

والشيء الملفت للنظر ، هو لماذا تأخر الإيجار هذه المدة الكبيرة ، فكما هو واضح أنه تاجر مقتدر ، وظهر هذا من البضائع الموجودة لديه . فربما يرجع ذلك إلى أنه كان يريد الامتناع عن الدفع ثم يهرب بعد ذلك ، وهذا أمر بعيد الاحتمال ، لأن البضائع موجودة كما أن هذا لا يعني تخفيف المسئولية عن صاحب العقار ، الذى انتظر عليه طيلة هذه المدة ، وكان المفروض أن يطالبه عن التأخير لفترة معينة . ووصلت عملية التأخير في دفع الإيجار لمدة عشرة شهور . مثلما حدث في مخبز خاص بالأوقاف ، ويشكوه ناظر الأوقاف ، ويتدخل البعض لإنهاء هذا الخلاف ، وبالرغم من ذلك ، لم يلتزم المستأجر بالدفع ، وينتهى به الأمر بعد ذلك إلى الطرد(٦).

---

١ – سجل رقم ٢٤ ، مادة بدون رقم ، ص ٢٤ ، بتاريخ ٣ محرم عام ٩٨٣ هـ / ١٥٧٥م : تأجير بعض الفرنسيين بعض الأدوار العليا من المنزل واستغل الحديقة بالمنزل لحسابه الخاص .

٢ – نفسه ونفس التاريخ والصفحة .

٣ – سجل رقم ٢٦ ، مادة ١٠١٩ ، ص ٣١٦ ، بتاريخ ١٠ ربيع الثانى عام ٩٩٨ هـ / ١٥٨٩م.

٤ – سجل رقم ٣٣ ، مادة ٣٨ ، ص ٢١ ، بتاريخ ٧ رجب عام ١٠٠٩ هـ / ١٦٠٠م .

٥ – سجل رقم ٤٨ ، مادة ٣٦١ ، ص ١٩٦ بتاريخ غرة شهر ربيع الثانى عام ١٠٥٧ هـ / ١٦٤٧م .

٦ – سجل رقم ٥١ ، مادة ١٦٤١ ، ص ٦٩٠ ، بتاريخ ٢٥ ربيع الثانى عام ١٠٧٨ هـ / ١٦٦٧ م .

ويأتى بعد ذلك اختيارهم للقناصل بالمدينة ، ويبدو أنها كانت اختيارية بين رعايا الدول الأوروبية ، ويطالبون أحيانًا بتغيره ، كما حدث فى عام ١٠٠٠ هـ / ١٥٩١م . طالب التجار الإنجليز والجنويين والمسينين ، بعزل القنصل الفرنسى ، لمجرد أنه غير نزيه وعادل فى تحصيل الرسوم المفروضة على تجار المدينة (١). والشيء الملفت للنظر هو أن رعايا الدول الأخرى هى التى تطالب بالعزل ، ويبدو أن كل قنصل يختص بتحصيل الرسوم المفروضة على التجار الأوروبيين ، فى مدينة معينة ، وعلى هذا فقد طالبوا بعزله وتعيين قنصل آخر بدلاً منه .

وبخصوص تغيير الجنسيات فقد ظهرت فى تلك الفترة ، فقد تقدم أحد البحارة الجنويين وطلب بتغيير جنسيته إلى الإنجليزية ، وأنه سيرفع العلم الإنجليزى ، ويطبق عليه القانون الإنجليزى ، وتم ذلك بحضور القنصل الإنجليزى ، ويذكر بأنه فعل ذلك ، دون الضغط عليه(٢).

هكذا ساهم الأوروبيين فى المجالين الاقتصادى والاجتماعى فى مدينة الإسكندرية فى العصر العثمانى ، ففى المجال الاقتصادى تعرضت الدراسة لكافة أنوا ع السلع التى تعاملوا فيها ، وتخصص كل فئة منهم فى تجارة سلعة ، وقيامهم فى هذا المجال أما لحسابهم الخاص أو كوكلاء للآخرين ، أو تكوين شركات خاصة بتجارة سلعة معينة وشاركهم فى ذلك بعض الأهالى ، أو بعض أفراد الجاليات الأخرى كالمغاربة مثلاً حتى أنهم قاموا بتوريد البقسماط والأسلحة للقوات العثمانية ، وقد لوحظ فى تعاملهم بتجارة المراكب ، تعرضهم لأنوا ع المراكب المستخدمة خلال هذه الفترة مثل القرة (٣)، والأكريب(٤) ، والغليون(٥) ، والشيطيلية(٦) ، وغير ذلك من الأنوا ع الأخرى ، بالإضافة إلى ذلك دورهم فى تصدير واستيراد بعض المنتجات التى تعاملوا معها فى هذا المجال .

---

١ – سجل رقم ٣٠ ، مادة ٣٦٠ ، ص ٣٠٦ ، بتاريخ ٦ ربيع الثانى عام ١٠٠٠ هـ / ١٥٩١م .

٢ – سجل رقم ٤٨ ، مادة ٢١ ، ص ٨٤ ، بتاريخ ١٩ بتاريخ ربيع الثانى عام ١٠٥٨ هـ / ١٦٤٨ م .

٣ – انظر فى معناها .

٤ – انظر فى معناها .

٥ – انظر فى معناها .

٦ – انظر فى معناها .

ومن جانب آخر سلطت الدراسة الأضواء على جوانب التعامل الاقتصادى بين الأفراد ، ومن أهم الظواهر التى أبرزتها الدراسة ظاهرة الاقتراض والقرض منها سواء أكانت أغراضاً اقتصادية لتمويل صفقات تجارية أو لأغراض أخرى ، ثم عرضت للمشاكل المصاحبة لتسديد هذه القروض وضماناتها .

وفى الجانب الاقتصادى أيضًا تعرضت الدراسة لأنواع العملات التى سكت خلال هذه الفترة، مثل العثمانلى[١] والدينار الذهبى الجديد[٢] والدينار الذهبى البندقى[٣] والشريفى الجديد[٤] والريال والقرش[٥] وأنصاف الفضية[٦] والأكروسة[٧] بالإضافة إلى الأوزان مثل الرطل والأقة والقنطار[٨] والأردب[٩] والكيلة[١٠] والمقاسات مثل الأمتار .

---

١ - العثمانلى ، انظر فى معناها .

٢ - الدينار الذهبى الجديد ، انظر فى معناها .

٣ - البندقى ، نقد ذهبى عيار عال يقرب من أربعة وعشرين قيراطًا ، وهو ينسب إلى مدينة البندقية التى بدأت فى ضربه ، عام ١٢٥٢م ، فى وقت كانت نقود المماليك من الدنانير الذهب قد بدأت تفقد سمعتها العالمية ، بسبب عدم العناية بنقوشها مع خفض عيارها وتقارب أوزانها مما دفع شعوب الشرق العربى كله حتى سلاطين المماليك الجراكسة أنفسهم للإقبال على التعامل بالبندقى أو الدوكان ، وأطلق المؤرخون على هذا النوع من النقود اسم الشخصية للصور الآدمية المنقوشة عليه ، ومن بينها صور القديسين ، وصور دوج البندقية الذى نسب إليه النقد «دوكان» ويشير المقريزى إلى أنه منذ سنة ٨١٠م كثر تداول الدوكان فى مصر ، وتمتعت بسعر قانونى حتى أن جمرك الإسكندرية أصر على أن يدفع التجار الأوروبيون قيمة البضائع السلطانية بالسبائك الذهبية أو البندقى ومعنى هذا أن البندقى قد شاع تداوله فى أسواق مصر ، متمتعاً بثقة كبيرة فى مطلع القرن الخامس عشر ، وما جاء العصر العثمانى إلا وكان البندقى قد تغلغل كوسيط للمبادلة فى كل أقاليم مصر . (انظر عبد الرحمن فهمى ، المرجع السابق ، ص ٥٧٧) .

٤ - الشريفى الجديد ، ويعرف بالشريفى طره له أو الطره لى نسبة إلى الطرا (الطغراء) وهو نقد ذهبى تركى ضرب فى عهد السلطان مصطفى الثانى (١١٠٦ هـ - ١١١٥هـ / ١٦٩٤ - ١٧٠٣م) (طغرالى التون) طغرالى نسبة إلى نقش الطغراء ، أو الطره باسم السلطان ، على أحد وجهى العملة ، وقد أطلق=

....

....

= عليه الجبرتي الجنزرلي أو المحبوب الجنزرلي نسبة إلى الحلقة المشرشرة لهذا النقد ، وهي أشبه بالإطار أو الجنزير وقد حدد الجبرتي سعره في عام ١١٤٧هـ / ١٧٣٦م بمائتي نصف فضة ، والطغرالي هو الطرلي أو الجنزرلي عرف به هذا النقد هو زر محبوب ، زر كلمة فارسية بمعنى الذهب ، ولهذا فإن النقد يعني الذهب المحبوب ، لارتفاع ذهبه ، وظل الزر محبوب يتداول إلى أن ضربت المجيدية الكبيرة في عام ١٨٤٤م ، فاستغلت النساء الزر المحبوب في اتخاذه قلائد يزين به صدورهن . (انظر ، عبد الرحمن فهمي ، المرجع السابق ، ص ٥٧٦) .

٥ – القرش ، في الأصل تعريب Groshen الألمانية ، وهي تعني البياستر Piaster أي النقد الإسباني الفضة الذي ضربه وتداوله ، في مطلع القرن السادس عشر الميلادي ، ثم استقر التعامل التجاري مع بلدان الشرق العربي في مصر ، ضرب هذا النقد في تركيا لأول مرة في عهد السلطان سليمان الثاني (١٦٨٦ – ١٦٩٠) ، وفي مصر ضربت القروش في عهد علي بك لأول مرة (١١٨٣هـ / ١٧٩٦م) . (انظر ، عبد الرحمن فهمي ، المرجع السابق ، ص ٥٢٥) .

٦ – أنصاف الفضة ، انظر في معناها .

٧ – الاكروسة ، تعادل أربعة وثلاثين نصف فضة . (انظر السجل رقم ٢٤٢ ، مادة ٢٢٢ ، ص ١٨٤ ، بتاريخ ٢٥ شعبان عام ١٠١٦ هـ / ١٦٠٧م) .

٨ – الأردب ، يستخدم في وزن الحبوب والأشياء الصلبة ، وكان حجمه الحقيقي يختلف تبعًا للحبوب الموزونة وكذلك المكان الذي كان يستخدمه فيه عملية الوزن ، وفي القرن الخامس عشر كان يقدر بـ ٩٠ لترًا ، وفي ١٦٦٥ قدر بـ ٧٥ لترًا ، وفي القرن الثامن عشر ضعفت قيمته وأصبح يساوي ١٨٤ بوشل ، وفي نهاية القرن الثامن عشر كان الأردب ينقسم إلى أربعة وعشرين جزءًا وأحيانًا ما كان ينقسم إلى ١٣٠ أقة (انظر Shaw, op. cit., p. 170 ، سميرة فهمي ، المرجع السابق ، ص ١٢٥) .

٩ – الكيلة ، انظر في معناها .

وقد ضم المجال الاقتصادى بالحرف والصناعات التى عملوا بها واحترفوها وتخصص كل فئة منهم فى حرفة معينة وصناعة معينة ، وقد لوحظ أن نظام الحرف كان قائمًا مع التكوين الدينى ، أو العرفي للطوائف ، فمع استثناءات قليلة كان أعضاء الطائفة ينتمون إلى نفس المجتمع المحلى الدينى أو العرفى ، وإذا مارس أعضاء نفس الديانة فإنهم يشكلون طوائف على حسب بلادهم ، ونوع تجارتهم وعبادتهم الدينية(١) وقد لوحظ أن اليهود الأوروبيون احترفوا حرفًا معينة مثل السمسرة والترجمة والصيارفة ، وكان لهم عمل أيضًا بصفتهم سماسرة للمعادن النفيسة والسمكرة وصناع الزراير (٢).

وتعرضت الدراسة من خلال الوثائق للوظائف والدواوين العثمانية التى كانت موجودة خلال هذه الفترة ، مثل أغا الحوالة(٣) وكان يشرف على بيت المال وتصدير الأرز ، والبارود ، وبلوك الجوالى(٤) وقابودان الثغر(٥) وجوربجى(٦) وسردار مستحفظان(٧) والقابى قول(٨) وجاويش

---

١ - ليلى عبد اللطيف أحمد ، دراسات فى تاريخ ومؤرخي مصر والشام أبان العصر العثماني ، ص ١٢٥ .

٢ - هاملتون جب ، هارولد بوون ، المرجع السابق ، جـ٢ ، ص ١٤٣ .

٣ - أغا الحوالة ، انظر فى معناها .

٤ - بلوك الجوالى ، انظر فى معناها .

٥ - قابودان الثغر ، انظر فى معناها .

٦ - جوربجى ، انظر فى معناها .

٧ - سردار مستحفظان ، انظر فى معناها .

٨ - قابى قول ، قبد أوقابى فى التركية بمعنى بوابة أو باب وقول بمعنى عبد . واستعمال كلمة قبو ، بمعنى الإشارة إلى بلاط ملكى ، فارسى الأصل وهذا راجع إلى العادة التى جرت بوجوب جلوس العاهل فى البوابة الكبرى أمام قصره ، لكى يتلقى العرائض ، ويقيم العدالة ، وإلى جانب الكلمة التركية قبو توجد أيضًا الكلمة العربية باب والفارسية در فى مصطلحات عثمانية بهذا المعنى . ولم يحدث سوى فى أوقات متأخرة أن استعمل الباب العالى للإشارة إلى مقر الحكومة كشيء مفصول عن بلاط السلطان ، ورغم أن لفظ قبو والبرى كان يصح أن يشمل كل شخص فى وضع العبيد ممن يقومون على خدمة السلطان ، فإنه استعمل بوجه خاص للإشارة إلى القوات التى تتقاضى أجرًا مميزًا لها عن القوات الإقطاعية ، (انظر ، هاملتون جب ، هارولد بوون ، المرجع السابق ، جـ١ ، ص ٦٤ ، هامش ١) .

عزبان وكوميليان[١] والمتفرقة[٢] وتفنكجيان[٣] والجراكسة[٤] ، ومفتى الثغر[٥] ، ونقيب الأشراف[٦] ، وغير ذلك من الوظائف الأخرى .

---

١ - كوميليان ، وتنطق الجنوليان ، وقد ذكرت فى بعض المصادر العربية باسم جمليان أى أصحاب الجمال ، ويرجع ذلك لاستخدام أصحابها الجمال . (انظر ، محمد بن إياس الحنفى ، بدائع الزهور فى وقائع الدهور ، جـ٥ ، ص ٢٤١) . وقد اشتركت هذه الفرقة مع السلطان سليم فى فتح مصر ، وبعد الفتح قامت بالدور الرئيسى بالاشتراك مع فرقة التفنكجيان فى تأييد السلطة العثمانية وفى إخماد القبائل العربية ، والعصابات المملوكية التى ظلت تقاوم بعد هزيمة الجيش المملوكى . (انظر ، ليلى عبد اللطيف ، الإدارة فى مصر فى العصر العثمانى ، ص ٢٢٤) .

٢- المتفرقة : واختصت المتفرقة أساساً بخدمة الديوان والباشا ، لذا عرف فى الوثائق باسم المتفرقة (ديوان مصر ، كما أشارت إليها المراجع العربية باسم المتفرقة الديوانية . وقد أسست المتفرقة فى مصر لأول مرة بعد إعلان قانون نامه بثلاثين عاماً ، أى فى عام ٩٦٢هـ / ١٥٥٤م ، من المماليك الذين كانوا يعملون من قبل فى خدمة الباشا ، ومن الجند الذين كانوا يحرسون القلاع الرئيسية لمصر ، وقد أسس هذا الأوجاق لمواجهة النفوذ المتزايد للأوجاقات الأخرى ، ولتقوية مركز الباشا بالنسبة لهم ، وكان هذا الأوجاق خليطاً من المشاة والفرسان . واختصت هذه الفرقة بالدفاع عن حدود مصر وثغورها ، وكان أهم أعمالها إمداد القلاع المحيطة بمصر بالجند ، وإن كانت الفرق الأخرى قد شاركها فى هذا الاختصاص ، فقد كان الجزء الأكبر منه يقع على المتفرقة نفسها ، ذلك بالإضافة للاشتراك فى الإمدادات المطلوبة للسلطان ، والحملات التى توجه داخل مصر للمتمردين والثائرين على السلطة . (انظر ليلى عبد اللطيف، المرجع السابق ، ص ٢٠٣ - ٢٠٤) .

٣ - تفنكجيان ، وأفراده من حاملى البنادق الفرسان ، وقد اشترك أفراده مع السلطان سليم فى فتح مصر ، وساهموا بعد ذلك فى توطيد السلطة العثمانية بعد رحيله ، وكونوا أحد الفرق العسكرية . (انظر :
Shaw, op, cit.p. 91 ., idem. The Financial and Adminstrative... pp. 189 - 191) .

٤ - الجراكسة : عرف هذا الأوجاق ، باسم جماعة مستحفظان قلعة مصر ، كما أشارت بعض المصادر المعاصرة باسم وجاق اليتكجرية (انظر ، مرعى بن يوسف الحنبلى ، نزهة الناظرين فيمن ولى مصر من الخلفاء والسلاطين ، ص ٤٨٢) وكانت مختصة بحراسة مدينة القاهرة . (انظر ابن إياس ، المرجع السابق، جـ٥ ، ص ٢٢٤) .

أما الجانب الثانى للدراسة ، فيتعرض لحياتهم الاجتماعية ، ومظاهر هذه الحياة وأهمها ظاهرة الزواج سواء أكان هذا الزواج من بعضهم البعض أم من الأهالى أو من الجوارى بعد اعتاقهن ، وتعرضت لإجراءات الزواج المختلفة وتقاليده كالمقدم والمؤخر وشروط الزواج التى تدون بالعقد والطلاق ومشاكله المترتبة على ذلك .

كما عرضت الدراسة لمظاهر العلاقات الاجتماعية الأخرى التى أظهرت الدراسة مشكلاتها والجوانب اللا أخلاقية فيها خاصة وأن البحث محدود بإطار الوثائق التى تسجل هذه العلاقات، وكلها مشاكل تتعرض فى الغالب لاعتداءات بالضرب أو السب أو ممارسة الشذوذ الجنسى أو الدعارة أو الاغتصاب ، وموقف السلطات الحاكمة من كل ذلك .

كما تعرضت الدراسة لجانب خير من جوانب الحياة الاجتماعية كظاهرة عتق العبيد والجوارى، موضحه الدوافع وراء ذلك ، وحالات العتق وشروطه إن وجدت ، ومن ناحية أخرى تعرضت الدراسة لظاهرة الأوقاف وتوجيهها للخير والبر ، كما أنه سجلت حالات اعتناق بعض أفراد هذه الجاليات للإسلام ، ولجوء بعضهم لتغيير جنسياتهم والإجراءات التى تتخذ فى مثل هذه الحالات .

---

٥ – مفتى الثغر ، له رأيه فى كثير من القضايا الشرعية ، وإن كان غير معترفاً به ، نظراً للأخذ بأفضلية رأى أهل السنة فى أغلب القضايا (انظر ، ليلى عبد اللطيف ، الإدارة فى مصر فى العصر العثمانى ، ص ٢٩٠) .

٦ – نقيب الأشراف : هو من نسل سيدنا محمد ﷺ ، ويعمل بوظائف مختلفة ، وله احترامه الخاص ، ويطلق عليه " نقيب الأشراف " ويكون بالاختيار من قبل الدولة وله سلطات مطلقة فى التعيين والقضاء وحضور الاجتماعات الإدارية الى تعقدها الإدارة العثمانية فى مصر ، ومنصب النقيب مدى الحياة . (انظر ، إبراهيم سلطح ، المرجع السابق ، ص ١٨٧) .

ملاحق الفصل الثانى

ملحق رقم (١)

وثيقة تبين بيع شمع أصفر

مصدر الوثيقة : أرشيف الشهر العقارى بالإسكندرية ، سجل مبايعات – رقم ٥ ، مادة ٣٧٠ بتاريخ غرة شعبان المبارك عام ٩٩٦هـ/١٥٥٨م.

ادعى المعلم عبد القادر بن محمد محمد بن يوسف الصروجى على بيرو بن ينى القبرصى على أن المدعى اشترا منه ثلاثون شوالات مملوءة بالشمع الأصفر الخام وذكر له أن زنتهم أربعمائة أقة ووصلها منه من كل أقة بعشرة أنصاف ويطالبه بذلك ويسال سؤاله عن ذلك فأجاب بالإنكار وطولب المدعى بالبيان . كل من المعلم على بن خطاب ابن شيفه وشهاب الدين أحمد الفلاس وسألهما الأشهاد له بما يعلماه فى الوفا وشهادتهما لدى مولانا الحاكم المشار إليه طبق دعواه وإزم بدفع ذلك وخرجا على ذلك ثم عاد واعترفا كل منهما أن زنة الشمع المذكور مايتا أقة وثمانون أقة وقبض على ذلك من المدعى وقبض المدعى الشمع المذكور ونفسه كل منهما لا يستحق على الآخر .

غرة شعبان المبارك عام ٩٦٦هـ / ٩ مايو عام ١٥٥٨م .

ملحق رقم (٢)

وثيقة تبين بيع فلفل أسمر

مصدر الوثيقة : سجل مبايعات – رقم ٥ ، مادة ٥٧٠ ، ص ٢٤٧ بتاريخ ١ ذى القعدة عام ٩٨٩هـ / ٢٧ نوفمبر ١٥٨١م .

ادعى الخواجا عبد العزيز بن المرحوم الشرفى يحيى بن المرحوم السراجى عمر المختار الشهير بالفهمى ادعى المعلم بنتيبتوا دالفين بن إيزب الفرنجى البندقى أنه يستحق فى ذمته من الفلفل الأسمر مايتا قنطار ثنتان وخمسة وستون قنطار من أصل ثلاثماية قنطار وعشرون قنطار من الفلفل المذكور بالوزن المصرى على العادة بمقتضى حجة شرعية ثابتة محكوم بها من قبل مولانا شيخ الإسلام محى الدين أفندى الحاكم الشرعى بالثغر مكتتبة صورتها بالسجل الحاكمى قبل تاريخه عند الحلول ويطالبه بذلك فسيل عن ذلك فأجاب بالاعتراف فى

ذلك وألزمه مولانا الحاكم المشار إليه بدفع ذلك لبنتيبتوا المدعى المذكور وإلزامه بطريقه الشرعي وعلى ذلك اعتقل عليه بطلب غريمه المذكور في تاريخه .

١ ذى القعدة عام ٩٨٩هـ / ٢٧ نوفمبر عام ١٥٨١م .

ملحق رقم (٣)

وثيقة تبين بيع جارية بيضاء اللون قبرصية الجنس واعتاقها بعد ذلك .

سجل مبايعات ، رقم ٦ ، مادة ٤٢ ، ص ١١٨ بتاريخ ثالث جمادى الثاني عام ٩٧١هـ / ٢٧نوفمبر ١٥٦٣م.

وفيه لدى مولانا بابي أفندى الحنفى أيده الله

ـن يوسف بن عبد الله من جماعة الكوميليان القاطن بالجزيرة الخضراء بالقرب من مقام سيدى أبي العباس المرسى نفعنا الله به اشترى متولي رياني النصراني المالكي ترجمان طايفة النصارى البنادقة بالثغر السكندرى فباعه جميع جارية بيضا اللون قبرصية الجنسية نصرانية عربية الوجه مقرونة الحاجب غنمية العين رقيقة البشرة على يدها اليمني السابية والإبهام ثلاث دقات أخضر تدعى نينا المرأة ابنة جرى بن اسره عناته بثمن قدره من الذهب الجديد خمسة وثلاثون دينار ثمنًا حالاً مقبوضًا بيد البائع المذكور من المشترى المذكور القبض التام باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي واعترف المدعى بتسليمه نينا المذكورة التسلم الشرعي بعداليها والمعرفة والمعاقدة الشرعية على ذلك بإيجاب وقبول شرعيين بتصادقهما على ذلك التصادق الشرعي ثم أشهد على متولي الميرى المذكور الأشهاد ذلك وهو في صحة واختيار أنه اعتق مرقوقته نينا ابنة جرجي المذكور أعلاه لوجه الله تعالى عتقًا شرعيًا وبمقتضى ذلك صارت نينا المذكورة حرة قسرًا لحد دار النصارى لها ما لهم وعليها ما عليهم ليس لأحد عليها سبيل ذلك ولا اسما الوالي الشرعي فإنها لمعتقها المذكور ولمن يستحق من بعده بالطريق الشرعي وشمل ذلك ثبوت وحكم بالموجب من قبل سيدنا الحاكم المشار إليه في تاريخه وحسبنا الله ونعم الوكيل .

الثلاثاء المبارك ثالث جمادى الثاني عام ٩٧١هـ / ٢٧ نوفمبر عام ١٥٦٣م .

ملحق رقم (٤)

وثيقة تبين بيع جلود جاموس

سجل رقم ٦ ، مادة ٢٩٥ ، ص ١١٩ بتاريخ سادس عشر ربيع الأول عام ١٠٠٤هـ / ٩ نوفمبر ١٥٩٤م.

حضر النورى على بن المرحوم الخواجي الكبير نور الدين على إبراهيم ابن المرحوم الخواجا ابى جودا والجلاد وحضر مع أبيهم بن أبرايم اليهودى ترجمان طايفة نصارى الفرنج البنادقة بالثغر السكندرى وذكر أبرايم الترجمان المذكور أنه مندوب فى خصوص ما يذكر فيه فى جانب مينو بيرو الفرنجي البندقى وأن المرحوم الخواجا على الجلاد والد النورى عليه المذكور كان يستحق ما هو وشقيقه المرحوم الخواجا أبو النصر خمسين دينار ذهب جديد أسوته بينهما قبلٌ ما نهى فيه مينو البندقى المذكور أعلاه ثمن جلود جاموس شناير ذكوراً منه كان ابتاعها مسينو المذكور منهما وسلمها سابقًا وأن المرحوم الخواجا على المذكور فى ذلك الحق النصف وبقى خمسة وعشرين دينار اختصت بولديه على شهاب الدين الغايب عن الثغر المذكور النورى على الحاضر بالمجلس وأن مينو المذكور وفى للنورى على المذكور جميع ما ذكره الترجمان المذكور وأشهد المحكمة الشريفة الآن بسبب تسجيل الأشهاد بذلك تصدق النورى على المذكور على جميع ما ذكره الترجمان وأشهد على نفسه إشهاداً شرعيًا وهو بحالتى صحة واختيار أنه استوفى يوم تاريخه من مينو الفرنجى البندقى المذكور أعلاه اثنى عشر دينار ونصف دينار بالاستيفاء الشرعي بالطريق الشرعي وأن القدر المذكور وحصته نحو النصف من الخمسة والعشرين دينار التى آلت إليه وإلى أخيه شهاب الدين المذكور إرثًا من قبل والدهما المرحوم الخواجا على المذكور من أصل الخمسين دينار الذهب الجديد الموصوف أعلاه ثمن الجلود والجاموس الشناير المذكورة أعلاه وأنه صار لا يستحق على مينوا المذكور أعلاه بسبب حصته فى ذلك مطالبته ولا غيابيًا بذلك وثبت الإشهاد بذلك لدى سيدنا الحاكم الشرعى المالكى المشار إليه بشهادة شهوده وصدوره لديه ثبوتًا شرعيًا فى سادس عشر ربيع الأول عام ١٠٠٤هـ/ ٩ نوفمبر عام ١٥٩٤م.

ملحق رقم (٥)

وثيقة عن التجارة في بيع المراكب

سجل رقم ٧ مادة ٧٧ ، ص ٢٨ بتاريخ ٤ ربيع الأول عام ١٠٠٣هـ / ١٧ أكتوبر ١٥٩٤م

لدى مولانا قاضى الإسلام الواثق بالرحيم الصمد مولانا أحمد أفندى

اشترى بترونكو ليفل وبن كوكور الركوزى بما لنفسه دون غيره ، في بايعة باكمو بن نقولة النصرانى اللوندسي فباعه ما هو جار فى ملكه بيده وتصرفه وحوزه واختصاصه ويجوز له بيع ذلك وقبض ثمنه بالطريق الشرعي وصدق على ذلك المشترى المذكور جميع المراكب الشيطية المرساه الآن بمينا الثغر السكندرى المشتملة على ستة قلوع ونبطتين لأربعة مراس حديد ياطر وخمسة حبال قنب قومنه وحبل واحد ابلبارجة وقارب كامل العدة والآلة ودست نحاس للبياض ودست ثانى نحاس لطبخ الشوربة وجمع ما اشتملت عليه المركب المذكور من الحبال والآلات البسلة لاجرايها وإرسالها المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافى لدعوى إليها شرعًا اشترا شرعيا وبيعا لازما مرضيًا بثمن قدر عن ذلك من الأكارسة الفضة الكبار تسعماية أكروسيا وخمسون أكروسيا ضريبة كل أكروس من ذلك سبعة وعشرين نصف ثمنا حالاً مقبوضًا بيد البايع المذكور فى المشترى المذكور واعترف بتسلم المركب البيع المذكور التسلم الشرعي بعد النظر والمعرفة والمعاقدة الشرعة على ذلك بإيجاب وقبول شرعيين ولاحاطة بذلك علمًا وخبرة نافيين للجهالة شرعًا وتصادقا على ذلك وثبت لدى مولانا أفندى الموميَ إليه بشهادة شهادة وصدوره لديه ثبوتًا شرعيًا وحكم بموجب ذلك حكمًا شرعيًا سوى فى ذلك مستوفيًا شرايطه الشرعية فى تقدم دعوى شرعية صدرت في ذلك لديه واشهد عليه فى رابع شهور ربيع الأول سنة ثلاث بعد الألف / ١٧ أكتوبر عام ١٥٩٤م .

ملحق رقم (٦)

وثيقة عن تعليم صبى عند اسكافى حرفى واشترط عليه بعض الشروط

سجل رقم ٨ مادة ٢٨ ، ص ١٥ بتاريخ ٥ جمادى الثانى عام ١٠٠١هـ/١٣ فبراير عام ١٥٩٣م .

حضر أندريا بن جورجى النصرانى القبرصى وزوجته ليونتا بنت لويزو النصرانية القبرصية وولده يوجى الصبى المميز القاصر عن درجة البلوغ وحضر معهم المعلم فرنسيس

ابن نقولا النصرانى الروسى الاسكافى وتوافقا اندريا المذكور أعلاه مع المعلم فرنسيس المذكور أعلاه على أن يسلم إليه ولده يوجى وتسلمه منه ليعلمه صنعة الإسكافى ويقوم بما يحتاج إليه الصبى المذكور من نفقة وكسوة وغير ذلك ويكون مقيمًا عنده فى محل سكنه لايفارقه ليلا وينظر بعين الشفقة والإحسان يفعل مثل ما يفعل الوالد مع ولده مادام على قيد الحياة حسبما توافقا على ذلك وتراضيا على موافقة والده الصبى المذكور أعلاه جرى ذلك وحرر فى تاريخه وحسبنا الله ونعم الوكيل .

ترجمة الفخرى عثمان من موجب الحصار الكبير ، ترجمة مصطفى بن عبد الله بلوك قلعة الدلتا .

الثلاثاء المبارك ٥ جمادى الثانى عام ١٠٠١هـ / ١٣ فبراير عام ١٥٩٣م .

ملحق رقم (٧)

وثيقة عن التجارة فى العبيد

سجل رقم ٨ ، مادة ٥٩ ، ص ٢٣ بتارخ ٢ ربيع الثاني عام ٩٧٣ هـ / ٢٧ سبتمبر عام ١٥٦٥م .

أشهد عليه الزينى محمد عبد الله الاسطنبولى شهوده الإشهاد الشرعى وهو فى صحته وطواعية واختياره أنه قبض وتسلم ومستوفى من المعلم جفره ابن ازناد من قطانية الجنوى مبلغًا وقدره من الذهب الأكرونى ماية دينار واحد وخمسون دينار ثمن مملوك قاصر فرنجى جنوين بن جاكمو الجنوى المبتاع له منه قبل تاريخه معلوم لهما شرعًا قبضا واستيفا شرعيين ولم يتأخر له قبله من ذلك شيئًا قل ولاجل وتصدقا على ذلك بحضور الحاج محمد بن عطية بن راشد الشهير بابن عرايس الترجمان وترجمته بذلك جرى فى تاريخه السبت الثانى ربيع الثانى عام ٩٧٣هـ / ٢٧ سبتمبر عام ١٥٦٥م .

ملحق رقم (٨)

وثيقة عن التجارة فى الزيت الطيب

سجل رقم ٩ ، مادة ٧٧٤ ، ص ٢٢٤ ، بدون تاريخ .

ادعى الحاج محمد بن عبد الخالق المغربى المعروف بالأمين علي شموال بن إليا اليهودى الريان أنه يستحق فى ذمته عشرة دنانير أكارنة باقى ثمن زيت طيب ابتاعه منه وتسلمه قبل

تاريخه دفع له خمسة أكارنة ويطالبه بذلك فسيل المدعى المذكور فى ذلك فأجاب بالاعتراف بأن الباقي له من ثمن الزيت وثمانية أكارنة دفع له خمسة وتأخر له ثلاثة فلم يصدقه عليه بذلك وخرجا على تاريخه . بدون تاريخ .

ملحق رقم (٩)

وثيقة عن بيع حدائق بفواكها فى رودس

سجل رقم ١٤ ، مادة بدون رقم ، ص ٢١٦ ، بتاريخ ٢٩ رمضان عام ٩٨٧هـ / ٢٠ نوفمبر عام ١٥٧٩م .

ادعى استيفانى بن غبريال النصرانى الرودسى على انطون بن يانى الرودسى أنه يستحق عليه ألف ومايتى عثمانى أجرة جنينة الكاينة برودس المشتملة على أشجار تين وعنب وتوت وغيره مدة عامين تقدمت على تاريخه ويطالبه بذلك فسيل المدعى عليه عن ذلك فأجاب بالإنكار لذلك بترجمة سليمان من جماعة قلعة الركن وخرجا على ذلك .

٢٩ رمضان عام ٩٨٧ هـ / ٢٠ نوفمبر عام ١٥٧٩م .

ملحق رقم (١٠)

وثيقة عن التجارة فى الكتان

سجل رقم ١٢ ، مادة ٨٥٩ ، ص ٢٩٤ ، بتاريخ ١٧ ربيع الثانى عام ٩٨٦هـ / ٧ يونيو ١٥٨٧م

بحضور السيد الشريف أحمد بن السيد الشريف على السيد الشريف محمد المغربى ادعى الحاج إبراهيم بن الحاج على بن الحاج إبراهيم المغربى المنستيرى الشهير بسباس على نقوله بن جريملو الفرنجي البندقى أنه يستحق فى ذمته أحد وخمسين ديناراً ذهبًا جديدًا من أصل أحد وثمانين دينار من الذهب الموصوف ثمن أربع خيشاة كتان كان قد ابتاعها منه وتسلمها قبل تاريخه الابتياع والتسلم الشرعيين ويطالبه بذلك فسيل عن ذلك فأجاب بالاعتراف بذلك وأقر المدعى المذكور أن المبلغ المدعى به المذكور للسيد الشريف أحمد المشار إليه يستحق دونه ودون كل أحد وليس للمدعى فى ذلك شيء قل ولاجل وصدقه على ذلك السيد الشريف أحمد المشار إليه تصديقًا شرعيًا وخرجوا على ذلك.

١٧ ربيع الثانى عام ٩٨٦ هـ / ١٧ يونيو عام ١٥٧٨م .

ملحف رقم (١١)

وثيقة عن تصدير الأرز والعدس للدولة العثمانية

سجل رقم ٥٥ ، مادة ١١٣ ، ص ٤٩ ، بتاريخ ١٧ جمادى الأول عام ١٠٩٦هـ / ٢٢أبريل عام ١٦٨٤م

من قدوة الأغاوات المعطيرة عمدة الأكابر المفخمين حسين أغا الحوالة بديوان الثغر والوكيل به حالاً أشهد على نفسه جرين متباب النصرانى الفرنسيس الحاضر بالمجلس المشار إليه شهوده الإشهاد الشرعي وهو بأتم الأحوال وأكمل الأوصاف المعتبرة شرعيًا أنه قبض وتسلم ووصل ايلد من حسين أغا المشار إليه من مال الديوان المرقوم / مبلغ قدره من الفضة الأنصاف العددية أربعون ألف نصف فضة أخذه ما حملته العدس السلطان والأرز الأبيض من الذخيرة الشريفة السلطانية بسفينة الغليون المرساة بميناء الثغر المرقوم من الثغر إلى محمية إسلام بدل المكتب في شأن ذلك حجة شرعية يوم تاريخه من قبل مولانا أفندى الموكل إليه أعلاه فعلم بذلك وخريره قيصبا وتسلما ووصول شرعيان بالتمام والكمال ولم يتأخر له فى ذلك شيء قل ولا جل حسبما أشهد على نفسه وأقر به الأشهاد والإقرار الشرعيين فصدق على ذلك وقبله سنة الأمير حسين أغا المشار إليه المحاسبة بذلك بما يوفي عهدته من مال الديوان المرقوم وثبت الأشهاد بذلك أعلاه لدى مولانا أفندى الموصى إليه أعلاه شهادة شهود ومعرفة لديه ثبوتًا شرعيًا وختم بموجب ذلك حكمًا شرعيًا مسئولاً منه مستوفيًا شرايطه الشرعية وواجباته المحررة واعتبار ذلك اعتبار شرعيًا حرر بذلك في اليوم لمبارك ١٧ جمادى الأول عام ١٠٩٦هـ / ٢٢ أبريل عام ١٦٨٤م .

ملحق رقم (١٢)

وثيقة عن صناعة بقسماط

سجل رقم ٥٧ ، مادة ١٤٨، ص ٦٧ ، بتاريخ غرة محرم الحرام عام ١٠٩٩هـ / ١٦٨٧م

لدى مولانا شيخ الإسلام محمد أفندى دام فضله

ادعى الذمى فرانسيسكو ترجمان الفرنسيس بالثغر المرقوم على الذمى براستى النصرانى البكسماطى بالثغر المرقوم الحاضر معه بالمجلس أن المدعى عليه يتعاطى صناعة البكسماط على المراكب بالتصرف عليه عوايد لليسقجية بالثغر وغيرهم كما هو معلوم عنده وقبل تاريخه

باغ جانباً من البكسماط لمركبين من النصارى كانتا بأبى قير واذن للمدعى لدفع ما عليه من العوايد معه فدفع المدعى لليسقجية واباب العوايد المكرمين غيرهم خمسة وأربعين قرشاً من القروش الريال الحجرى باقية لديه من المدعى عليه إلى تاريخه ويطالبه بذلك ويسأل جوابه عن ذلك فسيل من المدعى عليه المرقوم أعلاه عن ذلك فأجاب بأنه لم يأذن بدفع شيد من المبلغ المرقوم وأنه هو دفع ذلك من يده لليسقجية وأرباب العوايد المذكورة فلم يصدق المرقوم ولم يعلم له قبول ذلك فطلب من المدعى المرقوم ثبوت دعواه المذكور فالتمس يمين المدعى عليه المرقوم علي ذلك بأنه لم يإذنه بدفع المبلغ المرقوم ولم يعلم لوصول ذلك منه عن ذمته فلم ينص المدعى عليه بالحلف فى ذلك عن اليمين وسال كل منهما مولانا أفندى المومى إليه أجر الشرع الشريف بينهما فعرف المدعى المذكور بأنه حيث نكل عن الحلف ولم يرى محكمة فهو ملزم بدفع المبلغ المرقوم للمدعى المرقوم تعريفاً شرعياً نفسه أن يثبت لديه مضمون ما شرع فيه شهادة شهوده وصدوره لديه ثبوتاً شرعياً تاماً محرراً مرعياً جرى ذلك فى غرة محرم الحرام سنة ١٠٩٩هـ / عام ١٦٨٧م .

ملحق رقم (١٣)

وثيقة عن زواج امرأة مطلقة

سجل رقم ٦ ، مادة ١٨٩ ، ص ٧٥ ، بتاريخ ٢٩ ربيع الآخر عام ١٠٠٤هـ / ١ يناير عام ١٥٩٥م

لدى الشيخ عبد الحق الحنبلى

تزوج ياتى بن جورجى النصرانى اللوندسى بمخطوبته ريتا المرأة بنة جورجى اللوندسى التى كانت زوجاً لرينى بن قسطنطينى اللوندسى وبانت من عصمته وانقضت عدتها منه بالطريق الشرعى بشهادة العلاى على بن عبد الله من جماعة الجراكسة الذى يتجبن باسكندرية من بلوك سبعة وأربعين والزينى مصطفى بن عبد الله الينكجرى بمصر المحروسة المقبولة شهادتهما فى ذلك صداق عليه من الفضة أربعماية نصف على الحلول زوجها مسند بذلك سيدنا الحاكم الشرعى المشار إليه بولها المدعى ذلك شهادة من ذلك أعلاه تزويجاً شرعياً وقبله لنفسه على ذلك قبولاً شرعياً وعلى ما جرى ذلك التحرير وجرى ذلك في تاريخه .

الأحد ٢٩ ربيع الآخر عام ١٠٠٤ هـ / ١ يناير عام ١٥٩٥ م.

ملحق رقم (١٤)

وثيقة زواج وعدم مطالبتها بالمؤخر طالما أنها علي عصمته

سجل رقم ١٦ ، مادة ٢٩٠ ، ص ١٢٠ بتاريخ ٣٠ رجب عام ١٠٠١ هـ / ٢ مايو ١٥٩٢م.

الزوج الزينى حمزة بن محمد من الحصار الكبير الأشرفى الزوجة تركية ابنة عبد الله البيضا القبرصية الجنس الصداق من الذهب الجديد عشرة دنانير الحال بها من ذلك خمسة دنانير مقبوضة بيدها القبض التام الشرعى باعترافها بذلك ست دنانير الإذن الأبقى ذكرها فيه والباقى رضيت أن لا تطالبه بذلك مادامت فى عصمة الزوج معتقها محمد ريس تريو بذلك من جماعة الترسخانة بالأشهاد لديه رضاها بشهادة الريس موصلى عبد الله وجماعة الترسخانة شهدا على الزواج تزويجاً شرعياً وقبله الزوج المذكور ليقع عليه قبولاً شرعياً عنها .

٣٠ رجب عام ١٠٠١ هـ / ٢ مايو عام ١٥٩٢م.

الملحق رقم (١٥)

وثيقة عن إعادة توثيق زواج مرة أخرى بعد فقدان عقد القران فى بلدتهما

سجل رقم ٢٢ ، مادة ٥٥٥ ، ص ٢٣٤ بتاريخ ١٦ ذى الحجة عام ٩٩٩ هـ / ١٧ أكتوبر ١٥٩٠م.

توجه شهود للإشهاد على من يذكر فيه وتصادق فرنسيسكو ابن بيرنوا الفرنجى البندقى وترتنيلا المرأة بنت جوان الفرنجية البندقية التصادق الشرعى وهما بحال الصحة والسلامة والطواعية والاختيار على أنهما زوجان متناكحان بنكاح شرعى وأن مبلغ صداقهما عليه ثلاثون ديناراً ذهبياً بندقياً اقبضه إليها ولذا تزوج بها ببلاد البندقية من مدة عامين سابقين على تاريخه وضاع فيها على ما شهده لها بذلك وعن الزواج المذكور وكل منهما واصابها وهى باقية فى عصمته على أحكام الزوجية لم تبن فيه طلاق ولا فسخ إلى تاريخه بتصادقهما على التصادق الشرعى بحضور الزينى على بن محمد المعروف بابوذى ذلك وترجمته بذلك وجرى ذلك وحرر فى تاريخه .

١٦ ذى الحجة عام ٩٩٩ هـ / ١٧ أكتوبر ١٥٩٠م.

ملحق رقم (١٦)

وثيقة زواج وتنص علي ضرورة كسوة زوجها شتاء وصيفًا

سجل رقم ٤٤ ، مادة ٦٥٢ ، ص ٣١٣ ، بتاريخ سادس عشر رجب عام ١٠٣١ هـ / ٧ يونيو ١٦٢١م

لدى القاضى عطا الله المالكى

تزوج اسيدون لوارتو النصرانى الفرنسى بامرأة سمت نفسها أورشا المرأة ابنة عبد الله النصرانية الكنديوتية الخلية من نكاح وعدة بذكرها على صداق جعلته خمسة عشر قرشًا من القروش الفضة الكبار الريال المتعامل بها الآن بالديار المصرية اعترفت بقبض ذلك جميعه الاعتراف الشرعي زوجها له بذلك وعقد نكاحها عليه يد مولانا الحاكم الشرعى المالكى المشار إليه أعلاه بإذنها له بذلك وبه حالها بشهادة شهوده الواضعين اسمائهم فيه تزويجًا شرعيًا وتحل لنفسه بذلك الزوج المذكور قبولاً شرعيًا تم بعد ذلك ولزم به على الزوج المذكور القيام لزوجته المذكورة فى كل سنة تمضى من تاريخه كساوى شتاءً وصيفًا أقمشة لايقة بحالها أسوة أمثالها لمثله القيام الشرعي وثبت جران ذلك لدى مولانا الحاكم المشار إليه أعلاه دام علاه بشهادة شهوده وصدوره لديه ثبوتًا تامًا مرعيًا وبه شهد وجرى ذلك وورد فى يوم الثلاثاء المبارك سادس عشر رجب عام ١٠٣١ هـ / ٧ يونيو ١٦٢١م .

ملحق رقم (١٧)

وثيقة طلاق والاتفاق على تقسيم أثاث المنزل

سجل رقم ٧ ، مادة ٥١٧ ، ص ٢١٢ بتاريخ ١١ ذى القعدة عام ٩٩٨ هـ / ١٢ سبتمبر عام ١٥٨٩ م .

سالت ترتكيلا بنت جوان البندقية زوجها فرنسيسكو بن ببراتو الفرنجي البندقى فى أن يطلقها طلاقًا فاجاب سؤالها وطلقها طلاقًا وثباتا من كل وفى كلا من ما عدا ستة سبوكات فيه وخاتم ذهب وبفص زمرد وعقد لولو ذكراه فى ذلك لها عدا ملاية عقد كرونى ذهب وثلاثة وعشرين نصف وتردد أنها تدفع ذلك القدر ويخلص لها الخاتم والشون والعقد وذلك بحضور عثمان بن جهنم الدالى ونقوله بن جريملوا الفرنجي البندقى وتاريخها فى تاريخه .

الخميس ١١ ذى القعدة عام ٩٩٨ هـ / ١٢ سبتمبر عام ١٥٨٩ م .

ملحق رقم (١٨)

وثيقة اعتناق أحد اليونانيين الإسلام

سجل رقم ١٦ ، مادة ٣٨٦ ، ص ١٦١ ، بتاريخ ١٣ جمادى الأولى عام ١٠٠٢ هـ / ٥ فبراير ١٥٩٣ م

حضر أورني بن نكوله النصراني الإكريكي المعتدل القامة والبدن مدور الوجه مفروق الحاجبين بأعلاه راسه أسر جراحة وتلفظ بالشهادتين طايعاً مختاراً من غير إكراه ولا إجبار شهادة أن لا إله إلا الله محمداً رسول الله ص بحضور محمد عبد الله الإنكشاري بالثغر السكندري الحاضر بالمجلس من ذلك خمسة ثمانين جرى ذلك وحرر في يوم الخميس المبارك ثالث عشر جمادى الأولى عام ١٠٠٢ هـ / ٥ فبراير ١٥٩٣ م .

ملحق رقم (١٩)

وثيقة اعتناق أحد الكريتين الإسلام وسمى نفسه محمد

سجل رقم ١٨ ، مادة ٣٨١ ، ص ١٢٨ ، بتاريخ ٩ شعبان عام ٩٩٠ هـ / ٣٠ أغسطس ١٥٨٠ م

حضر جرجي بن نقوله النصراني من إكريت وتلفظ بالشهادتين طايعاً مختاراً شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وقال لبريت من كل دين يخالف دين الإسلام وسمى نفسه محمد وشهد عليه بذلك في تاريخه .

٩ شعبان عام ٩٩٠ هـ / ٣٠ أغسطس ١٥٨٠ م .

الفصل الثالث

الحجازيون وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية فـــى الإسكنـدرية فـــى العصـــــر العثمـــــانى

دراسة وثائقية(*)

لقد ساهم الحجازيون فى الحياة الاقتصادية والاجتماعية فى الإسكندرية فى العصر العثمانى (٩٢٣ - ١٢١٣ هـ / ١٥١٧ - ١٧٩٨م) ، وقد اعتمدت فى هذا البحث على وثائق المحكمة الشرعية بالشهر العقارى بالإسكندرية ، والتزمت بتسميتهم على حسب مسميات هذه الفترة .

وتمثلت حياتهم الاقتصادية فى اشتغالهم بالتجارة ، واحترافهم بعض الحرف . أما حياتهم الاجتماعية فقد شملت الزواج والطلاق ، والعلاقات الاجتماعية ، مشتملة على علاقاتهم مع بعضهم وغيرهم ، سواء كانوا من العرب أم من الأجانب .

وقبل التحدث عن حياتهم الاقتصادية والاجتماعية ، لابد من التحدث عن استقرارهم بمصر بصفة عامة ، والإسكندرية بصفة خاصة . فمن المعروف أن اتصال العرب بمصر يرجع إلى

---

* - نشر هذا البحث فى مجلة كلية الآداب بجامعة الإسكندرية عامى ١٤٠٥ - ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥-١٩٨٦م.

عهود سحيقة ، فإن صلات السلالة والدم بين وادى النيل الأدنى وشمال الجزيرة العربية ، هى صلات بعيدة الأصل ، ترجع إلى عصور ما قبل التاريخ ، إذ يرى علماء الجيولوجيا أن الجزيرة عبارة عن تكملة طبيعية لصحارى إفريقيا التى يفصلها عنها الآن منبطح وادى النيل ومنخفض البحر الأحمر العميق ، كما ذهبوا إلى أن الجزء الجنوبى الغربى من بلاد العرب عبارة عن بحيرة . وإذا كان البحر والصحراء قد شكلا فيما قبل التاريخ موانع لا يمكن التغلب عليها بالنسبة لقوة حربية كبيرة ، وجعلا من مصر بلداً لا يسهل غزوه ، فقد كان الأمر ميسوراً جداً فى حالة تسلل أفراد أو جماعات متجولة أو قوافل تجارية صغيرة سواء من الشمال عند شبه جزيرة سيناء حيث تلتقى الصحراء الشرقية ببلاد العرب لقاء دائماً ، أو من الجنوب حيث يشتد اقتراب جزيرة العرب من إفريقية ، عند باب المندب فلا يفصل بينهما سوى خمسة عشر ميلاً [١]. وكانت هناك علاقات تجارية بين مصر وجزيرة العرب منذ أقدم العصور، وظهر ذلك واضحًا فى العلاقات التجارية بين الملكة حتشبسوت وبين جزيرة العرب ، ويظن البعض أن الذهب كان يستورد فى عهدها من هناك[٢] واحتكر العرب التجارة فى مصر لوقت طويل ، حتى جاء الإسكندر الأكبر الذى فكر فى إنشاء أسطول ضخم يحمل البضائع مباشرة دون الاعتماد على التجار العرب . وذلك لكى يقضى على سيادة العرب على التجارة البرية والبحرية ، ويحد من الارتفاع الهائل الذى وصلت إليه أسعار البضائع الثمينة والتى كانت تأتى من الشرق إلى أسواق مصر أو بلاد الشام محمولة على سفن عربية أو على ظهور جمال القوافل ، ومن هنا تنتقل إلى أوروبا [٣]. وفى عهد البطالمة كان ميناء Leuke Kome[٤] من أهم الموانى التجارية على سواحل الحجاز ، ومنه تتجه السفن إلى الساحل المصرى لتفرغ شحنتها هناك فتنقل إما بواسطة القوافل وإما بالسفن من القناة المحفورة بين البحر الأحمر ونهر النيل لتتابع طريقها إلى موانئ البحر المتوسط ، وجاءت أساطيل البطالمة التجارية ، التى لا يستبعد أنهم استخدموا فيها خبراء من العرب عركوا البحر وعرفوه قبلهم

---

١ – عبد الله خورشيد البرى ، القبائل العربية فى مصر فى القرون الثلاثة الأولى للهجرة ، ص ٧ .

٢ – عبد الله خورشيد البرى ، المرجع السابق ، ص ١٥ .

٣ – المرجع نفسه ، ص ٢٠ .

٤ – يرى بعض الباحثين أن هذه الميناء هى المعروفة قديمًا باسم (الحوراء) وموقعها الآن شمال بلدة أملج بمسافة قصيرة وآثارها لا تزال بارزة ، انظر عن الحوراء « المعجم الجغرافى للبلاد العربية السعودية ، قسم شمال المملكة » .

بعصور إلى البحر الذى يفصل ما بين مصر والجزيرة العربية ، والذى كان يعرف باسم الخليج العربى ، فأدى ذلك إلى انحدار زعامة الجنوب العربى التجارية (١). واستمرت العلاقات بين العرب والمصريين قائمة بعد انتهاء عهد البطالمة وانتقال مصر إلى قبضة الرومان . الذين جعلوها تابعة لحكم قياصرة روما ، وطهّر أغسطس القناة التى تربط بين النيل والبحر الأحمر، وعني بالتجارة البحرية ومياه البحر الأحمر التى غصت بقرصان البحر . وأوعز إلى حاكم مصر إيليوس جالوس ، بغزو جزيرة العرب للاستيلاء عليها وعلى ثروتها التى اشتهرت بها من الاتجار بالمر واللبان والبخور والأفاوية (٢).

وعاش المصريون في الحجاز ، بل فى مدينتيه الكبيرتين مكة ويثرب نفسهما ، وقد حدث قبل بعثة الرسول ﷺ بحوالى خمس سنوات سيل عظيم صدع جدران الكعبة ، فأعادت قريش بناءها مستعينة فى ذلك بنجار قبطى كان يسكن مكة ويدعى باقوم ، كما أن جبر بن عبد الله القبطى كان أحد الصحابة الذين أخذوا عن النبى دينهم . ولذلك يفخر قبط مصر به . وقد كان رسول المقوقس إلى الرسول ﷺ بمارية والهدية . وفى سنة ٦١٠م كان يعيش فى الإسكندرية كثير من العرب إلى جانب غيرهم من الإغريق والقبط والسوريين واليهود ، الأمر الذى كان يجعل العاصمة المصرية من أشق البلدان حكمًا (٣).

وكان عمرو بن العاص الذى قدر له أن يقود الجيش العربى الذى فتح مصر سنة ٢٠هـ / ٦٤٠م تاجرًا فى الجاهلية ، وتاجر فى الأدم (الجلد) والعطر ، وشهد أعياد أهل الإسكندرية وألعابهم (٤).

ولما فرغ عمرو من فتح مصر واستقامت له البلاد ، وضع التنظيم الأساسى للرباط ، فخصص ربع قواته للمرابطة فى الإسكندرية وحدها ، وربعًا آخر للمرابطة فى سائر السواحل

---

١ – عبد الله البرى ، المرجع السابق ، ص ٢٣ .

٢ – المرجع نفسه ، ص ٢٥ .

٣ – المرجع نفسه ، ص ٣١ .

٤ – جمال الدين الشيال ، تاريخ مدينة الإسكندرية فى العصر الإسلامى ، ص ٣٤ ؛ سيدة إسماعيل كاشف ، تعريب مجتمع الإسكندرية ، ص ١٨٩ ؛ البرى ، المرجع السابق ، ص ٣٢ .

المصرية ، أما النصف الباقي فاستبقاه معه فى الفسطاط العاصمة (١). ويذكر المؤرخون أن قوماً من العرب نزلوا فى الإسكندرية عقب الفتح على أن الإسكندرية لم يكن فيها خطط ، وإنما كانت « أخائذ » أى من أخذ منزلاً نزل فيه ، ويقال أن الزبير بن العوام اختط الإسكندرية (٢)، وقد بلغت حامية الإسكندرية فى عهد معاوية سبعة وعشرين ألف جندى ، منهم عشرة آلاف من أهل الشام وخمسة آلاف من أهل المدينة ترابط فيها دائماً لحمايتها(٣). وظهر من العرب بعض رجال الفكر مثل طليب ابن كامل (ت ١٧٣هـ / ٧٨٩م) وهو من أئمة المجتهدين وقد سكن الإسكندرية ، وطلق بن السمع النفاط (ت ٣١١هـ / ٩٢٣م) وكان محدثاً ومن رجال الأسطول المصرى أيضاً ابنه إبراهيم (٤)، وقد سكن الإسكندرية عويمر بن عبد الله أبي الدرداء الصحابي الجليل وهو خزرجي أنصاري ، أى أنه ينتمى إلى إحدى القبيلتين اللتين كانت لهما الزعامة والسيطرة فى المدينة ، وهما قبيلتا الأوس والخزرج كما أنه كان من الأنصار من أهل المدينة الذين رحبوا بالرسول ﷺ عند هجرته إلى المدينة ، ونصروه على أعدائه ، وشاركوا فى فتح الإسكندرية (٥) ، وأقام بعض الصحابة بالإسكندرية مثل عبد الله بن سعد بن أبي السرح ، وأبو ذر الغفارى ومعاوية بن حديج(٦) وعبد الرحمن بن هرمز (١١٧هـ / ٧٤٥م) وهو قرشي مدني وارتبط بأسرة بني هاشم - أسرة الرسول ﷺ - برابطة الولاء فهو مولي ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ، وفي رأى آخر أنه مولي محمد بن ربيعة(٧)، واستقرت أيضاً قبيلة جذام الى اشتركت فى الفتن التى ظلت تضطرم فى الإسكندرية ، منذ

---

١ - جمال الشيال ، المرجع السابق ، ص ٣٧ ، وللمزيد من الهجرات العربية إلى مصر ، انظر صلاح هريدى، دور الصعيد فى مصر العثمانية ، ص ١٥٩ - ١٩٠ .

٢ - جمال الشيال ، المرجع السابق ، ص ٣٤ .

٣ - سيدة كاشف ، المرجع السابق ، ص ١٩٣ .

٤ - عبد الله البرى ، المرجع السابق ، ص ٤٧ .

٥ - جمال الشيال ، أعلام الإسكندرية فى العصر الإسلامي ، ص ١٦ .

٦ - المرجع نفسه ، ص ٢٤ .

٧ - المرجع نفسه ، ص ٣٤ .

عام ١٩٦هـ/ ٨١١م حتى ثورة أسفل الأرض الكبرى عام ٢١٦هـ / ٨٢١م(١). وحين اضطربت أمور الخلافة العباسية فى أثناء النزاع بين الخليفة العباسى الأمين وأخيه المأمون ظهر أثر ذلك النزاع في مصر ، وأدرك المعاصرون من المصريين أن الذين ولوا فى مصر إذ ذاك كانوا خارجين على الخلافة ومن بين هؤلاء الخارجين عبد العزيز الجروى الذى استولى على شرقى الدلتا ، من شطنوف إلى الفرما ، والسرى بن الحكم الذى استولى على الوجه القبلى من مصر إلى أسوان ، أما غربى الدلتا بما فى ذلك الإسكندرية وأعمالها ومريوط والبحيرة جميعا ، فقد ملكتها قبيلتا لخم وجذام ، وهما من العرب اليمنية أو عرب الجنوب . وكذلك ثورة بنى مدلج فى الإسكندرية ضد والى الخليفة العباسى عام ١٩٨هـ / ٨١٣م وبنو مدلج هم بطن من كنانة عرب الشمال (٢).

وارتبطت بلاد الحجاز بسلطنة المماليك وكان يخطب لسلطان المماليك من منابر مكة بألقاب « سلطان البحرين وحامى الحرمين » وحصل سلاطين المماليك على أموال من رسوم تجارة الهند فى مينا ى جدة وينبع(٣) إلا أن السيادة المملوكية بدأت تضعف فى أواخر سلطنة المماليك وخضعت مصر للعثمانيين وبخضوعها خضعت الحجاز تلقائيًا ، لأنها كانت تتبع مصر تبعة تلقائية كذلك . ونجمل فيما يلى العوامل التى أدت إلى سيادة مصر على الحجاز (٤).

أولاً : كانت الحجاز – من الناحية الاستراتيجية – منطقة حيوية بالنسبة لمصر من الناحيتين الدفاعية والهجومية .

ثانيًا : كانت مصر مركزًا لقوافل الحج التى تكفلت الحكومة المصرية بحراستها .

ثالثًا : إرسال كسوة الكعبة بالإضافة إلى وجود الأوقاف المحبوسة على فقراء مكة والمدينة وعلى الحرمين الشريفين .

---

١ – عبد الله البرى ، المرجع السابق ، ص ١٥٧ .

٢ – سيدة كاشف ، المرجع السابق ، ص ٢٠١ .

٣ – نعيم زكي فهمي ، طرق التجارة الدولية ومحطاتها بين الشرق والغرب ، أواخر العصور الوسطى ، ص ١٧ .

٤ – عمر عبد العزيز ، دراسات فى تاريخ العرب الحديث ، الشرق العربي من الفتح العثمانى حتى نهاية القرن الثامن عشر ، ص ٩٤ ، ٩٥ .

وأثناء وجود سليم الأول في مصر استقبل أبا نمي بن الشريف بركات الثاني ابن محمد - شريف مكة الذي جاء ليعلن خضوع وطاعة والده مثلما كان يخضع سابقًا للسلطان المملوكي . فأقره سليم في شرافته وحرضه على قتل حاكم جدة المملوكي . وأبقى سليم على نظام الشرافة كما كان من قبل ، مع إنشاء (صنجقية) عثمانية في جدة أطلق عليها العثمانيون اسم ولاية الحبش . وعين عليها حاكمًا عثمانيًا يدعى حسين الرومي وكان مرتبطًا بوالي مصر خاير بك (١). تلك لمحة سريعة عن تطور استقرار الحجازيين بمصر بصفة عامة ، والإسكندرية بصفة خاصة .

الحجازيون وحياتهم الاقتصادية :

وتعطينا وثائق المحكمة الشرعية سجلاً واضحًا لتعامل الحجازيين في التجارة وأنواع السلع وطرق التعامل في هذا الميدان .

فلقد تعامل الحجازيون في مدينة الإسكندرية في الجبن والعسل ، مع بعض المغاربة ، وكان يحدد قيمة الصفقة ونوع العملة(٢) والأرز(٣) والدقيق(٤) والتين مع عرب الهوارة ، ويحدد وزن الكمية(٥) والقمح(٦) والجمال(٧) والبقر(٨) ، والمنسوجات ، وشمل ذلك قماش القلاع والفوط(٩)، والنيلة (١٠).

---

١ - عمر عبد العزيز ، المرجع السابق ، ص ٩٥ .

٢ - سجل رقم ١ ، مادة ١٥٥٠ ، ص ٣٦٥ ، بتاريخ ٢ جمادى الأولى عام ٩٥٨هـ / مايو عام ١٥٥١م .

٣ - سجل رقم ٢٦ ، مادة بدون رقم ، ص ٥٨ ، بتاريخ ١٣ شعبان عام ٩٩٧ هـ / يونيو ١٥٨٨م .

٤- سجل رقم ٢٩ ، مادة ٢٥٣ ، ص ٩٧ ، بتاريخ ٢٤ جمادى الثاني ١٠٠٠ هـ / ١٥٩١م ، ويلاحظ أن قيمة هذه الصفقة ثلاثة دنانير ذهب سلطاني جديد ولايذكر كمية الدقيق .

٥ - سجل رقم ٩٣ ، مادة ٩٤ ، ص ٩٤ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثاني عام ١١٨٧هـ / أغسطس ١٧٧٣م . وتقدر الكمية بقنطارين .

٦ - سجل رقم ٣ ، مادة ٣٨٥ ، ص ١٢٨ ، بتاريخ ٢ ذي الحجة عام ٩٦٤ هـ / ١٥٥٦م . انظر الملحق رقم (٢) .

٧ - سجل رقم ١١ ، مادة ٦٦٣ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ٢١ ذي الحجة عام ٩٥٧ هـ / أكتوبر ١٥٥٠م .

٨ - نفسه .

٩- سجل رقم ١ ، مادة ٧٧١ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ٢١ ذي الحجة الحرام ٩٥٧هـ / ١٥٥٠م . انظر الملحق رقم (١) .

١٠ - سجل رقم ١٢ ، مادة ١٤٤ ، ص ٥٦ ، بتاريخ ٢٤ ذي الحجة عام ٩٨٥هـ / ١٥٧٧م . انظر الملحق رقم(٥) .

أما طرق التعامل في ميدان التجارة فكانت متعددة ولاشك في أن بعض التجار كان يعمل لحسابه الخاص ، وسواء على مستوى صغير أو في حجم تجارة كبيرة وهنا نجد أن أرشيفات المحكمة تسجل لنا ميادين تعاقده وخلافاته مع الغير الذين يتعامل معهم . وكان هناك من يقوم بتكوين شركات للتجارة وهناك وثائق عن تكوين شركة لتجارة النيلة مع بعض السودانيين(١) .

ويشهد قطاع التجارة للحجازيين في مدينة الإسكندرية الكثير من المنازعات في هذا الميدان ، تعطينا صورة عن طريقة التعامل البسيطة وطريقة التقاضي والأحكام التي تصدر ، أو الطرق التي كانت تتبع لتسوية الخلافات الودية . وأرشيف المحكمة الشرعية بالإسكندرية ملئ بهذه الصور المعبرة عن أنماط وأساليب هذا العصر العثماني .

وكانت هناك خلافات تنشأ في قطاع الشراء بالأجل حول المبلغ المتبقي كما هي حالة أحد الخبازين ، الذي أنكر تماماً ، ولم يستطع البائع إثبات حقه ، لأنه لم يقدم الدليل(٢) وعلى هذا نرى أن البائع لم يقدم الدليل على إثبات حقه ، والسؤال هنا هل أن هذه الصفقة قد تمت أم لا؟ هذه أسئلة تحتاج إلى الإجابة عليها . وقد يطالب البائع بمبلغ أكثر من المطلوب ، ويحدث نزاع بين الاثنين ، كما هي في تجارة الجمال ، فقد باع أحد الحجازيين جملاً إلى أحد من يتولى وظيفة الخولي(٣) ، واتفق على تحديد ميعاد للتسديد ، ولكن عند المطالبة أنكر ذلك ، ويحدث النزع ويتوسط البعض ، وسوى مثل هذا الموقف بأن دفع المشترى مبلغًا يقل عن

---

١ - سجل رقم ١٢ ، مادة ١٤٤ ، ص ٥٦ ، بتاريخ ٢٤ ذي الحجة عام ٩٨٥هـ / ١٥٧٧م .

٢ - سجل رقم ٣ ، مادة ٣٨٥ ، ص ١٣٨ ، بتاريخ ٢ ذي الحجة ختام شهور ٩٦٤هـ / ١٥٥٦م .

٣ - الخولي ، وهي من ضمن وظائف الجهاز الإداري في ريف مصر العثمانية ، ومهمته أن يكون مسئولاً عن حدود القرية ، وري الأراضي المزروعة فعلاً ، ونصيب هذه الأراضي من المياه ويحافظ على صيانة قنوات الري (انظر : Stanford Shaw : The Financial and Adminstrative Organization and devel-opment of Ottoman Egypt, pp. 54 - 55) .

- عبد العزيز الشناوي ، الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها ، جـ١ ، ١٥٩ ؛ عبد الرحيم عبد الرحمن ، الريف المصري في القرن الثامن عشر ، ص ٤٥) كما أنه يحسم المنازعات التي تنشأ في هذا الموضوع وخاصة الأراضي التي تزرع بالسخرة (انظر إبراهيم زكي ، الحالة المالية والتطور الحكومي والاجتماعي في عهد الحملة الفرنساوية وعهد محمد علي ، ص ٣٤) .

المطلوب (١)، ومن هنا نرى أنه ربما تكون الوســاطة هى التى حكمت بذلك . أو أن يكون الطرفان قد اتفقا على ذلك ، وقد يتفق على البيع بأقساط ، ولكن بعد دفع عدة أقساط ، يمتنع عن دفع الباقى ، وعندما يطالب ، ينكر ، وينكر أنه قد دفع ثمن الصفقة بالكامل ، ويقسم بيمين الله تعالى ، كما حدث ذلك فى تجارة الأقمشة الخاصة بقلاع المراكب(٢) كما حدث نزاع من نوع آخر ، فقد تعاقد أحدهم مع أحد عربان هوارة على توريد كمية من التين ، ولكن عند استلامها وجد بها عيبًا ، وطالب المشترى برد المبلغ الذى دفعه ، ولكن سوى هذا الموقف ، ببيع الكمية على حالتها ، مع تحمل البائع فرق السعر(٣) ، وحدث أن توفى البائع دون أن يستلم نقوده ، وطالب الورثة المشترى ، واعترف بالمبلغ ، وطالب بإعطائه فرصة للتسديد ، وقد لوحظ أن المبلغ الذى دفع بعد ذلك يقل عن المطلوب ، كما حدث فى تجارة الجبن والعسل (٤)، قد يكون هذا راجعًا إلى الاتفاق بينهم ، وبالإضافة إلى ذلك ، فقد كان الدفع الفورى ونقدًا فى الحال ، وفى هذه الحالة يبرىء كلاً منهما الآخر(٥) ، كما فى تجارة البقر ، عندما باع أحد أفراد جماعة الجراكسة بالمدينة من بلوك ١١ بقرة إلى أحد تجار الجمال ودفع ثمنها بالكامل ، وقد برأ كل منهما الآخر(٦) .

أما بالنسبة لشراء وبيع العقارات بالإسكندرية فقد شملتهم فى هذا المجال ، وتم الشراء عن طريق الوكالة لأحدهم ، وقد يكون هذا الشراء منزلاً كاملاً ، وفى هذه الحالة ينكر واصفات المنزل بالتفصيل ، كما نص عقد البيع . على استلام البائع الثمن نقدًا ، وأن المشترى

---

١ – سجل رقم ٨ ، مادة ٣٧٦ ، ص ١٣٨ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الأولى عام ٩٧٣ هـ / عام ١٥٦٥م : سجل رقم ١٤ ، مادة ٢٠ ، ص ٦ بتاريخ ٢٢ جمادى الأول عام ٩٨٧هـ / ١٥٦٩م .

٢ – سجل رقم ٨ ، مادة ٧٧١ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ٢١ ذى الحجة الحرام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠م .

٣ – سجل رقم ٢ ، مادة ١٣٤٠ ، ص ٣٢٠ ، بتاريخ ٢٤ ذى الحجة عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩م .

٤ – سجل رقم ٩ ، مادة ١٥٥٠ ، ص ٣٦٥ ، بتاريخ ٢ جمادى الأولى عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١م . كانت قيمة الصفقة تقدر بستة وثلاثون نصف فضة سليمانية ، ولكن اتفق على دفع أربعة وثلاثين نصف فضة .

٥ – سجل رقم ١١ ، مادة ٦٣٣ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

٦ – سجل رقم ١١ ، مادة ٦٣٣ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

قد استلم المنزل(١) واشترى أحدهم بصفته وصيًا على إخواته البنات منزلاً محدداً مواصفاته أيضًا(٢) وأحيانًا يشترى أحدهم حصة فى منزل لأحد الأهالى ، ولابد فى هذه الحالة أن يثبت البائع ، أن هذه الحصة قد نقلت إليه عن طريق الإرث لوفاة أمه ، وعليه أيضًا أن يحدد مقدار هذه الحصة ، وحدودها(٣) كما اشترى أحدهم حصة فى منزل آخر(٤) واشترت إحدى النساء من زوجها حصة فى منزل وقد قام بعض الأشراف من سلالة سيدنا محمد ﷺ بالمدينة والذين يعملون بقلعة الركن(٥) ببرج مصطفى باشا(٦) من بعض المتولين وظيفة أوده باشى(٧) بباب مستحفظان لحساب بيت المال قطعة أرض خلاء(٨) ، كما لوحظ أيضًا قيامهم بالمشاركة فى شراء قطعة من الأرض ومنزل (٩).

---

١ - سجل رقم ٣٨ ، مادة ٨٥٨ ، ص ٢٢٣ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الثانى عام ١٠٢٩هـ / ١٦١٩م .

٢ - سجل رقم ٤١ ، مادة ٧٨ ، ص ٤٥ ، بتاريخ ٢٤ ذى الحجة عام ١٠٦٤ هـ / أكتوبر ١٦٦٣م .

٣ - سجل رقم ٥١ ، مادة ١٨٧ ، بتاريخ ٢ ربيع الأول عام ١٠٧٤ هـ / أكتوبر ١٦٦٣م .

٤ - نفسه ولم يحدد الثمن المدفوع : سجل رقم ٦٥ ، مادة ٩٦ ، ص ٩٦ ، بتاريخ ٢٥ ربيع الثانى ١١٣٠ هـ / ١٧١٧م .

٥ - قلعة الركن : تذكر عفاف العبد (المرجع السابق ، ص ٧٩) بأنه يبدو أن هذه القلعة تقع محل منارة الإسكندرية القديمة ، حيث أقام المسلمون محل هذه المنارة قلعة صغيرة بها برج كان يستخدم لهداية السفن القادمة إلى الإسكندرية ويعرف هذا المكان الآن بطابية قايتباى ويقع فى الجهة الشرقية من شبه جزيرة رأس التين .

٦ - برج مصطفى باشا : يقع على شاطىء البحر المتوسط شرق رشيد ويعرف رجاله باسم طائفة حصار مصطفى باشا (انظر عفاف العبد ، المرجع السابق ، ص ٨٠) .

٧ - أوده باشى : من التركية أوده أى الغرفة ويطلقها الإنكشارية على العسكر وباشى أى الرئيس وعليه علامة الإضافة . وهى تعنى رئيس الغرفة . وقد رأينا كيف كان الأوجاق ينقسم إلى عدد من البلوكات ، وكان البلوك ينقسم إلى عدة وحدات صغرى ، كان يطلق على كل منها اسم أوده وعرف رئيسها بالأوده باشى (انظر : أحمد السيعد سليمان ، المرجع السابق ، ص ٦٨) .

٨ - سجل رقم ٧١ ، مادة ١٠٤ ، ص ٩٢ ، بتاريخ أواخر المحرم عام ١١٤٣ هـ / ١٧٢٠م .

- وقد لوحظ أن العملة المستخدمة هنا هى نصف الفضة والقرش وللمزيد من التفصيلات انظر سجلات أرقام ٩١ ، ٩٢ ، ٩٥ ، ١٠٤ ، مواد ٥٦٥ ، ٢٠ ، ١٦٠ ، ٦٩ ، ٢٨٢ ، ١٠٣ ، صفحات ٤١٢ ، ١٣ ، ١١٩ ، ٤٦٠ ، ٤٧ ، ٢٦٨ ، ٦٦ ، بتواريخ ٥ رجب ١١٨٦ هـ / ١٧٧٢م ، ١٠ جمادى الثانى ، ١١٨٧ هـ / ١٧٧٣م ، غرة رمضان المعظم ١١٨٨هـ / نوفمبر ١٧٧٤م ، ٢٠ ذى القعدة عام ١١٨٥ هـ / ١٧٧٢ م.

٩ - سجل رقم ٥١ ، مادة ٦٩٨ ، ص ٣٢٥ ، بتاريخ ٢٩ رجب عام ١٠٧٥ هـ / ١٦٦٥م .

أما بخصوص البيع فى هذا المجال ، فقد باع أحد الأشراف فى المدينة إلى أحد الإسكافيين كل نصيبه فى المنزل (١)، كما باع أحد نصيبه فى الإرث الشرعى لأخيه (٢)، وباعت إحدى النساء حصتها فى منزل لزوجها بعد موافقة شريكها فى المنزل خشية شراء حصتها بحق الشفعة (٣)، ووضح من الوثيقة أنه لم يذكر ثمن البيع ربما يكون هذا البيع صوريًا . وأحيانًا يتم البيع بالوكالة عن زوجته كحصة فى منزل (٤).

وأخيرًا علينا أن نذكر أن سجلات المحكمة الشرعية بالإسكندرية ، تشتمل على نوع جديد من النشاط المالى ، والخلافات التى كانت تحدث فيه ، وهو ميدان الاقتراض ، ثم ما قد يترتب عليه من خلافات فى تسديد مثل هذه الديون ، ولقد شارك الحجازيون فى الإسكندرية فى نشاط هذا الميدان ، فكانوا يقترضون من بعضهم ، كما كانوا يقترضون ويقرضون بعض أبناء مدينة الإسكندرية والمغاربة(٥) وبعض نساء الحاسكيات(٦) .

وكان الكثير من عمليات الاقتراض تنتهى بخلافات وبسداد المقترض ما قام باقتراضه ، ولكن سجلات المحكمة الشرعية لا تحتفظ إلا بالأمور الذى حدث فيها خلاف وفى أشكال متعددة .

وكان صاحب المال يطالب أحيانًا المقترض بضرورة رهن بعض البضائع حتى يتم تسديد القرض(٧) واقتراض البعض ، وسدد جزء منه ، وقسط الباقى(٨) أو سدد القرض على أقساط شهرية (٩) أو حدد الدائن ميعاد التسديد على حسب رغبته (١٠) ، وإذا نظرنا إلى

---

١ - سجل رقم ٥٤ ، مادة ٩ ، ص ٧ ، بتاريخ ٢٩ رجب عام ١٠٧٥ هـ / ١٦٦٥م .

٢ - سجل رقم ٦٦ ، مادة ١٩٤ ، ص ١٣٢ ، بتاريخ ٢٨ رجب عام ١١٣٢ هـ / ١٧١٩م .

٣ - نفسه .

٤ - سجل رقم ٥٧ ، مادة ٣٧٣ ، ص ١٦٤ ، بدون تاريخ . وتقدر الحصة بثلاثة قراريط .

٥ - سجل رقم ١١ ، مادة ٦٣٦ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧١م .

٦ - سجل رقم ١٤ ، مادة ٨٩٥ ، ص ٢٥٦ ، بتاريخ ١٧ ذى القعدة عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م .

٧ - سجل رقم ٢٦ ، مادة بدون رقم ، ص ٥٨ ، بتاريخ ١٢ شعبان عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م .

٨ - سجل رقم ٢٦ ، مادة ٣٠٦ ، ص ١٠٢ ، بتاريخ ١٥ رمضان عام ٩٩٧ هـ / ١٥٨٨م .

٩ - سجل رقم ٣ ، مادة ١١٥ ، ص ٣٩ ، بتاريخ ١٤ شوال عام ٩٦٤ هـ / ١٥٥٦م .

١٠ - سجل رقم ١١ ، مادة ٥٧٦ ، ص ١٥٦ ، بتاريخ ١٧ ذى القعدة عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧١م .

ذلك نجد أنه من الممكن أن يطالب الدائن المدين فى أى وقت يرغبه ، ومن المحتمل ألا يكون مستعداً للتسديد ، وتحدث نتيجة ذلك بعض المشاكل ، كما هو متبع فى مثل هذه الحالة . وقد يكون القرض فى ثمن بضاعة مثل علف الجمال ، ويتضح من هذه الوثيقة أن المدين قد دفع ما عليه فى الميعاد المحدد (١) ، أولاً لإصلاح مركبه ، ولكن تمر سنوات دون أن يدفع ، وعند المطالبة بالتسديد ، أنكر المقترض ، قيمة القرض نفسه ، واستشهد بالبعض الذين شهدوا بسماع الحديث عن قيمة القرض ولم يشاهدوا إتمام القرض (٢) .

وكثيراً ما كان أفراد الحرف الواحدة يقترضون من بعضهم البعض . أو من بعض أفراد الحرف الأخرى ، مثال ذلك اقتراض بعض الصرافين من بعض الطحانين (٣) .

أما بالنسبة للأمانات والرهونات ، فقد أودع أحد الأشخاص الذين يتولون وظيفة المحتسب(٤) لدى أحدهم مثل بعض الأدوات لحفظها فى محلة بعض الوقت ، وعند مطالبته بردها ، أخبره بأنها قد فقدت منه ، وحدث نزاع بين الطرفين وتدخل البعض ، وانتهى الأمر بدفع ثمنها على قسطين ، وقد ضمن البعض هذا الاتفاق (٥).

أما احترافهم لبعض الحرف ، فلابد من الإشارة السريعة إلى تكوين نظام الحرف فى تلك الفترة ، الذى كان قائماً على التكوين الدينى والعرقى للطوائف فمع استثناءات قليلة ، كان أعضاء الطائفة ينتمون إلى نفس المجتمع المحلى الدينى أو العرقى ، وإذا مارس أعضاء نفس الديانة نفس الحرفة فإنهم يشكلون طائفة من التجار كذلك يشكلون طوائف على حسب

---

١ - سجل رقم ١١ ، مادة ٦٢٦ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧١م .

٢ - سجل رقم ٨٤ ، مادة ٨٠ ، ص ٣٢ ، بتاريخ أوائل شعبان عام ١١٧١هـ / ١٧٥٧م .

٣ - سجل رقم ٢٩ ، مادة ٤١٥ ، ص ١٢٨ ، بتاريخ ١٧ جمادى الأولى عام ١٠١١ هـ / ١٦٠٢ م .

٤ - المحتسب ، ويعرف بأمين الحسبة الشريفة ، وقد اشترط فى شغل هذا المنصب فى العصر الإسلامى التفقه فى الدين . وكان هذا المنصب قاصراً طوال العصر العثمانى على أفراد الجاويشية . وكان المحتسب يقوم بالإشراف على الأسواق وضبط الموازين والمكاييل وتسعير المواد التجارية وضبط الأمن (انظر ، عفاف العيد ، المرجع السابق ، ص ٧٥) .

٥ - سجل رقم ١٦ ، مادة ١٠٧٤ ، ص ٣٩٠ ، بتاريخ ١٧ جمادى الثانية ٩٩٥هـ / ١٥٨٦م .

بلادهم، ونوع تجارتهم ، وعبادتهم الدينية (١)، وقد وجدت حرف أخرى شارك المسلمون غيرهم من الذميين مثل حرفة صناعة الأحذية ، وحرف العطارة (٢).

ولقد اشترك الحجازيون فى مدينة الإسكندرية فى قطاع الحرف والصناعات . وعلينا أن نذكر أنها كانت صناعات صغيرة ، وتعتمد على ورش صغيرة ، وكانوا يستلمون الحرير الخام، ثم يقومون بصناعته حسب المطلوب(٣) ، وشارك بعضهم فى حرفة الصياغة(٤)، وأحيانًا قام بعضهم بهذه الحرفة لحساب الغير ، باستلامه كمية من الفضة من إحدى السيدات ليصوغها لها ، ولكن اتضح بعد ذلك أنه لم يقم بتنفيذ المطلوب ، بالإضافة إلى نقص الميزان ، وأنكر ثم

---

١ - Baer Gabrial Guilds in Eygpt in Modern times, p. 21.

٢ - ليلى عبد اللطيف ، دراسات فى تاريخ ومؤرخى مصر والشام إبان الحكم العثمانى ، ص ٨٣ .

- العطار : هو تاجر العطور أو الأطياب الذكية الرائحة أو صانعها أو مستخرجها ، كانت العطارة من الصناعات المهمة لاستخدام العطور فى الطقوس الدينية وفى الزينة وفى معالجة البشرة . وكان العطارون يتجمعون فى أسواق خاصة بهم كانت تعرف باسم العطارين نسبة إليهم ، كما كانت المؤسسات المهمة التى تنشأ فى هذه السوق تنسب إلى العطارين ، (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ٢ ، ص ٧٣٤) .

٣ - سجل رقم ١١ ، مادة ١١٧ ، ص ٣٥ ، بتاريخ ١٦ رجب عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

٤ - الصائغ : والشروط التى يجب توافرها فى الصائغ ولعل أهمها أن يكون عالمًا بأحكام الشرع لئلا يقع فى الربا ويوقع غيره فيه وعليه أن يحذر أن يعمل فى صياغته شيئًا من الصور ، فإن ذلك محرم وأن يحذر أيضًا أن يغش ، كأن يخلط الفضة الخالصة بأخرى مغشوشة وعليه ألا يبيع لامرأة متهمة فى البغاء أو متبرجة وإن لم تتهم بذلك فإن هذا مما يفسد به قلوب المؤمنين وعليه ألا يتحدث مع امرأة لابد له منه ، ولا يتركها أن تكشف شيئًا من معصمها أو ساقها أو غير ذلك لعدم وجود الشرعية . إذ يمكنه معرفة ذلك بأن تقيس ما تحتاج إليه بخيط أو تأتى بسوار تقيس عليه ، وتأخذ منه بحائل على يدها وتقيس لنفسها من تحت إزارها . وعلى المرأة ألا تتكلم إلا لضرورة وعند ذلك يجب أن تضع إصبعها فى فمها ليخشن صوتها . وقد وردت هذه الحرفة بعدد من النصوص التأسيسية العثمانية باسم أحمد كتخدا عزبان . وقد وردت الحرفة فى هذه النصوص برسمين إملائيين « قيومجى » ، أو « قومجى » . وقد عرف أحمد كتخدا عزبان بقيومجى نسبة إلى سيد حسن جوربجى الذى يقال له قيومجى لأنه كان صائغًا . وربما يوضح ذلك العلاقة بين رجال الحرف والأوجاقات العسكرية فى مصر فى العصر العثمانى والتى أشار إليها الجبرتى حيث ذكر أن مشايخ الحرف فى العصر العثمانى كان عسكرى وابن عسكرى . (انظر ، مصطفى بركات، الألقاظ والوظائف العثمانية ، ص ٢٥٤) .

عاد واعترف بأن إحدى صديقاتها قد استلمتها [١]. ولكن لا يعرف على أساس تصرف مثل هذا التصرف . واحترف بعضهم حرف البحارة على المراكب [٢]. وقد لوحظ أن بعضهم كان يعمل على مراكب الغير ، وفي مثل هذه الحالات عقد اتفاق بين صاحب المركب والبحارة ، ويحدد أجورهم ، حيث كانوا تعادلوا في أجورهم مع البحارة الآخرين من الجنسيات الأخرى[٣] . ولكن في حالات أخرى حدثت بعض المشاكل على تحديد الأجر المتفق عليه[٤]، وعمل بعضهم بالصيارفة[٥] والنجارة[٦] ، والطبالين[٧] .

---

١ - سجل رقم ١ ، مادة ١٦٢ ، ص ٣٥ ، بتاريخ ١٧ رمضان عام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠م .

٢ - سجل رقم ٣٧ ، مادة ١٠٢ ، ص ٣٦ بتاريخ ١٧ ربيع الأول عام ١٠٢٠ هـ / ١٦١١م .

٣ - سجل رقم ٢٣ ، مادة ٥١٨ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ مستهل شعبان عام ٩٩٥ هـ / ١٥٨٦م .

٤ - سجل رقم ٤٩ ، مادة ٤٦٩ ، ص ١٧٦ ، بتاريخ ١٤ محرم عام ١٠٦٥هـ / ١٦٥٤م ، سجل رقم ١٨ ، ٣٥، ٣٨ ، ٣٩ ، وهي سجلات بها الكثير عن هذه الحرفة .

٥ - سجل رقم ٢٣ ، مادة ٥١٨ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ مستهل شعبان عام ٩٩٥ هـ / ١٥٨٦م ، والصراف ، هو الذي كان يتولى عملية الصرف ، والصرف هو عقد بيع السلع أو العملة بعضها ببعض بشروط وردت في كتب الفقه . وقد كان الصراف من المظاهر الضرورية في الأسواق الإسلامية ، وكان عمله أشبه بعمل البنوك في العصر الحديث ، وكان التجار مضطرين إلى التعامل مع الصرافين نظراً إلى أن العالم الإسلامي الشرقي كان يتعامل بالدرهم ، في حين كان العالم الإسلامي الغربي يتعامل بالدينار ، ومن ثم كان لابد من الصرافين لتغيير العملة التي كانت قيمتها عرضة للصعود والهبوط نظراً لتغيير أسعار المعادن. وكان الصرافون يزاولون عملهم في دكاكين خاصة بهم ، وكانت مملوءة بالنقد وغيره بحيث كان لايوجد بها متسع لمن يريد أن يجلس فيها . (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ ٢ ، ص٧٠٤، ٧٠٥) .

٦ - سجل رقم ٢٣ ، مادة ٥١٨ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ مستهل شعبان عام ٩٩٥هـ / ١٥٨٦م .

- النجار ، هو صانع الأثاث وغيرها من المنتجات الخشبية ، والنجارة من الصناعات القديمة ، ويقال أن نوحاً عليه السلام كان نجاراً . وهي من الصناعات التي تحتاج إلى أصل كبير من الهندسة ، ويقال أن أئمة الهندسة من اليونانيين القدماء كانوا أئمة في النجارة مثل أقليدس . وقد زاول هذه الصناعة كثير من أشراف العرب مثل عتبة بن أبي وقاص . وتتفرع النجارة إلى عدد من المتخصصين مثل المطعم والمرصع وصانع الزرنشات والصدفجي والخراط والأويحجي والنقاش والحفار والدهان . وتمتاز المجتمعات المتحضرة بارتقاء النجارة ، ولقد ارتقت النجارة بتخصصاتها المختلفة رقياً كبيراً في الدول الإسلامية ، واشتهر في العالم الإسلامي كثير من النجارين البارزين الذين خلفوا تحفاً خشبية على مستوى كبير من جودة الصنعة والقيمة الفنية . ومن المعتقد أن النجارين في مصر تفوقوا في دقة الصناعة وتنوع التقاسيم والزخرفة . (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ٣ ، ص ١٢٦٦) .

٧ - سجل رقم ٢٣ ، مادة ٥١٨ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ مستهل شعبان عام ٩٩٥ هـ / ١٥٨٦م .

وهكذا نجد أن الحجازيين قد ساهموا فى جميع ميادين النشاط الاقتصادى مع غيرهم من سكان الإسكندرية ، سواء فى التجارة أو الأموال أو الحرف والصناعات ، وعلى قدم المساواة مع غيرهم من رعايا الدولة العثمانية .

ثانياً : حياتهم الاجتماعية :

أما بالنسبة لحياتهم الاجتماعية فى مدينة الإسكندرية فقد تعددت فشلمت الزواج والطلاق والميراث والأوقاف ، والاعتداءات على بعضهم البعض أو مع الآخرين ، والميراث ، والأوقاف ، والأشراف ، وغير ذلك من مظاهر الحياة الاجتماعية الأخرى .

وبالنسبة للزواج ، فقد شمل ذلك زواجهم من بنات الأهالى[١] وينص عقد القران على المقدم والمؤخر ، وأيضاً الكسوة السنوية ، وأن المؤخر كان يقسط على أقساط شهرية[٢] ، كما كان أحياناً المقدم أقل من مؤخر الصداق [٣] . وهناك ما عرف بالزواج المشروط ، مثل ذلك تشترط إحدى الزوجات على زوجها ، بأنه إذا تزوج بغيرها ، تكون طالقًا منه دون أن يطلق اللفظ نفسه [٤] . كما شمل الزواج من إحدى بنات المغاربة[٥] وأيضاً من بعض المعتوقات الحبشيات[٦] والزواج من أرامل ، على أن تذكر أنها قد أوفت العدة الشرعية [٧] ، بالإضافة إلى الزواج من أرملة ومعها أولادها ويتعهد فى مثل هذه الحالة الإنفاق عليها وعلى أولادها[٨].

واتفق عند الطلاق على اقتسام أثاث المنزل وغير ذلك ، وفى مثل هذه الحالة تطلب من مطلقها رد بعض الأشياء الخاصة بها [٩] ، وقد تم الطلاق فى بعض الحالات بناء على طلب

---

١ - سجل رقم ٧٢ ، مادة ٢٣٠ ، ص ١٧٨ ، بدون تاريخ .

٢ - سجل رقم ٤ ، مادة ٥١٨ ، ص ٣٨٦ ، بتاريخ ١٩ شوال عام ٩٨٠ هـ / عام ١٥٧٣ م .

٣ - سجل رقم ١٦ ، مادة ١١٥٨ ، ص ٤٣٢ ، بتاريخ ٢ محرم عام ١٠١٤ هـ / ١٦٠٥ م

٤ - سجل رقم ١٨ ، مادة ٤٤ ، ص ١٥ ، بتاريخ ١٠ جمادى الأول عام ٩٩٠ هـ / ١٥٨٤ م .

٥ - سجل رقم ٥١ ، مادة ٥ ، ص ٥ ، بتاريخ ١٨ رمضان ١٠٧٧هـ/١٦٦٦م .

٦ - سجل رقم ٧١ ، مادة ٥٦٦ ، ص ٢٤٣ ، بتاريخ ٢٧ جمادى الأولى عام ١٠٩٧ هـ / ١٦٨٥م .

٧ - سجل رقم ٢٩ ، مادة ٢٨٤ ، ص ١٠٦ ، بتاريخ ٤ رجب عام ١٠٠١ هـ / ١٥٩٢م .

٨ - سجل رقم ٣٥ ، مادة ٦٨٤ ، ص ٢٣١ ، بتاريخ ٢٤ ذى القعدة عام ٩٩٦ هـ / ١٥٨٧م .

٩ - سجل رقم ١ ، مادة ٣٣٣ ، ص ٧٢ ، بتاريخ ٩ شوال عام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

الزوجة الحامل[١] أو بناء على طلب وكيلها مثل زوج أمها ، ففي هذه الحالة ، يطلب الزوج منها التنازل عن مؤخر الصداق [٢]، ومن هنا نرى أن المطلق اشترط على مطلقته بأن الطلاق لن يتم ما لم تبرئه من مؤخر الصداق ، ولا نعرف سببًا لذلك .

وتضمنت الحياة الاجتماعية نمطًا آخرًا مثل الاعتداء على بعضهم البعض أو الاعتداء عليهم من جانب الأهالى ، وغير ذلك ، واتخذت أنواعًا متعددة مثل التلفظ بألفاظ نابية ، فقد اعتدى بعض الإدكاوية على بعضهم باللفظ بقوله « طعريك يا حرامى » وكان نتيجة ذلك طالب بالتعويض ، وعند المواجهة أنكر ، واستشهد بالبعض ، واتضح بعد ذلك أن الطرف الآخر قد استولى على علف جماله ، مما أدى إلى أن الاثنين قد تبادلا الألفاظ النابية ، وترتب على ذلك أن القاضى قد أصدر حكمًا ضدهما[٣] ، كما اعتدى أحد الأهالى على أحدهم بألفاظ نابية ، وعند مواجهته أنكر حدوث ذلك ، ولكن أكد الشهود ذلك [٤]، وعلى الجانب الآخر اعتدى أحدهم على بعض الزياتين بلفظ ناب ، وطالب بالتعويض المناسب [٥].

أما الميراث فإنه اختلف حسب نوعه ، فقد يكون الميراث عبارة عن أمواله ثمن بضاعة ، باعها التاجر قبل وفاته ، ففي مثل هذه الحالة طالب الورثة المشترى بالمبلغ ، الذى وعد بالتسديد ، بعد خصم نسبة منه [٦]، وقد تكون التركة تشمل بعض الأبنية ، وبضاعة ومراكب وعقارات ، مشاركة بينه - المتوفي - وبين أخيه ، وأراد أبناؤه الانفراد بالميراث وحدهم ، ولكن يثبت أخوه حقه فى المشاركة ، وانتهى الوضع على تقسيم الميراث مناصفة [٧]، أو أن يكون الميراث عبارة عن إحدى المعتوقات [٨]. أما بالنسبة للوصاية على التركات ، فقد تكون الوصية

---

١ - سجل رقم ٢ ، مادة ١٠٦ ، ص ٣٦ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٦٤ هـ / ١٥٥٦ م .

٢ - سجل رقم ٩ ، مادة ١٨٩ ، ص ٥٨ ، بتاريخ ٨ رجب عام ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧ م .

٣ - سجل رقم ١٤ ، مادة ٢٠ ، ص ٦ ، بتاريخ ٢٥ جمادى الأول عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م.

٤ - سجل رقم ١١ ، مادة ٥٧٦ ، ص ١٥٦ ، بتاريخ ١٧ شوال عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧١ م.

٥ - سجل رقم ٢٣ ، مادة ٥١٨ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ مستهل عام ٩٩٤ هـ / ١٥٨٥م .

٦ - سجل رقم ١ ، مادة ١٥٤٠ ، ص ٣٦٥ ، بتاريخ ٣ جمادى الأول عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

٧ - سجل رقم ٦٤ ، مادة ٥٠ ، ص ٣١ ، بتاريخ أواخر ذى القعدة عام ١١٢١ هـ / ١٧١٠ م .

٨ - سجل رقم ١١ ، مادة ١١٧ ، ص ٣٥ ، بتاريخ ١٦ رجب عام ٦٨٧ هـ / ١٥٧٠م .

إحدى السيدات ، لإخواتها الأشقاء ، وإخوتها من الأب ، فلذلك تقوم بتقسيم التركة ، واتفقوا على استلام نصيبهم من الميراث نقدًا ، وكتبوا حجة بذلك (١). وأحيانًا تتنازل إحدي السيدات الوصية على أولادها القصر ، لوالدها ، على أن يدفع مبلغًا معينًا يوميًا لكل منهم(٢). أما بالنسبة للنزاع على الميراث ، فقد حدث نزاع بين أحد الورثة عقب وفاة إحداهن، وانحصر إرثها في أولاد عمها ، ولكن طالب أحد أبناء أخيها في الميراث ، وثبت بعد ذلك أن ابن أخيها من والدتها ، وتطور النزاع ، وتدخل وجهاء القوم في المدينة لحل هذا النزاع مثل دزدار الحصار الكبير الأشرفي والجوربجي وأغا الحوالة لإنهاء هذا النزاع (٣). وقد لوحظ أن أحدهم شهد على بعض الوصيات (٤).

ويأتي بعد ذلك الأوقاف فقد أوقف أحدهم أوقاف على الطريقة البرهانية(٥) ، بعض الأراضي ، وأوقف بعضهم مكانًا بجوار مقام الشيخ ياقوت العرش اشتمل على بيت للسكن ، وبيت آخر وقطعة أرض خالية ، بالمكان المذكور ، وحدد حدوده ، وقد ذكر بالحجة أن هذه الأشياء آيلة لهم بالميراث الشرعي من قبل والدتهما . وأقر بأنهما وقفا ذلك شرعًا بحيث لا يباع ولا يوهب لأحد ولا يرهن ، ولا يستبدل جزءًا منه أو بعضه . ويظل هذا الوقف إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين ، واشترط المستنفعان من الوقفية أن يتم الصرف على مقام سيدى ياقوت العرش ، وعلى فقراء المسلمين من قبل أنفسهما وفي ذريتهما من بعدهما ومن هم في درجات القرابة ، وعين الناظر على الوقف وحدد واجباته التي تشمل الصرف على الوقف والعناية بالمباني وصيانتها وغير ذلك من الشروط الأخرى (٦).

---

١ – سجل رقم ٦٤ ، مادة ٥٩ ، ص ٣٥ ، بتاريخ أواخر ذي القعدة عام ١١٢١ هـ / ١٧١٠م .

٢ – سجل رقم ١٤ ، مادة ٤٢ ، ص ١٣ ، بتاريخ جمادى الأولى عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩م .

٣ – سجل رقم ٧٢ ، مادة ٢٣٠ ، ص ٦٧ ، بتاريخ مستهل شهر صفر الخير ١٠٥١ هـ / ١٦٤١م .

٤ – سجل رقم ٤٦ ، مادة ١٧٨ ، ص ٦٧ بتاريخ مستهل شهر صفر الخير ١٠٥١ هـ / ١٦٤١م .

٥ – الطريقة البرهانية ، وهي إحدى الطرق الصوفية التي كانت موجودة في العصر العثماني (انظر ، توفيق الطويل ، التصوف في مصر إبان العصر العثماني ، ص ٧٥) .

٦ – سجل رقم ١ ، مادة ٩٥٨ ، ص ٢١٧ ، بتاريخ ٢٨ محرم عام ٩٥٨هـ / ١٥٥١م .

وفى النهاية يأتى منصب نقيب الأشراف كما سبق أن أشرنا ، فقد تولاه الشرايفة بالمدينة، وكتب وصيته التى يجب اتباعها بخصوص ذلك ، وهو اتباع الحسنى واتقاء الله[١] ، كما تولى بعض الأشراف الوظائف الأخرى مثل وظيفة ناظر شرعى على مقام سيدى عبد الرازق وزاويته وخدمة السجادة الشريفة ، ونقيبًا بالزاوية والضريح الشريف ، وعليه عمارة الضريح والقراءات حسب الطريقة والشريعة وإتمام الشعائر بها [٢]، وتولى بعضهم وظيفة جوربجى بالحصار الكبير الأشرفى .

هكذا ساهم الحجازيون فى الحياة الاجتماعية بكافة أوجهها ، وفى الختام أدعو الله سبحانه وتعالى ، أن أكون قد وفقت بعض الشيء فى إلقاء بعض الضوء على حياتهم الاقتصادية والاجتماعية ، وأن أسد ثغرة فى تاريخنا الحديث .

---

١ – سجل رقم ٦٠ ، مادة ٢٣٥ ، ص ١٣٩ ، بتاريخ ١٨ رجب عام ١١٢٤ هـ / ١٧١٢ م .

٢ – سجل رقم ٩١ ، مادة ٥٤ ، ص ٥٤ ، بتاريخ ١٨ ربيع الأول عام ١١٨٣ هـ / ١٧٦٩ م .

ملاحق الفصل الثالث

ملحق رقم (١)

مصدر الوثيقة : سجلات المحكمة الشرعية بالإسكندرية

سجل رقم ١ ، مادة ٧٧١ ، ص ١٦٧ بتاريخ ٢١ ذى الحجة الحرام عام ٩٥٧ هـ / ديسمبر ١٥٥٠ م .

لدى سيدنا الشيخ شمس الدين أبى عبد الله محمد الكتامى أيده الله

اشترى المعلم رمضان بن الحاج على بن الحاج محمد المعروف بابن عويدات بماله لنفسه من المعلم محمد بن المرحوم الحاج على سليمان المعروف بالحجازى وبابن كراع جميع عشرين فوطة أقر محمد بن على بن سليمان المعروف بالحجازى بن كراع إقرارًا شرعيًا أن فى ذمة المعلم رمضان بن الحاج على بن الحاج المعروف بابن عويدات من الفوط الذهبى ثمانية عشر يقوم له بذلك فى سلخ أربعة أشهر تمضى من تاريخه أعلاه وقدرته على ذلك ويقبض رأس مال المسلم عن ذلك من الذهب السلطاني الجديد خمسة عشر دينار القبض الشرعى وما فى ذلك بما قاصصه مردين عليه من الذهب الموصوف سبعة دنانير وبماله حالاً به فى ذمته شهادة شمس الدين بن عبد الله بن عبد الواحد مرضيان الشريف به ودنانيره وحواله الفصل من على بن رضوان بدينار واحد وباقى ذلك وحل إليه بتصادقهما على ذلك التصادق الشعرى جرى ذلك فى تاريخه . الثلاثاء المبارك الحادى والعشرين من ذى الحجة الحرام سنة سبع وخمسين وتسعماية .

ملحق رقم (٢)

سجل رقم ٢٩ ، مادة ٢٥٣ ، ص ٩٧ ، بتاريخ ٢٤ جمادى الثانى عام ١٠٠٠ هـ / مارس ١٥٩١م.

موضوع الوثيقة : شراء حجازى قمح من هوارى

وفيه لديه

ادعى عطية بن إسماعيل الهوارى على إسماعيل بن عمر الحجازى العيساوى أنه يستحق فى ذمته أربعة وعشرين دينار أكارنة ثمن اثنى عشر غراوة قمح بالكيل السكندرى ابتاعها منه

وسلمها عود ورفيقه أبو دافية من قريبهم العيساوى من نحو أربعة أشهر بعد تاريخه وعماله فى ذلك كان ومنها ما يسلمانه فى الذمة والمال والضمان الشرعى وطالبه بذلك وسأله سؤاله فسيل المدعى عليه المذكور على ذلك فأجاب بالاعتراف بذلك على الجمل المشروح وخرجا على ذلك منه وصحبهما عمر الحجازى والمدعى عليه بذلك وخصص منه ولده إسماعيل المذكور فى اثنى عشر ديناراً من المبلغ المدعى عليه المذكور أعلاه الضمان الشرعى بالإذن الشرعى المقبول عارفون بمضى الضمان وما يترتب عليه شرعًا ذلك عليه المذكور لذلك الشهود الشرعى فى تاريخه .

تحريراً فى ٢٤ جمادى الثانى عام ألف من الهجرة .

الشهود

ملحق رقم (٣)

سجل رقم ١٨ ، مادة ٤١٥ ، ص ١٤١ ، بتاريخ ١٨ شعبان عام ٩٩٠ هـ / أغسطس ١٥٨٢م .

موضوع الوثيقة : احتراف بعض الحجازيين حرفة الصراف .

وفيه لديه أحسن الله إليه

تصادق الحاج عمران بن سالم الحجازى الصراف بالثغر المذكور والحاج علاء الدين ابن بدر الدين اللوقينى المدولب فى الطواحين بالثغر تصادقًا شرعيًا وهما بحالتى صحة واختيار على أن آخر ما يستحقه الحاج عمر المذكور بذمة الحاج علاء الدين المذكور ساير الحقوق والمعاملات والعلق والتبعات والدعاوى والمطالبات والإيمان الواجبات مبلغ قدره من الذهب الأكرونى خمسة وعشرون ديناراً وعلى أن الحاج عمران المذكور أن الحاج علاء الدين المذكور على أن يقوم له بالمبلغ المذكور مقسط على ثلاثة عشر شهراً قسط كل مستوفى فى آخره من تاريخه ديناران إلا القسط الأخير فإنه دينار واحد إطار شرعيًا لعلمه بحاله أنه لايقدر على وفاء ذلك كذلك وعلى أن الحاج عمران المذكور فريق وكل فريق منهما لا يستحق على الفريق الآخر مطلقًا تعاملاً ولا استحقاق ولا دعوى ولا قل ما يوجه ولا منقولاً ولا فضة ولا ذهبًا ولا ديناراً ولا سطر ولا غيره ولا استمرار ولا فلوسًا ولا نحاسا ولا ربحا ولا خسرانًا ولا طحنًا ولا

دقيقًا ولا منخيًا ولا مدنورًا ولا سهوًا ولا نسيانًا ولا علقة ولا تبعة ولا حقًا من ساير الحقوق علي الإطلاق والعموم والأسفر والشمول المبلغ المذكور وقدره من عند تكرار خمسة وعشرون دينارًا ذهبًا أكرونيًا فإن ذلك باق للحاج عمران المذكور من الحاج علاء الدين المذكور على الحكم المشروح تصادقا علي ذلك وثبت الأشهاد بذلك لدى سيدنا الحاكم المشار إليه بشهادة شهوده وصدوره لديه ثبوتًا شرعيًا وحكم أعز الله أحكامًا بموجب ذلك صحيحًا شرعيًا تامًا معتبرًا مرضيًا مسيولا فى ذلك وأشهد على نفسه الكريمة بذلك وبه شهد في تاريخه .

تحريرًا فى ١٨ شعبان عام ٩٩٠ هـ / ١٥٨٢ م .

ملحق رقم (٤)

سجل رقم ١١ مادة ٦٣٣ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ الجمعة المبارك ١٢ شوال عام ٩٧٨ هـ / فبراير ١٥٧٠م .

موضوع الوثيقة : شراء بقرة لبعض الجمالين .

وفيه لديه

أشهد علي الناصرى محمد بن أحمد من جماعة الجراكسة من بلك اثنا عشر الاشهاد الشرعى أنه قبض واستوفى من سالم بن محمد الحجازى الجمالي مبلغ قدره من الذهب الاكرونى أربعة دنانير القبض والاستشهاد الشرعيين وأن ذلك هو القدر الذى كان يستحقه فى ذمته ثمن بقرة معلومة لهما المبتاعة له منه قبل تاريخه بتصادقهما على ذلك التصادق الشرعى وصدر بينهما إثبات شرعي من كل شيء وبكل شيء من اليمين بالله تعالى من وجب

تحريرًا فى يوم الجمعة المبارك ١٢ شوال عام ٩٧٨ هـ / فبراير ١٥٧٠م

ملحق رقم (٥)

سجل رقم ١٢ ، مادة ١٤٤ ، ص ٥٦ ، بتاريخ ٢٤ ذى الحجة عام ٩٨٥ هـ / فبراير عام ١٥٧٧م .

موضوع الوثيقة : مشاركة بعض الحجازيين مع بعض السودانيين فى تجارة النيلة .

وفيه لديه أحسن الله إليه

ادعى منصور بن على الجداوى وحراز بن على السودانى على سالم بن الحاج سليمان الصباغ الكتامى أنه اشترى منهما سوية نيلة بلدى معلوم لهم فى شهر شعبان سنة تاريخه

بخمسة وثلاثون ديناراً ذهبًا جديدًا دفع له من ذلك ثمانية وعشرين دينار ونصف دينار على فترات متفرقة وتأخر مما بذمته ستة دنانير ونصف دينار ويطالباه بذلك فسيل عن ذلك فأجاب بأنه اشترى منهما النيلة المذكورة وتأخرلهما بذمته من الثمن المذكور ثلاثة دنانير ونصف وربع دينار فلم يصدقاه على ذلك وطال النزاع بينهما فوقف إليهما واسطة خير الله تعالى تصادقًا شرعيًا على آخر ما يستحقانه فى ذمة المدعى عليه من ثمن النيلة المذكورة خمسة دنانير ذهب جديد وعشرة أنصاف ودفعها وذلك بالمجلس وبريت ذمته لهما فى ذلك البراة الشرعية وشهد عليهم بذلك في تاريخه .

ملحق (٦)

سجل رقم ٣ ، مادة ١١٥ ، ص ٣٩ ، بتاريخ ١٤ شوال عام ٩٦٤ هـ / يونيو ١٥٥٦م

موضوع الوثيقة : قيام بعض الحجازيين بعملية الإقراض

وفيه لدى الحاكم المالكى أعز الله أحكامه

تصادق الشريف عامر بن الشريف حسن بن الشريف محمد المكى والمعلم محمد بن يوسف بن أبى بكر المصرى التصادق الشرعي وهم بحالة الصحة والطواعية والاختيار على أن أخر ما يستحقه السيد الشريف فى ذمة محمد المذكور من قرض ومعاملة شايعة على تاريخه من الفضة السلمانية ثمانية وسبعون نصف أجله في ذلك فى كل شهر من تاريخه عشرون نصف وأقر كل منهما الإقرار الشرعى أنه لا يستحق على الآخر ما عدا المبلغ المذكور فى حقًا مطلقًا ولا استحقاقًا ولا طلبًا ولا فضة ولا معاملة أو لا باق منهما ولا شيء قل ولا جل ولا يمين بالله تعالى إلى تاريخه فتصادقا على ذلك التصادق الشرعى جرى وحرر فى يوم الاثنين رابع عشر شوال سنة أربعة وستين وتسعماية .

شهود الحال

ملحق رقم (٧)

سجل رقم ٥ ، مادة ٥١٨ ، ص ٣٨٦ ، بتاريخ ١٩ شوال عام ٩٨٠ هـ / فبراير ١٥٧٣م

موضوع الوثيقة : عقد زواج

الحمد لله رب العالمين يوم الخميس المبارك تاسع عشر شوال سنة تسع وثمانين

فيه لدى الشيخ محيى الدين المالكى

الزوج أحمد بن عمر بن عبد القادر المكى الزوجة بثينة المرأة ابنة علي بن علي الدين اللقانى الخلية من موانع النكاح الصداق من الذهب الجديد خمسة دنانير من الفضة الجديدة معاملة تاريخه ثلاثماية نصف الحال لها فى ذلك مبلغ من الذهب المقبوض بيد أخيها لأبيها محمد دينارين باعترافه والباقي على حكم ومبلغ الفضة كل من عشرين نصف المزوج باذنها لأخيها محمد المذكور به وغانم أحمد العيساوى وقبل الزواج للكسوة كل سنة ثلاثة نصف من الأنصاف المذكورة ووصى لها بذلك في تاريخه .

ملحق رقم (٨)

سجل رقم ٨٦ ، مادة ١٦٦ ، ص ١٣٠ ، بتاريخ غرة رمضان المعظم عام ١١٦٧ هـ / يونيو ١٧٥٣م

موضوع الوثيقة : صورة تقرير نقابة الأشراف

صورة تقرير النقابة باسم الجناب العالى السيد على أغا

أن افتخار أعزه السادة الأشراف العظام وواحدها سلالة آل بنى عبد مناف الفخام وما جدها سيد سادات آل بيت النبوة والرسالة سيد مرآة المنتخبة من أطهر سلالة حضر مولانا السيد حسين أفندى نقيب السادة الأشراف بمصر المحروسة الموقع توقيعه أعلاه أدام الله مجده وزاد فى علاه قدر فخر إسكندرية بتقيد بضبط وقايع السادة الأشراف وينظر فيما يتعلق بهم على وجه الإنصاف وأمره بكف الأذى عنهم ومنع المعارض لهم وأنته بفعل ما يراه حسنات حبس وإقامة حب وتعزيز بموجب الشرع الشريف ومنهج حق المنير المنيف فإنه من سلك طريق الحق نجا ومن يتق الله يجعل به مخرجا وأبقاه فى ذلك على عادته ومستمر قاعدته خلا ما يتعلق بأمر بثبوت النسب فإنه ممنوع من تعاطيه ومن سماع بينه والنظر فى دعاويه ولا يأذن بلبس علامة لأحد ولاية عنها من على رأس الشريف بغير مستند ضبطًا لهذا النسب الشريف الجليل وصونا من أن يدخل فيه الدخيل تقريراً وتنفيذاً وأمراً واستعانة شرعيات تحرير فى غرة شهر رمضان المعظم قدره سنة سبعة وستين وماية وألف من الهجرة .

شهود الحال

ملحق رقم (٩)

سجل رقم ١٤ ، مادة ٢٠ ، ص٦ ، بتاريخ ٢٥ جمادى الأولى عام ٩٨٧هـ / يونيو ١٥٧٩م

موضوع الوثيقة : اعتداء بعض الأدكاوية على بعض الحجازيين بالألفاظ النابية

وفيه لديه أحسن الله إليه

ادعى الحاج سالم بن الحاج أحمد سميط الوكيل الشرعي عن محمد حجازى الأدكاوى على محمد بن على عمر الأدكاوى أنه قال بموكله طعريصك يا حرامي ويطالبه بما يترتب عليه بسبب ذلك فسيل عن ذلك فأجاب بالإنكار لذلك فأحضر المدعى المذكور الحاج عبد الله بن عمر الشكجى ومحمد بن حسن الجمال وشهدا مسولين بمعرفة المتداعين والموكل المذكور المعرفة الشرعية أن الموكل المذكور أخذ تبنًا من معلف جمال المدعى فقال له المدعى عليه يا حرامى فعل الله طعريصك فقال له محمد الحجازى يا حرامى إلا أنت وطعريصك . فضل المدعى عليه والموكل على ذلك وأدبا على ذلك فى تاريخه .

الفصل الرابع
الشـــوام وحياتهم الاقتصادية والاجتمـاعية فـــى الإسكـندرية فـــى العصـــــر العثمـــــانى
دراسة وثائقية(*)

عاشت مصر والشام طوال عهد سلطنة المماليك تحت سلطة دولة واحدة ، الأمر الذى سهل انتقال الأهالى من إقليم إلى آخر ، وكما كان الطريق البرى ، عبر سوريا الجنوبية هو رباط الصلة عبر سيناء إلى مصر ، كانت الثغور والموانئ معابر للاتصال البحرى بين الإقليميين ، الأمر الذى أوجد مجموعات من الشوام تقيم فى الثغور المصرية ويهمنا منها تلك المجموعة التى عاشت فى الإسكندرية والتى هو موضوع هذا البحث .

وجاء فتح السلطان سليم للشام لكى يدعم من هذه الروابط الموجودة بين الإقليمين ومع غيرهم من الأقاليم العربية والإسلامية الأخرى ، ويوسع نطاق المظلة التى امتدت عبر أقاليم السلطنة العثمانية ، ومن خلال الحكم العثمانى كذلك توطدت الصلات البحرية بين موانئ أقاليم الدولة وبعضها ، وساعد ذلك على وجود مجموعات من أهالى أحد الأقاليم فى ميناء

* - شاركت بهذا البحث فى المؤتمر الذى عقد بزغوان - بتونس عام ١٩٨٦ بعنوان « الحياة الاجتماعية فى الولايات العربية أثناء العهد العثمانى » ونشر فى مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموريسكية ، والتوثيق والمعلومات ، عام ١٩٨٨ .

إقليم آخر كما هو حالة الشوام الذين أقاموا فى مدينة الإسكندرية فى العصر العثمانى . وكان الأمر كذلك بالنسبة لأبناء شمالى إفريقية من المغاربة والذين زاد توطنهم فى مدينة الإسكندرية نتيجة لعبورهم مصر فى طريق الحج أو مجيئهم إليها للتجارة .

وبالنسبة للشوام الذين أقاموا فى مدينة الإسكندرية تواجه الباحث بعض الصعوبات الأساسية للتمكن من محاولة إعادة بناء الإطار العام وعلى أسس ثابتة . والصعوبات ترجع أولاً إلى عدم وجود إحصاءات عن أعداد الشوام ، بل أيضاً عدم وجود سجلات للإقامة ما داموا جميعاً رعايا لدولة واحدة ومن حقهم التنقل بين أقاليمها المختلفة دون احتياجهم إلى وثائق لذلك ، وأيضاً خضوعهم لنفس القوانين المطبقة فى ولايات الدولة سواء أكانت القوانين الإسلامية أو النظم الموضوعة لأصحاب الملل والديانات من غير المسلمين .

حقيقة أن الوحدات الإدارية داخل الدولة العثمانية كانت منفصلة عن بعضها وأن الشام قد تحول إلى ولاية قائمة بذاتها فى الوقت الذى أصبحت فيه القاهرة مقر ولاية أخرى ، وخضعت مدينه الإسكندرية لسلطة القبودان باشا . وأن الدولة كانت تنقل الولاة من أحد الأقاليم لتولى منصب الولاية فى إقليم آخر ولكن هذه التقسيمات الإدارية لم تكن تحد من نشاط الرعية ولا من حرية تنقلهم من إقليم إلى آخر .

ويمكننا أن نذكر هنا أن أحد حكام دمشق من أسرة آل العظم ، وهو سليمان باشا العظم قد حكم مصر لفترة من الزمن [١] . وكان ذلك فى عام ١١٥٣ هـ / ١٧٣٨م[٢] . وحدث ذلك أيضاً مع رجب باشا حاكم بلاد الشام الذى أتى بعدها والياً على مصر[٣] ، وتقلد بعض الشوام وظائف القضاء فى مصر [٤]، وساهم بعض علماء دمشق فى الحياة الفكرية فيها[٥] علاوة على وجود بعض العلماء من الشام فى مصر[٦] وكل ذلك داخل إطار الدولة العثمانية هو فى مناخ التضامن والتآخى الإسلامى .

---

١ – مصطفى بن الحاج إبراهيم ، تاريخ وقائع مصر، القاهرة المحروسة كنانة الله فى أرضه ، ص ١٦٣ .

٢ – عمر عبد العزيز عمر ، دراسات فى تاريخ العرب الحديث ، الشرق العربى من الفتح العثمانى حتى القرن الثامن عشر ، ص ١٦٦ .

٣ – مصطفى بن الحاج إبراهيم ، المصدر السابق ، ص ١٦٥ .

٤ – عبد الرحمن الجبرتى ، عجائب الآثار فى التراجم والأخبار ، جـ١ ، ص ٤٧ – ٤٨ .

٥ – عبد الرحمن الجبرتى ، المرجع السابق ، جـ١ ، ص ٦٩ .

٦ – نفسه ، جـ١ ، ص ٦٩ ، ٧٥ ، ٩٠ ، ١٥٩ .

ورغم صعوبة البحث وقلة المصادر والبيانات المحددة فإن المادة الموجودة فى سجلات المحكمة الشرعية بالإسكندرية تعتبر مصدراً رئيسياً وأصيلاً يخدم هذا الموضوع رغم قصورها عن تغطية جميع أوجه الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية للشوام وبعضهم أو بين الشوام وأبناء مدينة الإسكندرية وسكوتها على ما تم بالفعل من تعاملات لم يلتجىء فيها الأطراف إلى التقاضى (*).

هكذا كان من حق الشوام ، وفى مدينة الإسكندرية ، فى العهد العثمانى ، القيام بممارسة جميع أوجه الأنشطة التجارية والاقتصادية والاجتماعية على قدم المساواة مع أبناء هذه المدينة، وفى ظل النظام العام العثمانى الذى كان يحكم الجميع .

ولقد قسمت البحث إلى نقطتين : الأولى عن الحياة الاقتصادية والثانية عن الحياة الاجتماعية . ولقد اشتملت الحياة الاقتصادية التى شارك فيها الشوام فى مدينة الإسكندرية جميع أوجه الأنشطة المعروفة فى ذلك الوقت سواء فى التجارة أو الصناعة أو الحرف ، أو قطاع الأموال .

أولاً الحياة الاقتصادية :

وتعطينا وثائق المحكمة الشرعية سجلاً واضحًا لتعامل الشوام فى التجارة وأنواع السلع وطرق التعامل فى هذا الميدان .

فلقد تعامل الشوام فى مدينة الإسكندرية فى تجارة القمح(١) والدقيق(٢) وفى المواد الغذائية مثل البطارخ والجبن(٣) والعسل(٤) والتمر(٥) والزبيب(٦) والزبد والمسلى(٧)

---

* – رغم صعوبة هذا البحث قد شجعنى أستاذىّ الفاضلين الدكتور جلال يحيى والدكتور عمر عبد العزيز عمر على ضرورة الاستمرار فيه واستغلال الوثائق الموجودة فى أرشيف المحكمة الشرعية بالإسكندرية ، والقيام باستنطاقها وبشكل يعطى عناصر أولى أساسية تساعد على بناء موضوع متكامل .

١ – سجل رقم ٨ ، مادة ٨٩٥ ، ص ٣٣٣ ، بتاريخ ١٩ جمادى الأولى عام ٩٧٣هـ / نوفمبر ١٥٦٥م .

٢ – سجل رقم ٦ ، مادة ١٧٣ ، ص ٦٩ ، بتاريخ آخر ربيع الأول عام ١٠٠٤هـ / نوفمبر ١٥٩٥م .

٣ – سجل رقم ٥٦ ، مادة ٩٨٧ ، ص ٣٢١ بتاريخ ١٥ صفر عام ١٠١٠هـ / أغسطس عام ١٦٠١م .

٤ – سجل رقم ١٨ ، مادة ١٠٧٦ ، ص ٣٥٣ ، بتاريخ ١٥ صفر الخير عام ٩٩١ هـ / يناير عام ١٥٨٣م .

٥ – سجل رقم ٥٩ ، مادة ٢١٦ ، ص بدون رقم ، بتاريخ ١٩ ربيع الثانى عام ٩٨٣ هـ / يوليو عام ١٥٧٥م .

٦ – سجل رقم ١١ ، مادة ٥١٤ ، ص ١٤٢ ، بتاريخ ٢٨ رمضان عام ٩٧٨ هـ / يناير عام ١٥٧١م .

٧ – سجل رقم ٤٦ ، مادة ٢٠ ، ص ٨ ، بتاريخ أواخر ربيع الثانى عام ١٠٥٠ هـ . يوليو عام ١٦٤٠ م.

والعجوة(١) والفلفل الأسود(٢) والبن(٣) . وعملوا كذلك فى تجارة اللحوم(٤) وتجارة الأغنام(٥) وتجارة الجمال(٦) والحمير(٧) وكذلك الأكديش(٨) . وتاجروا فى الجلود(٩) والأقمشة والمنسوجات(١٠) وفى الحرير(١١) وفى المنسوجات الحريرية(١٢) وعملوا فى تجارة الخربوات(١٣) وكانوا يتاجرون كذلك فى أدوات مصنوعات القيشانى (الصينى والأدوات الفخارية)(١٤) ، وعملوا فى تجارة الورق (١٥)، وكذلك فى تجارة الخشب (١٦)، والحطب (١٧)،

---

١ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ١٨٩ ، ص ٦٣ ، بتاريخ ١١ رجب عام ٩٩٦ هـ / مايو عام ١٥٧٦ م .

٢ - سجل رقم ٢٤ ، مادة ٩٤ ، ص ٢٦ ، بتاريخ ١٤ محرم عام ٩٨٣ هـ / أبريل عام ١٥٧٥م .

٣ - سجل رقم ٥٦ ، مادة ٦٨٠ ، ص ٢٣٢ ، بتاريخ ٢٦ رجب عام ٩٨٥ هـ / أكتوبر عام ١٥٧٧م .

٤ - سجل رقم ٢٣ ، مادة ٦٣١ ، ص ١٧٩ ، بتاريخ ٢٥ شعبان عام ٩٩٤ هـ / يوليو عام ١٥٨٥ م .

٥ - سجل رقم ١٢ ، مادة ١٩٤ ، ص ٧٣ ، بتاريخ ٥ محرم عام ٩٨٦ هـ / مارس عام ١٥٧٨ م .

٦ - سجلات أرقام ٦ ، مادة ١١ ، ص ٦ ، بتاريخ ١٢ ربيع الأول عام ٩٧١ هـ / أكتوبر عام ١٥٦٣م : ١١ ، مادة ٩٨٥ ، ص ٢٤٣ بتاريخ ٢٩ ذى القعدة عام ٩٨٧ هـ / مارس عام ١٥٧٠م ، نفسه مادة ١٠٢٢ ، ص ٢٥١ ، بتاريخ ٣ ذى الحجة المبارك الحرام عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

٧ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٨٤٨ ، ص ٢٩١ ، بتاريخ ١٦ ربيع الثانى عام ٩٧٦ هـ / يونيو عام ١٥٨٧ م .

٨ - سجل رقم ١٨ ، مادة ١١٠٧ ، ص ٣٦٢ ، بتاريخ ١٣ صفر عام ٩٩١ هـ / يناير عام ١٥٨٣ م .

٩ - سجل رقم ٢٦ ، مادة ١٠٤٩ ، ص ٣٥٦ ، بتاريخ ٥ ربيع الثانى عام ٩١٨ هـ / فبراير عام ١٥٨٩م ، سجل رقم ٢٧ ، مادة ٥٨٠ ، ص ٢٧٣ ، بتاريخ ١٤ ربيع الثانى عام ٩٩٩ هـ / يناير ١٥٩١م .

١٠ - سجل رقم ١٦ ، مادة ٤٣ ، ص ١٥ ، بتاريخ ٦ صفر عام ١٠٠٣ هـ / أكتوبر عام ١٥٩٤ م .

١١ - سجل رقم ٢١ ، مادة ٥٦٩ ، ص ٩٦ ، بتاريخ ٢٨ جمادى الثانى عام ١٠٠٩ هـ / ديسمبر عام ١٦٠٠م.

١٢ - سجل رقم ١٨ ، مادة ١٠٧٦ ، ص ٣٥٢ ، بتاريخ ١٥ صفر عام ٩٩١ هـ / يناير عام ١٥٨٣ م .

١٣ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ٢٨٠ ، ص ٢٦ ، بتاريخ ١٨ جمادى الأولى عام ٩٩٦ هـ / ٢٩ مارس عام ١٥٨٧م .

١٤ - سجل رقم ١٦ ، مادة ١٠١٢ ، ص ٣٧٤ ، بتاريخ ٢ جمادى الأولى عام ٩٩٥ هـ / أبريل عام ١٥٨٦م.

١٥ - سجل رقم ٢٤ ، مادة بدون رقم ، ص ١٥٣ ، بتاريخ ١٤ ربيع الثانى عام ٩٧٢ هـ / أكتوبر ١٥٦٥م .

١٦ - سجل رقم ٢٥ ، مادة بدون رقم ، ص ٣١٩ ، بتاريخ ٤ محرم عام ٩٩٧ هـ / نوفمبر ١٥٨٩ م.

١٧ - سجل رقم ٥٨ ، مادة ٢٤٣ ، ص ١٣٦ ، بتاريخ ٩ شوال عام ١١٠٢ هـ / يونيو ١٦٩١ م.

وتعاملوا بالبيع والشراء في المراكب(١) وتاجروا في الزئبق والزجفر والزنجبيل والصمغ العربي وفي التوابل(٢) وتاجروا في الجبير(٣) والقنسرين(٤) والقشر(٥) وامتد نشاط تعاملهم التجاري إلى الجواري(٦) وهو ميدان مباح وحلال في ذلك الوقت .

أما طرق التعامل في ميدان التجارة فكانت متعددة ولاشك في أن بعض التجار كان يعمل لحسابه الخاص ، سواء على مستوى صغير أو في حجم تجارة كبيرة وهنا نجد أن أرشيفات المحكمة تسجل لنا ميادين تعاقد وخلافات مع الغير الذين يتعامل معهم . وكان هناك كذلك من يقوم بتكوين شركات للتجارة ، وبخاصة الأقمشة والمنسوجات(٧) وتجارة الحرير(٨) وتجارة الجلود(٩) ولقد استأجر البعض وعلى سبيل المشاركة بين أحد الشوام وأحد الأهالي مخبزاً في وقف سنان باشا : ولقد فسخ عقد الشركة بين الاثنين بعد ذلك(١٠) وكذلك قاموا بأعمال الوكالة لدى التجار الأوروبيين المتخصصين في تجارة الحرير ، وكان اليهود الشوام الذين يعملون في هذا القطاع يعقدون صفقاتهم بكتابة عقود خاصة بالبيع والشراء ، ويذكر أن البائع قد استلم حقه كاملاً ، وأن المشترى قد استلم بضاعته بمواصفاتها (١١) .

---

١ - سجل رقم ٩٥ ، مادة ٧٢ ، ص ٤٨ ، بتاريخ ١٨ رجب عام ١١٨٦ هـ / ١٧٧٣م .

٢ - سجل رقم ٢١ ، مادة ٤٥٠ ، ص ١٢ ، بتاريخ ٦ شوال عام ٩٩٢ هـ / سبتمبر ١٥٨٥ م .

٣ - سجل رقم ٥٦ ، مادة ٢٠٩ ، ص بدون رقم ، بتاريخ ١٣ رمضان عام ٩٨٥ هـ / نوفمبر ١٥٧٧م .

٤ - سجل رقم ١١ ، مادة ٥٩٣ ، ص ١٥٩ ، بتاريخ ٨ شوال عام ٩٧٨ هـ / فبراير ١٥٧٠ م .

٥ - سجل رقم ٦ ، مادة ٢٠٠ ، ص ١٨١ ، بتاريخ ١٦ رمضان عام ٩٧٠ هـ / أبريل عام ١٥٦٣ م .

٦ - سجل رقم ٥ ، مادة ١٧٦ ، ص ٦٥ ، بتاريخ ٣ محرم عام ٩٦٧ هـ / أكتوبر عام ١٥٩٠ م .

٧ - سجل رقم ١٦ ، مادة ٤٢ ، ص ١٥ ، بتاريخ ٦ صفر عام ١٠٢٣ هـ / أكتوبر ١٥٩٤ م.

٨ - سجل رقم ٦٥ ، مادة ٣٣١ ، ص ١٧٢ ، بتاريخ ٢٠ شعبان عام ١١٣٠ هـ / يونيو عام ١٧١٧ م.

٩ - سجل رقم ٢٩ ، مادة ٨٧٦ ، ص ٢٩٩ ، بتاريخ ١٠ ذي القعدة عام ١٠٠٢ هـ / أغسطس عام ١٥٩٤ م.

١٠ - سجل رقم ٨٣ ، مادة ٦٤٩ ، ص ٢٦٣ ، بتاريخ ١٢ رجب عام ١٠٠٦ هـ / فبراير عام ١٥٩٨ م.

١١ - سجل رقم ٦٥ ، مادة ٢٢١ ، ص ١٧٢ ، بتاريخ ٢٠ شعبان عام ١١٣٠ هـ / يونيو عام ١٧١٧ م.

كما عملوا كذلك معهم ومع غيرهم فى تجارة الخردوات وغيرها من السلع[١] .

وكما كان التعامل بالشراء ودفع الثمن فوراً ، كان هناك التعامل بالأجل سواء بتقسيط كل المبلغ أو دفع جزء وتقسيط الباقى وبعد فترة معينة [٢].

وكان الشوام يتاجرون مع الأوروبيين فى الفلفل الأسود ، وبخاصة مع البنادقة بكميات كبيرة . وشهد هذا الميدان تحرير عقود بيع كان بعضها ينص على تسديد جزء من المبلغ ، ثم تقسيط الباقى . وكان يشهد على العقد بعض تجار المدينة[٣] . وكانوا يتاجرون مع الأوروبيين كذلك فى الورق ، ويقايضون عليه بالفلفل الأسود[٤] .

ويصدرون البن إلى إستانبول[٥] وتتم عمليات البيع والشراء فى بعض الأحيان مع بعض التجار المغاربة[٦] ويصدرون البقال إلى إستانبول[٧] ويتاجرون فى أقمشة حماه[٨] .

ويشهد قطاع التجارة للشوام فى مدينة الإسكندرية الكثير من المنازعات فى هذا الميدان تعطينا صورة عن طريقة التعامل البسيطة وطريقة التقاضى والأحكام التى تصدر أو الطرق التى كانت تتبع لتسوية الخلافات الودية ، وأرشيف المحكمة الشرعية بالإسكندرية ملىء بهذه الصور المعبرة عن أنماط وأساليب هذا العصر العثمانى .

---

١ – سجل رقم ٢٥ ، مادة ٣٨٠ ، ص ٢٦ ، بتاريخ ١٨ جمادى الأولى عام ٩٩٦ هـ / ٢٩ مارس ١٥٨٧ م .

٢ – سجلات أرقام ١٨ ، مادة ١٧ ، ص ٦ ، بتاريخ ٧ جمادى الأولى عام ٩٩٠ هـ / مايو ١٥٨٢م ، سجل رقم ٦ ، مادة ١٧٣ ، ص ٦٩ ، بتاريخ آخر ربيع الثانى عام ١٠٠٤ هـ / نوفمبر عام ١٥٩٥م ، سجل رقم ٢٦ ، مادة ٦٩٥ ، ص ٢١٩ ، بتاريخ ٢٩ ذى الحجة عام ٩٩٧ هـ / أكتوبر ١٥٨٨م

٣ – سجل رقم ٢٤ ، مادة ٩٦ ، ص ٣٦ ، بتاريخ ١٤ محرم عام ٩٨٣ هـ / أبريل ١٥٧٥م .

٤ – سجل رقم ٢٤ ، مادة بدون رقم ، ص ٢٥٣ ، بتاريخ ٤ ربيع الثانى عام ٩٧٣ / أكتوبر ١٥٦٥ م .

٥ – سجل رقم ٤٥ ، مادة ٣٢٩ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ ٢٤ محرم عام ١٠٣٥ هـ / أكتوبر ١٦٢٥ م.

٦ – سجل رقم ١٣ ، مادة ١٠٦ ، ص ٤٤ ، بتاريخ ١٤ ذى الحجة عام ٩٨١ هـ / مارس ١٥٦٣ م .

٧ – سجل رقم ٤٥ ، مادة ٣٢٩ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ ٢٤ محرم عام ١٠٣٥ هـ / أكتوبر ١٦٢٥ م .

٨ – سجل رقم ١٦ ، مادة ٤٢ ، ص ٢٥ ، بتاريخ ٦ صفر عام ١٠٠٣ هـ / أكتوبر ١٥٩٤ م .

وكان البيع بالأجل ، وعدم قدرة المدين على الوفاء بالتزاماته يتطور فى بعض الأحيان إلى إعطاء بعض ممتلكاته ، حصانه مثلاً للوفاء بجزء من الدين ، ولكن الحصان لم يكف للوفاء بكل الثمن ، وينتهى الأمر بإعلان إفلاس التاجر (١)، وكان البعض يعطى بعض منقولاته رهناً للوفاء بدينه ، مثل وضع أحد المشترين مركبه كرهن لدى البائع (٢)، ورغم ذلك فإن البائع لم يسلمه البضاعة كاملة بل خصم نسبة من وزن القمح كتالف وفاقد ، زيادة فى الضغط على المشترى (٣)، وفى نفس الوقت نجد حالات كثيرة لا يصر البائع على أخذ رهن ، ويسلم السلع، ويتفق مع المشترى على الدفع بعد فترة معينة ، وفى ثقة كاملة (٤).

وكانت هناك خلافات تنشأ فى قطاع الشراء بالأجل حول المبلغ المتبقى ، كما هى حالة أحد العاملين فى صناعة الكحك . والذى اشترى كمية من الدقيق ودفع جزء من ثمنها ، فلقد طالب البائع المشترى بتسديد مبلغ يفوق المتبقى عليه ، وأصر البائع على طلب المبلغ الذى يطلبه ، وانتهى الأمر بالقبض على المشترى وسجنه (٥)، وهناك حالات أخرى تمكن فيها المشترى وفى نفس القطاع ، وهو أحد الخبازين بتسديد ما عليه فى الميعاد المحدد (٦).

وكان المشترى بالأجل ينكر فى بعض الحالات قيمة المبلغ المتبقى عليه وتوسط البعض بين الطرفين ، وعلى أساس أن يتنازل البائع عن جزء من المبلغ المطلوب(٧) فيحصل على بعض حقه بدلاً من أن يفقد الكل ، وبعد فترة التقاضى . وهناك حالات كثيرة يتذرع فيها المشترى ويصر على أن المبلغ المتبقى عليه يقل كثيراً عما طلبه البائع(٨) وهناك حالات للوفاء بالأجل ،

---

١ – سجل رقم ١٨ ، مادة ١٧ ، ص ٦ ، بتاريخ ٧ جمادى الأولى عام ٩٩٠ هـ / مايو ١٥٨٢ م .

٢ – سجل رقم ١٨ ، مادة ١٠٦٠ ، ص ٣٤٩ ، بتاريخ ١ صفر الخير عام ٩٩١ هـ / يناير ١٥٨٣ م .

٣ – نفسه .

٤ – سجل رقم ٢٤ ، مادة ٢٠٨ ، ص ٦١ ، بتاريخ ٧ جمادى الأولى عام ٩٨٣ هـ / أغسطس ١٥٧٥م .

٥ – سجل رقم ٢٨ ، مادة ٣٦ ، ص ١٠٤ ، بتاريخ أوائل شهر ذى الحجة عام ١٠٠٢ هـ / أغسطس ١٥٩٤م.

٦ – نفسه .

٧ – سجل رقم ٢٦ ، مادة ٦٩٥ ، ص ٢١٩ ، بتاريخ ٢٩ ذى الحجة عام ٩٩٧ هـ / أكتوبر ١٥٨٨م .

٨ – سجل رقم ٢٦ ، مادة ٦٩٥ ، ص ٢١٩ ، بتاريخ ٢٩ ذى الحجة عام ٩٩٧ هـ / أكتوبر ١٥٨٨ م.

تشتمل على تباطئ فى دفع الأقساط ، وكان بعضها ينتهى بدفع ما تم الاتفاق عليه[١]، أو يستمر المشترى وهو أحد الطوانية فى عدم السداد ، متذرعاً بعدم توافر المال لديه ، وينتهى الأمر بالحكم عليه بالسجن[٢] ، وفى هذا النوع من الخلافات نجد أن بعض المشترين يتذرع بارتباكه المالى ، ويطلب من المحكمة إعطاءه فرصة للتسديد مثل أحد الشوام الذى اشترى كمية من الزبيب من بعض تجار السوس المغاربة وعجز عن التسديد فى الوقت المحدد له . ولقد قبل البائع إعطاءه فرصة للتسديد ، وأقرت المحكمة هذا الاتفاق [٣]. وكان الدفع بالأجل يتفاوت فى الأوقات التى يتم فيها السداد : ففى تجارة العجوة كانت الأقساط تدفع أسبوعياً ، كما استشهد بذلك المشترى ، ولكن البائع لم يعترف بهذه الفترات بعد وقوع الخلاف بينه وبين المشترى[٤] .

وكان التعامل بالأجل أمراً شائعًا فى ذلك الوقت فى معظم السلع وكانت هناك ظروف طارئة تحدث مثل وفاة البائع قبل حلول ميعاد السداد ، وفى هذه الحالة يقوم الوصى على الورثة بالمطالبة من المشترين بالدفع . وهنا لدينا مثال فى تجارة المسلي والزبد حين باع أحد اليهود كمية منه بالأجل وقد سوى الأمر بدفع المشترى نصف المبلغ وتعهد بالنصف الآخر بعد فترة محددة[٥] وهناك ظروف أخرى طارئة مثل فقدان كمية من البن المصدر من الإسكندرية إلي إستانبول ولحساب تجار آخرين . فيتطلب هذا النزاع تقديم المستندات الدالة على ذلك ، وقائمة الوزن التى قام القبانى بتحريرها ، والرجوع إلى الشهود [٦].

وهناك حالات أخرى عدم اعتراف المشترى بالمبلغ المتبقى عليه بعد شرائه لعدد من الخراف[٧] كما أن هناك حالة أخرى لم يتم الاستدلال عليها مع ذلك فهناك صفقات تم دفع

---

١ - سجل رقم ٢٨ ، مادة ١٠٧٦ ، ص ٣٥٢ ، بتاريخ ١٥ صفر الخير عام ٩٩١ هـ / يناير عام ١٥٨٣ م.

٢ - سجل رقم ٥٩ ، مادة ٢١٦ ، ص بدون رقم ، بتاريخ ١٩ ربيع الثانى عام ٩٨٣ هـ / يوليو ١٥٧٥م .

٣ - سجل رقم ١١ ، مادة ٥١٤ ، ص ١٤٢ ، بتاريخ ٢٨ رمضان عام ٩٧٨هـ / يناير عام ١٥٧١م .

٤ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ١٨٩ ، ص ٦٣ ، بتاريخ ١١ رجب عام ٩٦٦ هـ / مايو ١٥٧٦ م .

٥ - سجل رقم ٤٦ ، مادة ٢٠ ، ص ٨ ، بتاريخ أواخر ربيع الثانى عام ١٠٥٠ هـ / يوليو ١٦٤٠ م .

٦ - سجل رقم ٤٥ ، مادة ٣٢٩ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ ٢٤ محرم ١٠٣٥ هـ / أكتوبر ١٦٢٥ م .

٧ - سجل رقم ١٢ ، مادة ١٩٤ ، ص ٧٣ ، بتاريخ ٥ محرم عام ٩٨٦ هـ / مارس ١٥٧٨ م .

ثمنها بالكامل من المتحدث على بيت المال الحشرى ولم يستلم المشترى السلع[١] وعمليات بيع وشراء أخرى تتم بين بعض الشوام وبعض التجار المغاربة بصفة أمانة [٢].

وهناك حالات غريبة مثل ترك بعض الأشراف لعدد من الجمال عند أحد التجار الشوام ، لكى يوصلها له من غزة إلى القاهرة ، ولكنه تصرف فيها بالبيع واعترف بأنه باعها وحصل على ثمنها وعلى أساس خوفه من أن تنفق الجمال . ولقد انتهى هذا النزاع بأن تعهد بأن يدفع ثمن الجمال ، جزء منه فى الحال ، والباقى حسبما يختار فى أى وقت[٣] .

وكان ميدان التعامل بالأجل يشتمل كذلك على إنكار المشترى فى بعض الحالات أنه قد بقى عليه أى مبلغ ، ويصر على أنه دفع المبلغ بالكامل ويقسم على ذلك بيمين الله [٤]. وقد ينكر المشترى أنه قد تعهد بدفع ثمن الأكديش المرسل إلى إستانبول من مدينة الإسكندرية بعد عودته إليها ، ولكن الشهود يؤكدون إتمام البيع ، وأن الاتفاق على أساس الدفع بعد عشرين يوماً وينتهى الأمر بإلزام المشترى بالدفع رغماً عن إنكاره [٥].

وهناك بعض الطرائف مثل قيام أحد القهوجية بتكوين شركة لتجارة الجلود[٦] ، وقد يضطر المشترى بعد أنكاره إلى أن يرضخ أمام شهادة الشهود فيعترف بالبيع ويتعهد بالدفع[٧] ، وفى بعض الخلافات كان البائع نفسه هو الذى يطالب المشترى بدفع مبلغ أكثر من المطلوب[٨] ويلاحظ كذلك أن بعض النساء كن يشتركن فى تجارة المنسوجات الحريرية مع اليهود الشوام ومع التجار الأوروبيين[٩] .

---

١ – سجل رقم ١٢ ، مادة ٣٧١ ، ص ١٣٤ ، بتاريخ ٧ صفر عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٧م .

٢ – سجل رقم ١٣ ، مادة ١٠٦ ، ص ٤٤ ، بتاريخ ١٤ ذى الحجة عام ٩٨١ هـ / مارس ١٥٧٤ م .

٣ – سجل رقم ١١ ، مادة ١٠٢٢ ، ص ٢٥١ ، بتاريخ ٧ ذى الحجة عام ٩٧٨ هـ / أبريل ١٥٧٠ م .

٤ – سجل رقم ١٢ ، مادة ٨٤٨ ، ص ٢٩١ ، بتاريخ ١٦ ربيع الثانى عام ٩٨٦ هـ / يونيو ١٥٨٧م .

٥ – سجل رقم ١٨ ، مادة ١١٠٧ ، ص ٣٦٢ ، بتاريخ ١٣ صفر عام ٩٩١ هـ / يناير ١٥٨٣ م .

٦ – سجل رقم ٢٩ ، مادة ٧٨٦ ، ص ٢٩٩ ، بتاريخ ١٠ ذى القعدة عام ١٠٠٢ هـ / أغسطس ١٥٩٤ م .

٧ – سجل رقم ٣٢ ، مادة ٣٩٧ ، ص ١٥١ ، بتاريخ ١٩ ذى القعدة عام ١٠٠٨ هـ / مايو ١٦٠٠ م.

٨ – سجل رقم ٢١ ، مادة ٥٦٩ ، ص ١٩٦ ، بتاريخ ١٨ جمادى الأولى عام ٩٩٦ هـ / ٢٩ مارس ١٥٨٧م.

٩ – سجل رقم ٢٥ ، مادة بدون رقم ، ص ٣١٩ ، بتاريخ ٤ محرم عام ٩٩٧ هـ / نوفمبر ١٥٨٩ م .

وكذلك نلاحظ أن أهل الذمة كانوا يقومون فى بعض الحالات فى تجارة الخردوات على إضافة نسبة إلى الثمن على أساس أن البيع قد تم بالتقسيط[1] وهناك كذلك حالة مشترى الخشب الذى دفع مبلغًا مقدمًا وعلى أساس دفع الباقى بعد المعاينة . وقد وجدت بعض العيوب بالخشب وطالب البائع برد المقدم ، فاعتدى عليه البائع بالسب بألفاظ نابية . وانتقل الأمر إلى القضاء[2] وكان بعض أفراد أوجاق مستحفظان يتاجرون فى الحطب وخاصة مع أهل الذمة الذين يعملون كبحارة فى المراكب[3] . ومن الطرائف أمر شراء أحد الشوام أحد المراكب من نوع القايق من أحد المغاربة . وكان هذا المركب يستخدم لنقل الناس من شاطىء إلى آخر ، وتنكر للمشترى بأن به عيبًا ، وتم دفع الثمن . وعند استلامه عارضة سردار إدكو فى نقل الملكية لأن عليه رسومًا متأخرة من مدة كبيرة ، وأكد أحد الشهود بأنه ليس القايق المطلوب[4] والسلطة تطالب بحقها فى الضرائب ، والشهود يرغبون فى إعادة المشكلة إلى صاحب المركب الأصلى.

ومن الطرائف كذلك أن قابودان مدينة الإسكندرية اشترى إحدى الجوارى وبنتها[5] ويتعرض العقد لمواصفاتها الجسدية وغيرها من المواصفات ويعرض عقد آخر شراء إحدى الجوارى ، ويتضح للمشترى بعد ذلك أنها كانت حاملاً ، وتطور الأمر إلى قيام المشترى بشكوى البائع . وقام نزاع بين الطرفين أدى إلى تدخل بعض الوجهاء ، وأقر البائع أمامهم بأنه لم يجامعها بالمرة وقبل المشترى هذا الوضع [6].

وأخيرًا أن علينا نذكر أن سجلات المحكمة الشرعية بالإسكندرية تشتمل على نوع جديد من النشاط المالى ، والخلافات التى كانت تحدث فيه ، وهو ميدان الاقتراض ، ثم ما قد يترتب

---

١ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ٣٨٠ ، ص ٢٦ ، بتاريخ ١٨ جمادى الأولى عام ٩٩٦ هـ / ٢٩ مارس ١٥٨٧ م .

٢ - سجل رقم ٢٥ ، مادة بدون رقم ، ص ٣١٩ ، بتاريخ ٤ محرم عام ٩٩٧ هـ / نوفمبر ١٥٨٩ م.

٣ - سجل رقم ٥٨ ، مادة ٤٣ ، ص ١٣٦ ، بتاريخ ٩ شوال عام ١١٠٢ هـ / يونيو ١٦٩١ م .

٤ - سجل رقم ٩٥ ، مادة ٨٢ ، ص ٤٨ ، بتاريخ ١٨ رجب عام ١١٨٧ هـ / سبتمبر ١٧٧٣ م .

٥ - سجل رقم ٥ ، مادة ١٧٦ ، ص ٦٥ ، بتاريخ ٣ محرم عام ٩٦٧ هـ / أكتوبر ١٥٥٩ م .

٦ - سجل رقم ٧٤ ، مادة ٥٨٧ ، ص ٧٩ ، بتاريخ ١٠ ربيع الثانى عام ١١٢٩ هـ / مارس ١٧١٦ م .

عليها من خلافات فى تسديد مثل هذه الديون ، ولقد شارك الشوام فى الإسكندرية فى النشاط فى هذا الميدان ، فكانوا يقترضون من بعضهم ، كما كانوا يقترضون ويقرضون بعض أبناء مدينة الإسكندرية من غير موطنهم الأصلى ، وشارك فى هذه العملية كذلك عدد من الأشراف(١) .

وكذلك عدد من المغاربة (٢)، وأيضًا عربان هوارة (٣)، وحتى بعض أفراد الأوجاقات العثمانية الموجودين فى مدينة الإسكندرية (٤).

وكان الكثير من عمليات الاقتراض تنتهى إلى خلافات ويسداد المقترض ما قام باقتراضه ، ولكن سجلات المحكمة الشرعية لا تحتفظ إلا بالأمور التى حدث فيها خلاف وفى أشكال متعددة .

وكان صاحب المال يطالب فى بعض الحالات المقترض بضرورة وجود ضامن له ، ويجعل هذا الضامن ملزمًا بتسديد القروض على أقساط ، تختلف فى مددها ، وقد تكون يوميًا (٥). وفى بعض الحالات كان البعض يقترض ثم يقوم بتسديد جزء من الدين ويتوقف عن سداد الباقى . ولقد اعترف بذلك وعجز عن الدفع فصدر عليه الحكم بالسجن (٦).

وقد يكون القرض أو الدين عبارة عن تأخير إيجار لإحدى الوكالات ، مثل وكالة وقف قايتباى بالمدينة وعند المطالبة بهذا الإيجار المتأخر ، ادعى المستأجر بأنه قد دفع ما عليه من متأخرات (٧).

---

١ – سجلات أرقام ١١ ، مادة ١٢٠٨ ، ص ٢٥٢ بتاريخ ٤ ذى الحجة عام ٩٧٨ هـ / أبريل عام ١٥٧١م ؛ ٢٢، مادة بدون رقم ، ص ١١٣ ، بدون تاريخ ؛ ٢٦ ، مادة ٥٩٣ ، ص ١٨٧ ؛ ٢٥ مادة بدون رقم وبدون تاريخ .

٢ – سجل رقم ١١ ، مادة ٩٠٣ ، ص ٢٢٦ – ٢٢٧ ، بتاريخ ١٩ ذى القعدة عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧١ م .

٣ – سجل رقم ٢١ ، مادة ١٥٨ ، ص ٤٦ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٩٣ هـ / سبتمبر عام ١٥٨٥ م .

٤ – سجل رقم ٥٨ ، مادة ٢٤٣ ، ص ١٣٦ ، بتاريخ ٩ شوال عام ١١٠٢ هـ / يونيو ١٦٩١ م .

٥ – سجل رقم ٦٤ ، مادة ٥٧٨ ، ص ٧٩ ، بتاريخ ١٠ ربيع الثانى عام ١١٢٩ هـ / مارس ١٧١٦ م .

٦ – سجل رقم ٨ ، مادة ٥٦٨ ، ص ١٩٢ ، بتاريخ ١٧ جمادى الثانى عام ٩٧٣ هـ / ديسمبر ١٥٦٥ م.

٧ – سجل رقم ١١ ، مادة ٣٥ ، ص ١٢ ، بتاريخ أول رجب عام ٩٧٨ هـ / نوفمبر ١٥٧٠ م .

وكثيراً ما كان أفراد الحرف يقترضون من بعضهم البعض ، أو يقترضون ممن يتعاملون معهم . مثل اقتراض أحد العاملين بتجارة الجمال من أحد القصابين . وفي مثل هذه الحالة نجده يسدد جزءاً من الدين ، دون أن يوفى كل ما عليه ، فينشأ نزاع بين الطرفين ، وتوسط فيه البعض . وانتهى الأمر بتسديد باقي الدين (١). وهناك حالات كان القرض أو الدين فيها يمثل قيمة في حصة رأسمال شركة سابقة ، تم تصفيتها ولقد طالب أحد الشركاء بقيمة حصته . وفي هذه الحالة وأنكر شريكه الآخر حقوقه - فالتجأ إلى الاستشهاد ببعض الشهود، وأصر شريكه على الإنكار . ولقد انتهى الأمر بالقبض على الشريك وإيداعه بالسجن (٢). والوثائق مليئة بعمليات المماطلة فى دفع المقترضين لديونهم ، وفى الاستشهاد بالشهود لحسم الأمر (٣). واشتمل هذا القطاع كذلك على أنواع مختلفة ومتنوعة من الخلافات : فقد اقترض أحد المغاربة من أحد الشوام ، وعند مطالبته برد الدين ادعى أنه كان ضامناً ولم يكن مقترضاً ، واستشهد ببعض الشهود . ولكن أقوال الشهود تضاربت ، فشهد الشاهد الأول بقيمة القرض ، بينما ذكر الشاهد الثانى أن القرض يقل عن ذلك بكثير . ولقد انتهى الموضوع بضرورة دفع قيمة القرض كاملة (٤).

وحتى القضاة كانوا يقترضون فى بعض الأحيان من بعضهم ويتشرط أن يتم تسديد كل هذه القروض على أقساط(٥) ولدينا إحدى الوثائق تصف المقترض ومواصفاته الجسمانية ، حرصاً على حفظ الحقوق .

وفى بعض الحالات كان المقترض فرض ضرورة وضع رهن لديه مثل الملابس والأقمشة ، وأن يكون من حقه بيعها إذا تأخر المقترض عن ميعاد التسديد . وكان ذلك يتم بالفعل فى بعض الحالات (٦).

---

١ - سجل رقم ١١ ، مادة ٩٨٥ ، ص ٤٣ ، بتاريخ ٢٩ ذى الحجة عام ٩٧٨ هـ / مارس عام ١٥٧٠ م .

٢ - سجل رقم ١١ ، مادة ١٢٠٨ ، ص ٢٥٢ ، بتاريخ ٤ ذى الحجة عام ٩٧٨ هـ / أبريل ١٥٧١م .

٣ - سجل رقم ٣٢ ، مادة ٤١٢ ، ص بدون رقم وبدون تاريخ .

٤ - نفسه ، مادة ٩٠٣ ، ص ٢٢٦ ، بتاريخ ١٩ ذى القعدة عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧١ م .

٥ - سجل رقم ١٤ ، مادة ٨٧ ، ص ٢٦ ، بتاريخ ٥ جمادى الثانية عام ٩٨٧ هـ / سبتمبر ١٥٧٩ م .

٦ - سجل رقم ٣٨ ، مادة ٨٧١ ، ص ٢٢٥ ، بتاريخ ٢ جمادى الثانية عام ١٠٢٩ هـ / مايو ١٦١٩ م .

وقد يتم التعاقد على القرض فى خارج الإسكندرية ، كما هى حالة افتداء أحد الأسرى فى مالطة نفسه وتعهد بتسديد المبلغ عند وصوله إلى الإسكندرية ولقد نفذ وعده وأوفى بعهده(١). وقد يتم الاقتراض خارج البلاد ويتم إثبات الحق مرة ثانية فى الإسكندرية(٢) لحرص الأوروبيين على إثبات حقوقهم . ولدينا ديون هى عبارة عن وفاء بحقوق الزوجة ، مثل كسوتها، وذلك بالإضافة إلى تسديد هذه الزوجة قرضاً خاصاً بها تجاه الغير . وفى بعض هذه الحالات أنكر الزوج هذا الدين حين طالبته زوجته به . وانتهى الأمر بالاتفاق على تسديد القرض (٣). أما ما طلبته من حقوقها للكسوة فلم ينص عليه الحكم .

أما بالنسبة للأمانات والرهونات ، فقد أودع أحد الشوام مبلغًا بصفة أمانة لدى أحد المغاربة بالمدينة ، وحدث أن استغل هذا المبلغ مع مبلغ خاص فى التجارة ، وانتهى ذلك بالخسارة ، وطالبه برد مبلغه وأكد الشهود على أنه تم الاتفاق بين الاثنين على ذلك ولا يكون له الحق فى المطالبة برد المبلغ (٤).

ولقد اشترك الشوام فى مدينة الإسكندرية فى قطاع الحرف والصناعات ، واشترك بعضهم فى صناعة النسيج وبرعوا فيه . وعلينا أن نذكر أنها كانت صناعات صغيرة ، وتعتمد على ورش صغيرة . وكانوا يتسلمون الغزل الخام ، ثم يقومون بصناعته حسب المطلوب . وكانت هناك كذلك صناعة الستائر(٥) ولقد عمل السوريون فى حرفة الخبازين(٦) وحرفة القصابين(٧). وعملوا فى صناعة الحلوى (٨)، وكأصحاب مقاهى (٩). وكان بعضهم يعمل

---

١ – سجل رقم ٣٥ ، مادة ٦٨٠ ، ص ٢٧٣ ، بتاريخ ٢٠ رجب عام ١٠١٥ هـ / نوفمبر ١٦٠٦ م .

٢ – سجل رقم ١٨ ، مادة ٥٧٠ ، ص ١٩٣ ، بتاريخ ١٩ رمضان عام ٩٩٠ هـ / سبتمبر ١٥٨٢ م .

٣ – سجل رقم ٥٩ ، مادة ١٢ ، ص ٤ بتاريخ أوائل جمادى الأولى عام ١١٠٨ هـ / نوفمبر ١٦٩٦ م .

٤ – سجل رقم ٥١ ، مادة ٨٤ ، ص ١١٧ ، بتاريخ ١١ جمادى الأولى عام ١٠٧٤ هـ / ديسمبر ١٦٧٣ م .

٥ – سجل رقم ١١ ، مادة ٣٥ ، ص ١٢ ، بتاريخ أول رجب عام ٩٧٨ هـ / نوفمبر ١٥٧٠ م .

٦ – سجل رقم ٥ ، مادة ٣٣٩ ، ص ١٢١ ، بتاريخ ٤ شعبان عام ٩٨٧ هـ / سبتمبر ١٥٧٩ م ؛ سجل رقم ٢١ ، مادة ٧٢٨ ، ص ٢٩٨ ، بتاريخ ١٢ محرم عام ٩٨٥ هـ / مارس ١٥٧٧ م .

٧ – سجل رقم ١١ مادة ٩٨٥ ، ص ٣٤٣ ، بتاريخ ٢٩ ذى القعدة عام ٩٧٨ هـ / مارس ١٥٧٠ م ؛ ويذكر كلوت بك أن الجزارين قليلى العدد فى القطر المصرى تبعًا لاستنفاذ اللحوم بسبب عدم إقبال الشعب عليها (لمحة عامة إلى مصر ، جـ٤ ، ص ٤٨) .

٨ – سجل رقم ٢ ، مادة ١١٤٧ ، ص ٢١٦ ، بتاريخ ٣ صفر عام ٩٦٥ هـ / نوفمبر ١٥٥٧ م .

٩ – سجل رقم ٥ ، مادة ٤٦٨ ، ص ١٩٦ ، بتاريخ ١٠ رمضان عام ٩٦٣ هـ / يوليو ١٥٥٥ م .

بالأجر لدى الغير ، وكانوا يحصلون على أجورهم فى بعض الأحيان ، فى شكل عينى مثل الملابس وغيرها [١]. وقد يتفق العامل مع صاحب العمل على عملية معينة وأجرة محددة [٢]، وعملوا فى حرفة الدخاخنية وعملوا فى حرفة تبيض النحاس[٣] وعملوا فى حرفة القلفطة[٤] واشتغلوا بالحياكة التى كانوا يتعلمونها عند بعض المغاربة[٥] وعملوا فى حرفة الرفا[٦] ، كما عملوا فى كثير من الحرف الأخرى ، مثل حرفة البيطار[٧] والحمامية[٨] والقفاصين[٩] والقواسين[١٠] والحدادين[١١] .

---

١ - سجل رقم ٢٥ ، مادة ٦٣ ، ص ٢٠ ، بتاريخ ١٣ جمادى الآخر عام ٩٩٦ هـ / أبريل ١٥٨٧ م .

٢ - سجل رقم ٥٨ ، مادة ٢٨٨ ، ص ١٦٠ ، بتاريخ ١٩ ذى الحجة الحرام ، ١١٠٢ هـ / أغسطس ١٦٩١ م.

٣ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٢٩ ، ص ١٢ ، بدون تاريخ .

٤ - سجل رقم ٨ ، مادة ٣٧٩ ، ص ١٣٠ ، بتاريخ ٢٣ جمادى الأولى عام ٩٧٣ هـ / نوفمبر ١٥٦٥ م .

٥ - سجل رقم ١٨ ، مادة بدون رقم ، ص ٢٧٦ ، بتاريخ ١٨ ذى القعدة عام ٩٩٠ هـ / نوفمبر ١٥٨٢ م .

٦ - والرفا هو الذى يرفو الثياب ويطرزها . ومن الرفائيين الذين اشتغلوا بالأدب السرى الشاعر ، وكان رفاء يرفو ويطرز ، وقد عرف بالسرى الرفا (حسن الباشا ، جـ٢ ، ص ٥٥٦) .

٧ - سجل رقم ٥ ، مادة ١٧٦ ، ص ٦٥ ، بتاريخ ٣ محرم عام ٩٦٧ هـ / أكتوبر ١٥٥٩ م .

- البيطار ، هو من يمارس حرفة البيطرة أى طب الحيوان ، والبيطرة مأخوذة من الكلمة اليونانية hippiatros ، وقد عنى العرب بالبيطرة وألفوا عنها الكتب والبحوث ، (انظر : حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ١ ، ص ٣٢٥) .

٨ - سجل رقم ٣ ، مادة ٧٦٦ ، ص ٨٧ ، بتاريخ ١٠ جمادى الأولى عام ٩٨٤ هـ / مايو ١٥٧٥م .

- والحمامى هو أحد العاملين بالحمام ، ومهمته تأجير المآزر للمستحمين ، أو تغييرها لهم ، وكذلك حفظ ثيابهم ، وربما أطلقت على صاحب الحمام أو من يعمل بها . (انظر : حسن الباشا ، الفنون الإسلامية جـ ١ ، ص ٤٣١) .

٩ - سجل رقم ٩١ ، مادة ١٣٢ ، ص ٨٧ ، بتاريخ ١٠ جمادى الأولى عام ١١٨٣ هـ / أغسطس ١٧٦٥ م .

١٠ - سجل رقم ١ ، مادة ٤٩٩ ، ص ١٠ ، بتاريخ ٢٠ ذى القعدة عام ٩٥٧ هـ / نوفمبر ١٥٥٠ م .

١١ - سجل رقم ١ ، مادة ١٨٢٠ ، ص ٤٣٧ ، بتاريخ ٢٨ جمادى الثانى عام ٩٥٨ هـ / يونيو ١٥٥١ م .

ولقد دخل الشوام في التنظيمات الطائفية ، أي طوائف الحرف التي كانت موجودة في الإسكندرية في ذلك الوقت . وهكذا ساهموا في كل الأنشطة الاقتصادية التي كانت موجودة في الإسكندرية في العهد العثماني . ولقد اشتغل بعضهم في وظائف الحكومة مثل قلم الجوالي المختص بتحصيل الجزية من أهل الذمة(١) ولاشك في أنهم عملوا في وظائف أخرى حكومية في هذه المدينة .

وأرشيف المحكمة الشرعية بالإسكندرية مليء بالأحداث والطرائف التي حدثت في قطاع الصناعات والحرف ، والتي شارك فيها الشوام في العهد العثماني وهناك أمثلة كثيرة نسوق بعضها مثل تأخر أحد الصناع عن تسليم الكمية المطلوبة من الستائر منه ، وكان قد استلم المواد الخام ، واتضح بعد ذلك أن الكمية قد سرقت مع بعض الخامات الأخرى(٢) . وقام أحد من يعمل بتبييض النحاس باستلام الأواني النحاسية ثم قام بتسليمها لإحدى السيدات ولقد طالبه صاحب الأواني بدفع ثمنها . وإن كان الحرفي لم يوافق على المبلغ(٣) وفي هذا القطاع نجد الكثير من الخلافات حول إتمام العمل دون دفع الأجر المتفق عليه مثل إتمام العمل في قلفطة إحدى المراكب(٤) أو إهمال تعليم الحرفة ورفض رد المبلغ الذي دفعه من يرغب في تعليمها ، وإنكار الاستلام ، وأقسم على ذلك(٥) ومن الطريف أن أحد أهالي دمياط قدم حرام صوف لرفيه ، وعند استلامه وجدأن الرفا قد أعاره لشخص آخر . فطالبه بدفع ثمنه ، فقدر

---

١ - سجل رقم ٢٤ و مادة ٣٧٢ ، ص ١٢٥ ، بتاريخ أول رجب عام ٩٧٨ هـ / نوفمبر ١٥٧٠ م .

- الحداد : هو معالج الحديد وصانع الأدوات الحديدية من سلاح ومبارد وغيرها . (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ١ ، ص ٤١٨) . هذا وقد كان للحدادين شأن في المجال الحربي إذ كانوا يقع عليهم عبء صناعة الأسلحة وتزويد الجيوش الإسلامية بلها وإمداد الزردخانات أو بيوت السلاح بما يلزمها من الأسلحة بثقيلها وخفيفها . (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ١ ، ص ٤٢١) .

٢ - سجل رقم ١١ ، مادة ٣٥ ، ص ١٢ ، بتاريخ أول رجب عام ٩٧٨ هـ / نوفمبر ١٥٧٠م .

٣ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٢٩ ، ص ١٢ بدون تاريخ .

٤ - سجل رقم ٨ ، مادة ٣٧٩ ، ص ١٣٠ ، بتاريخ ٢٣ جمادى الأولى عام ٩٧٣ هـ / نوفمبر ١٥٦٥ م.

٥ - سجل رقم ١٨ ، مادة بدون رقم ، ص ٢٧٦ ، بتاريخ ١٨ ذي القعدة عام ٩٩٠ هـ / نوفمبر ١٥٨٢ م .

الثمن على غير أساس ، واضطرت المحكمة للاستعانة بأحد المتخصصين والذى قدر السعر المعقول(١) .

وهكذا نجد أن الشوام قد شاركوا في جميع ميادين النشاط الاقتصادى مع غيرهم من سكان مدينة الإسكندرية سواء فى التجارة أو الأموال أو الحرف والصناعات وعلى قدم المساواة مع غيرهم من رعايا الدولة العثمانية .

ثانيًا : الحياة الاجتماعية :

أما حياتهم الاجتماعية ، فقد تمثلت فى أنماط عديدة ، مثل الزواج والطلاق ، وتعاملهم مع بعضهم البعض أو تعاملهم مع الأهالى ومع بعض الأفراد الآخرين سواء أكان ذلك من العرب أو الأوروبيين .

وبالنسبة للزواج ، فقد تزوج أحد الشوام من بنات إحدى أهالى الصعيد ، المقيمين بالمدينة . واتفق على مقدم الزواج ومؤخره ، وكسوة الزوجة وغير ذلك من الشروط الأخرى(٢) وتزوج أيضًا أحد الشوام الدروز من بنات الأهالى(٣) ويلاحظ هنا أن المؤخر يسدد على أقساط سنوية ، وهذه ليست بدعة جديدة ، فكانت موجودة طوال هذه الفترة . وكان ذلك واضحًا من الاطلاع على سجلات المحكمة الشرعية . وتزوج بعض الصرافين المغاربة من المطلقات الشوام بعد إتمام العدة الشرعية(٤) كما تزوجت إحدى المطلقات من أهل الذمة أحد المسلمين بعد

---

١ - سجل رقم ١١ ، مادة ٨٣٤ ، ص ٢٠٩ ، بتاريخ ١٠ من ذى القعدة الحرام ٩٧٨ هـ / مارس ١٥٦٠م .

٢ - سجل رقم ٢٢ ، مادة ١١٤٧ ، ص ٣٤٧ ، بتاريخ ٣ صفر الخير ٩٥٦ هـ / مارس عام ١٥٤٩م ، اتفق على صداق ١٥١ نصف فضة سلمانية يدفع نصفها فى الحال ويقسط المؤخر على أقساط سنوية بمعدل خمسة أنصاف سنويًا وكسوتها السنوية خمسة عشر نصف (انظر أيضًا سجلات أرقام ٢٤ ، مادة ٢٨٩ ، ص ٩٣ ، وسجل رقم ٤٢ ، مادة ٢٥٢ ، ص ٧٩ ، سجل رقم ٨٦ مكرر ، مادة ٦١٠ ، ص ٢٠٩ .

٣ - سجل رقم ٦ ، مادة ١٢١ ، ص ٤٨ ، بتاريخ ٥ ربيع الأول عام ٩٧٦ هـ / أكتوبر ١٥٦٣م ، وانظر سجلات أرقام ١١ ، مادة ٩٦٤ ، ص ١٦٤ ، نفسه ، مادة ١١١٧ ، ص ٢٧٤ .

٤ - سجل رقم ٢٦ ، مادة ١٢١ ، س ٤٨ ، بتاريخ ٥ ربيع الأول ٩٧١ هـ / أكتوبر ١٥٧٣م . لوحظ هنا كثرة الشهود الموقعين على العقد . ويذكر الدكتور جلال يحيى فى محادثة معه بأن نظام القضاء المستخدم فى المغرب والأندلس قبل ذلك والذى يقوم على أساس (الجماعة) بدلاً من نظام القاضى المستخدم فى البلاد الشرقية .

إتمام عدتها من مطلقها وقبل الزوج ذلك(١) ولوحظ هنا أن العقد خاليًا من شروط الزواج مثل المقدم والمؤخر والكسوة وخلافه . وقد تزوج أحدهم من إحدى الأرامل بعد انقضاء عدتها الشرعية(٢) كما تزوج بعض الأهالى من إحدى نساء الشوام(٣) ، ويذكر هنا مواصفات الزوجة . ويتفق على دفع مقدم الصداق ويقسط المؤخر إلى الوفاء . ومن الطريف بأنها تشترط عليه إذا تركها مدة ثلاث شهور دون متعة أو نفقة تصبح طالقًا دون أن يطلق اللفظ(٤) وشمل الزواج أيضًا من إحدى العتقاء ، وكان من ضمن شروط عقد زواجها أن يدفع المؤخر عند الطلاق أو موت أحدهما(٥) ولوحظ فى بعض حالات الزواج أن سن الزوجة كان صغيرًا جدًا ، وصل فى إحدى الحالات إلى عشر سنوات(٦) وهنا نجد أن تقدير السن كان جزافيًا ، وخاصة خلال هذه الفترة حيث لا توجد سجلات لقيد المواليد أو الوفاه ، فكان يقدر السن بالتقريب . وشهدت حالات إتمام الزواج بين أهل الذمة أمام القاضى الشرعى ، وكانت شروط عقد القران هى نفس شروط عقد زواج المسلم (٧).

أما فى حالات الطلاق ، فقد كانت تتم فى بعض الحالات بأن تطلب الزوجة نفسها الطلاق ، وتتنازل عن مؤخر صداقها(٨) وتم طلاق إحدى الزوجات وهى مازالت بكرًا ، بعد دفع مؤخر صداقها المذكور ، ويشترط بعدم عودته إليها مرة أخرى إلا بعقد قران جديد(٩) وتطلق الزوجة

---

١ - سجل رقم ٢٦ ، مادة ٢٩٧ ، ص ٩٩ ، بتاريخ ٩ رمضان عام ٩٩٧ هـ / يوليو ١٥٨٥م .

٢ - سجل رقم ٣٥ ، مادة ١٠١ ، ص بدون رقم ، بتاريخ ٢٥ محرم ١٠١٠ هـ / يوليو ١٦٠١ م ، وانظر سجل رقم ٤٢ ، مادة ٢٨٥ ، ص ١١٣ ، بتاريخ ٢٧ شوال عام ١٠٢٦ هـ / أكتوبر ١٦٢٧ م.

٣ - سجل رقم ٦ ، مادة ١٢١ ، ص ٤٨ ، بتاريخ ٥ ربيع الأول عام ٩٧١ هـ / أكتوبر ١٥٦٣ م.

٤ - سجل رقم ٥١ ، مادة ١٤٤٢ ، ص ٦١٦ ، بتاريخ ٢ شعبان عام ١٠٧٧ هـ / يناير ١٦٦٧ م .

٥ - سجل رقم ١٢ ، مادة ١٧٤ ، ص ٦٦ ، بتاريخ ١ محرم عام ٩٨٦ هـ / مارس ١٥٧٨ .

٦ - سجل رقم ٤٢ ، مادة ٧٨٤ ، ص ٢٤٠ ، بتاريخ ١٨ صفر عام ١٠١٦ هـ / ١٦٠٧ م.

٧ - سجل رقم ٤٢ ، مادة ١١٢ ، ص ٣٥ ، بتاريخ ١٧ ذى القعدة عام ١٠١٥ هـ / مارس ١٦٠٧ م .

٨ - سجل رقم ١ ، مادة ٤٩٩ ، ص ١٠٤ ، بتاريخ ٢ ذى القعدة عام ٩٥٧ هـ / نوفمبر ١٥٥٠ م.

٩ - سجل رقم ٩ ، مادة ٦٥٠ ، ص ٢٠٩ ، بتاريخ ٧ رمضان عام ٩٩٣ هـ / أغسطس ١٥٨٥ م

نتيجة لسفر زوجها وتركها دون متعة شرعية وعدم إنفاقه عليها ، وتستشهد بالبعض الذين يؤكدون ذلك[١] ويلاحظ بأنه قد تم الاتفاق بين الاثنين على ذلك . وسجلات المحكمة الشرعية مليئة بمثل هذه القضايا ، فنجد في بعض الحالات بأن الزوج يترك زوجته أربع سنوات غائباً عن البلاد ، دون أن يترك لها ما تنفقه على نفسها وتخشى على نفسها من الفتنة والضياع وتستشهد بفقيه الثغر وبعض الأشراف في المدينة ، ونتيجة لذلك يحكم القاضي بطلاقها من زوجها الغائب[٢] وهناك حالة أخرى بأن تتنازل عن مؤخر صداقها وبالرغم من ذلك فإنه يحكم لها بنفقة شهرية معلومة [٣] ولوحظ تطليق بعض عربان هوارة لإحدى الشاميات[٤] بالإضافة إلى ذلك فهناك حالات مثل الطلقة الثالثة ، ويعني ذلك بأنه لا يجوز عودتها إلى عصمة زوجها السابق إلا قبل الزواج بآخر [٥].

وقد تعود المطلقة أحياناً إلى زوجها مرة أخرى ، ففي هذه الحالة يدفع لها زوجها مقدم صداق جديد ، ويقرر لها كسوة وغير ذلك من الشروط الأخرى[٦] وأحياناً تعود على نفس مقدم الصداق السابق ، ولا يذكر قيمته[٧] ويذكر في بعض الحالات مقدم الصداق الجديد والمؤخر وطريقة تسديده[٨] .

يأتي بعد ذلك نوعاً آخر من الحياة الاجتماعية وهو الميراث ، مثل وراثة حصة في منزل عن أخيه لوالدته ، ولكن اتضح بعد ذلك بأنه لم يكن الوارث الوحيد فهناك والدته وجده وشقيقته ، ولذلك وزع الثلث للأم والثلثان للجد وللزوجة وبيت المال أيضاً[٩] ، وقد تكون حصة الميراث في

---

١ – سجل رقم ١١ ، مادة ٤٦١ ، ص ١٣٢ ، بتاريخ ٢٢ رمضان عام ٩٧٨ هـ / يناير ١٥٧١م .

٢ – سجل رقم ٧٢ ، مادة ٢٩٤ ، ص ٢٣٧ – ٢٣٩ ، بتاريخ ختام ذي الحجة عام ١١٤٥ هـ / مايو ١٧٣٣م.

٣ – سجل رقم ٩١ ، مادة ٣١٩ ، ص ٢٢٨ ، بتاريخ ٨ رجب عام ١١٨٤ هـ / أكتوبر ١٧٧٠ .

٤ – سجل رقم ١٢ ، مادة ٤٦ ، ص ٢٠ ، بتاريخ ٢٨ ذي القعدة عام ٩٨٥ هـ / يناير ١٥٧٨ م .

٥ – سجل رقم ١٨ ، مادة ٣١٤ ، ص ١٠٦ ، بتاريخ ٢٤ رجب عام ٩٩٠ هـ / يوليو ١٥٨٠ م.

٦ – سجل رقم ٢٢ ، مادة ٧٦٦ ، ص ٢٦٢ ، بتاريخ ١٢ صفر عام ٩٧٤ هـ / أبريل عام ١٥٨٦م.

٧ – سجل رقم ١١ ، مادة ٦٥٨ ، ص ١٧٢ ، بتاريخ ١٥ شوال عام ٩٧٨ هـ / فبراير ١٥٧١م .

٨ – سجل رقم ٢٠ ، مادة ٢٢٣ ، ص ٧٨ ، بتاريخ ١٦ جمادى الثانية ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م.

٩ – سجل رقم ٩ ، مادة ١٠٥ ، ص ٤٠ ، بتاريخ ٧ محرم عام ٩٧٣ هـ / يوليو ١٥٦٥م .

أشياء أخرى غير الحصص العقارية(١) قد تكون فى بعض الحيوانات ، ويستشهد الورثة بمقدم السقائين وغيره(٢) أو أن يكون الميراث فى شكل أموال نقدية مودعة كأمانة بطرف أحد الأهالى ، ومن الطريف أن الوالد كان مازال على قيد الحياة(٣) وأحياناً يموت الوالد ويترك ميراثاً ، وتعين الأم وصية على أولادها القصر(٤) وقد يموت بعضهم تاركاً ميراثاً له فى كلا من الإسكندرية والشام ، ويكون الورثة موجودين هناك ففى هذه الحالة يستدعيهم الوصى من هناك ويسلمهم نصيبهم المالى والعينى فى الميراث ويقر الجميع بأنهم قد استلموا نصيبهم كاملاً(٥) . ويتنازل أحدهم عن نصيبه فى الميراث لأخيه وأخوته البنات(٦) كما يوهب البعض قبل وفاته ميراثه لبعض الناس الذين كانوا يقومون بخدمته أثناء مرضه . وكتب حجة بذلك وشهد عليها بعض الشهود (٧)، كما يهب آخر حصته فى القايق لشخص ما(٨) .

أما قضايا قذف العرض فسجلات المحكمة الشرعية مليئة بمثل هذه القضايا ، فقد اتهم الحدادين أحد السكندريين بأنه قد تفوه بعبارات ضد زوجته ، وعند مواجهته بذلك أنكر ، وأمام شهادة الشهود الذين أكدوا حدوث ذلك اعترف ، وتعهد بعدم فعل ذلك مرة أخرى واكتفى القاضى بتعهده (٩).

ومن الطرائف إحدى القضايا الخاصة باحتساء بعض النساء الخمر فى إحدى خمارات المدينة ، وعند مواجهتها بذلك عللت بقولها بأن بعض النساء قد غررت بها ، وادخلتها هذه

---

١ - سجل رقم ٢٠ ، مادة ٤٢٠ ، ص ١٦٤ ، بتاريخ ٢١ ربيع الأول عام ٩٩٥ هـ / نوفمبر ١٥٦٧ م.

٢ - سجل رقم ٢١ ، مادة ١٧٨ ، ص ٥٣ ، بتاريخ ١٦ شوال عام ٩٩٣ هـ / سبتمبر ١٥٨٥ م.

٣ - سجل رقم ٢٢ ، مادة ١٨٧ ، ص ٣٥ ، بتاريخ ١٦ شوال عام ٩٩٦ هـ / سبتمبر ١٥٨٥م .

٤ - سجل رقم ٥٨ ، مادة ٢٨٨ ، ص ١٦٠ ، بتاريخ ١٩ ذى الحجة عام ١١٠٢ / أغسطس ١٦٩٠ م.

٥ - سجل رقم ٨٦ ، مادة ١٦٩ ، ص ١٣٤ - ١٣٥ ، بتاريخ ١٠ شوال عام ١١٧٧ هـ / أبريل ١٧٦٤ م.

٦ - سجل رقم ٩١ ، مادة ٢٢٦ ، ص ١٤٩ ، بتاريخ ختام عام ١١٨٣ هـ / مارس ١٧٧٠ م .

٧ - سجل رقم ٩٥ ، مادة ٨٠ ، ص ٥٢ ، بتاريخ ٨ رجب عام ١١٨٧ هـ / سبتمبر ١٧٧٣ م .

٨ - سجل رقم ٨١ ، مادة ١٥٢ ، ص ١١٢ ، بتاريخ أواخر صفر الخير ١١٦٧ هـ / نوفمبر ١٧٥٣ م .

٩ - سجل رقم ١ ، مادة ١٨٢٠ ، ص ٤٣٤ ، بتاريخ ٢٠ جمادى الثانية عام ٩٥٨ هـ / يونيو ١٥٥١ م .

الخمارة التى يمتلكها أحد الذميين ووجدت بعضهن يحتسين الخمر ، وقدمن لها ، واحتست كمية كبيرة حتى فقدت وعيها تماماً(١) . ومن الملاحظ أنه لم يصدر حكماً ضدها . أما الدعارة فقد مارستها إحدى الشاميات ومعها إحدى الساقطات الأخريات فى أحد الحدائق العامة بالمدينة، وتم ضبطهن بمعرفة صوباشى المدينة أثناء مروره ليلاً . وعند مواجهة الجميع من الرجال والنساء ادعى أحد الرجال بأن البستانجى هو الذى أحضر لهم هؤلاء النساء لممارسة الدعارة معهن نظير دفع مبلغ معين . وانتهى الأمر بتطبيق أحكام الشرع الشريف ضد الجميع (٢). ومن الملاحظ أنه لم يصدر أى حكم ضد البستانجى باعتبار أنه مارس مهنة القواد.

وشهدت الحياة الاجتماعية نمطاً آخر من أنماط الحياة الأخرى ، مثل النزاع بين بعضهم البعض ، وبينهم بعض أهالى مدينة الإسكندرية ، لذلك نجد بعض القضايا بقيام أحد الشوام بسد طاقة تفصل بينه وبين جارته وترتب على ذلك أنها قامت بالاعتداء على وجهه (بالقبقاب) مما أحدث عاهة به ، وطالب بالتعويض المناسب ، وعند مواجهتها أنكرت واتهمته بالاعتداء عليها بالضرب ، وكسر أحد أسنانها(٣) ولم يتمكن القاضى بإصدار أى حكم ضد أحدهما . كما اعتدى أحد القهوجية من الشوام بالضرب على أحد زبائن القهوة الذى امتنع عن دفع ثمن المشروب الذى شربه ، وأنكر - القهوجى - حدوث ذلك(٤) وانتهز صوباشى المدينة فرصة انشغال أحد المسيحيين فى مشاجرة واعتدى عليه بالضرب نتيجة لنزاع قديم فيما بينهم(٥) واعتدى أحدهم بالضرب لأحد التونسيين وهو فى حالة سكر ، بل الأدهش من ذلك أراد أن يفعل معه الفاحشة ، واستغاث بالبعض الذين حضروا بناء على الاستغاثة ، وطالب بالتعويض المناسب ، وأنكر ولكن أكد الشهود ذلك(٦) ، ويتهم أحدهم بعض المغاربة بأن يحضر إليه بعض

---

١ - سجل رقم ٣ ، مادة ٦٠٧ ، ص ٢١٦ ، بتاريخ ١٦ شوال عام ٩٦٤ هـ / يوليو ١٥٥٧ م.

٢ - سجل رقم ٥٣ ، مادة ٢٦٢ ، ص ١٥٥ ، بتاريخ ١٧ ذى الحجة عام ١٠٨٣ هـ / مارس ١٦٢٣ م .

٣ - سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩ ، ص ١١ ، بتاريخ مستهل رجب عام ٩٧٨ هـ / نوفمبر ١٥٧٠ م .

٤ - سجل رقم ٤٤ ، مادة ١٩٤ ، ص ٩٦ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثانى عام ١٠٦٤ هـ / مارس ١٦٤٤ م .

٥ - سجل رقم ٢٩ ، مادة بدون رقم ، ص ١٣٨ ، بتاريخ ٣٠ رجب عام ١٠٠١ هـ / أبريل ١٥٩٢ م .

٦ - سجل رقم ٢٢ ، مادة ١٩١ ، ص ٥٣ بتاريخ ١٥ جمادى الأولى عام ٩٩٣ هـ / مايو ١٥٨٥ م .

الصبيان ويفعل معهم الفاحشة ، وبمواجهته أنكر ذلك ، ولكن الشهود يؤكدون عكس ذلك ، مما جعله يطالب بالتعويض المناسب ، وينتهى الأمر بالحكم على الشامى حكمًا تأديبيًا[١] وإن كان لم يذكر نوع هذا التأديب . بالإضافة إلى ذلك شهد الاعتداء أيضًا بالألفاظ كما حدث مع بعض القهوجية[٢] واعتدى أحدهم على زوجة أحدهم باللفظ أثناء غياب زوجها ، مما تسبب فى إجهاضها ، وأنكر ولكنها استشهدت بشهادة أربعة نساء اللاتى أكدن حدوث الواقعة[٣] ، ولم تظهر الوثيقة نوع العقوبة التى صدرت ضده . وشهد النزاع نوعًا آخر مثل استيلاء أحد القهوجية على شايخ خاصة بإحدى النساء ، وطالبته بردها[٤] كما استولى أحدهم على جارية تخص أحد الأفراد ، وعندما طالبه بردها ، اشترط عليه إحضار دليل فى خلال أيام ، وإذا لم يحضره فلا يكون له الحق فيها[٥] ولم يعرف هل تم إحضار الدليل أم لا . وهناك العديد من القضايا المتنوعة فى مثل هذه الأمور .

كما شهدت الحياة الاجتماعية مظهرًا آخر من مظاهرها ، مثل اعتاق العبيد ، واعتناق أحد اليهود الإسلام ، والتبرع لوجه الله تعالى ، لذلك نجد قيام أحد القهوجية باعتاق عبد له ، لوجه الله تعالى وابتغاء رحمته وأنه أصبح حرًا من أحرار المسلمين وعليه حقوقهم وله واجباتهم[٦] وقد يقوم أحد الأفراد باتخاذ الإجراءات لإعتاق جارية له ، ويحدث أنه أثناء ذلك وافته المنية ، ولكن يؤكد الشهود ذلك ، وتصبح هذه الجارية حرة من أحرار المسلمات[٧] أما بخصوص اعتناق أحد اليهود الشوام الإسلام ، فيذكر أنه قد حضر طائعًا مختارًا دون إكراه أو إجبار ، وتلفظ بالشهادتين أمام الجميع [٨]، أما التبرع لوجه الله تعالى فكان يتخذ صورًا عديدة ، مثل

---

١ – سجل رقم ٢٣ ، مادة ٦١٦ ، ص ١٧٥ ، بتاريخ ١٥ شعبان عام ٩٩٤ هـ / يوليو ١٥٨٦ م .

٢ – سجل رقم ٢٣ ، مادة بدون رقم ، ص ١٥٥ ، بتاريخ ٨ شعبان عام ٩٩٤ هـ / يوليو ١٥٨٦ م .

٣ – سجل رقم ٢٧ ، مادة بدون رقم ، ص ١٩٥ ، بتاريخ ٦ محرم عام ٩٩٥ هـ / أكتوبر ١٥٨٩ م .

٤ – سجل رقم ١١ ، مادة ٤٩ ، ص ٢٠ ، بتاريخ ١٤ رجب عام ٩٧٨ هـ / نوفمبر ١٥٧٠ م .

٥ – سجل رقم ٢١ ، مادة ٩٤٣ ، ص ٣٣٧ ، بتاريخ ١٧ محرم ٩٥٥ هـ / ديسمبر ١٥٨٦م .

٦ – سجل رقم ٤١ ، مادة ٧٧١ ، ص ٤١٦ ، بتاريخ ١٤ جمادى الأولى عام ١٠٤٧ هـ / سبتمبر ١٦٢٧ م .

٧ – سجل رقم ٢٥ ، مادة ٧٦٥ ، ص ٢٤٤ ، بتاريخ ذو القعدة ٩٩٦ هـ / سبتمبر ١٥٨١ م .

٨ – سجل رقم ٢١ ، مادة ٣٦٤ ، ص ٢١٥ ، بتاريخ ٢٦ شعبان عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨ م .

التبرع للصرف على وقف معين بالمدينة ويحدد المبلغ الذى قام بهذا العمل هو مستأجر لقهوة فى نفس الوقف وتعهد بصيانتها وترميمها على نفقته الخاصة . كما تبرع البعض بمبلغ للصرف على روح المتوفى للصرف على الوقف(١) ويشترى البعض منزلاً من إحدى السيدات ، ثم يوقفه بعد ذلك للصرف على قاعدة مذهبية شريفيين ، وعلى معتقده مقلده المنيف الإمام ملك بن أنس رضى الله تعالى عنه (٢).

---

١ - سجل رقم ٣١ ، مادة ٧٢ ، ص ٣٠ ، بتاريخ ٧ رجب عام ١٠٢١ هـ / أغسطس ١٦١٢ هـ .

٢ - سجل رقم ٨١ ، مادة ١٥٢ ، ص ١٢ ، بتاريخ أواخر صفر عام ١١٦٧ هـ / ١٧٥٣ م .

ملاحق الفصل الرابع

ملحق رقم (١)

وثيقة زواج أحد الشوام من بنات الأهالى

مصدر الوثيقة : سجلات المحكمة الشرعية بالإسكندرية

سجل رقم ٢ ، مادة ١١٤٧ ، ص ٣٤٧ . بتاريخ ٣ صفر عام ٩٦٥ هـ .

لدى مولانا أفندى

تزوج أحمد بن الشيخ عبد العال الرامح الشامى الحلوى مخطوبته خضرة المرأة ابنة عبد النبى بن بشارة الصعيدى المستشار على العتاب وإليه وصداق جملة من الفضة السلمانية معاملة تاريخه ماية نصف واحد وخمسون نصف واحد وخمسون الحال لها فرق خمسون نصف ستقبضه والباقى بعده كله مقسطًا لها على نحو مدة عشرين قسط كل سنة خمسة أنصاف زوجها بذلك الحاكم الشرعى المشار إليه بإدخاله فى ذلك ورضاها بعد الوضوح الشرعى تزويجًا شرعيًا وقبله الزوج لنفسه القبول الشرعى وقرر الزوج لزوجته فى نظير كسوتها على كل سنة خمسة عشر نصف ورضيت بذلك وشهد فى تاريخه .

ملحق رقم (٢)

وثيقة عن احتساء أحدى النساء الخمر

تاريخ الوثيقة : يوم الأربعاء المبارك سادس عشر شوال سنة أربعة وستون وتسعمائة .
سجل رقم ٣ ، مادة ٦٠٧ ، ص ٢١٧ . بتاريخ ١٦ شوال عام ٩٦٤ هـ .

ولدى سيدنا الشيخ الدين الشافعى أعز الله أحكامه الحمد لله وحده يوم الأربعاء الموافق سادس عشر شوال عام أربعة وستون وتسعمائة .

فى ليلة تاريخه احضرت عايشة المرأة بنت محمد الشامى المعروفة بوالدها المعتدلة القامة القمحية اللون بحضرة جمع من المسلمين بمجلس الشرع الشريف وأن رايحتها خمرة فسئلت عن ذلك فقالت بصريح لفظها على بن الشحم وقال لى ادخلى بيت مينه النصرانى إلى أن

يأتيك الأمر وتعطيه فلوسًا ودخلت فوجدت نساء النصارى وعندهن خمر يشربنه فقلن لى اشربى معنا فشربت الخمر معهن الليلة هذه فحدث على أعترافها بذلك الحد الشرعى .

شهود الحال .

ملحق رقم (٣)

وثيقة عن طلاق .

رقم السجل : ٦ مادة ٣٠١ ، ص ١٢١ ، بتاريخ ١٣ ربيع الأول عام ١٠٠٤هـ

لدى الشيخ محى الدين المالكى

سألت الحرمة فاطمة ابنة أحمد الشامى زوجها منصور بن ناصر الدين البيضاوى أن يطلقها من عصمته وعقد نكاحه طلقة واحدة بعد الدخول بها ولا صار عليه براءة ذمتها لها من أربعمائة نصف صداقها عليه من الأنصاف الجديدة معاملة تاريخه بالديار المصرية بتصادقها على ذلك وزكاواتها الشرعية من خير نيابة بها والى وقدرها معلومة لها شرعًا أجب سوالها لذلك وطلقها الطلقة المسولة على ذلك بانت منه بذلك بثبوته شرعية فلا نكاع لها إلا بعد جديد بشروطه الشرعية وأقر كل منهما الإقرار الشرعية وهى بحالتى صحة واختيار أن منصور فريق ومطلقته والجهة المذكورة فريق كل منهما فريق لا يستحق على الفريق الآخر حقًا مطلقًا ولا استحقاقًا ولا رجًا ولا طلبًا ولا سبب ولاقمح ولا ذهبًا ولا صداقًا ولا بقية سنة ولا كسوة ولا فضة ولا متعة ولا شىء قل ولا جل

الشهود

ملحق رقم (٤)

وثيقة عن اقتراض بعض الشوام من أحد عربان هوارة

سجل رقم ٢١ ، مادة ١٥٨ ، ص ٤٦ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٩٣ هـ

لدى الشيخ محيى الدين المالكى

ادعى على بن عمران بن محمد الهوارى على أبى القاسم بن نوح الحموى أنه يستحق فى ذمته خمسة وثلاثين دينارًا ذهبًا جديدًا ودينار من أكارنة عن اثنتان وستون والثابت المقر ابتاع

ذلك نقسه ومن شريكه الحاج نافع وعبيد بن منصور الهوارى الحاضرين بالمجلس وطالبه بذلك فسيل المدعى عليه وقد أجاب بالاعتراف بذلك وأنه دفع للمدعى الموكل سبعة دنانير والبائع الموكل ثلاثة عشر دينار أو قدمت الدينار الجديد وحوالة الحاج أكارنة فصدقا عليه ما عدا مبلغ الأكارنة حوالة الحاج بندر وطالباه بباقي فاعترف وخرج على الرضا في تاريخه .

ملحق رقم (٥)

وثيقة عن اشتغال بعض الشوام فى حرفة الخبازين

مادة رقم ٥٩٩ ، ص ٢١٩ ، سجل رقم ٣٢ ، الجمعة ١٥ صفر عام ١٠٠٩هـ

وفيه لديه

ادعى شميس بن شمس الدين البرنبالى على على محمد بن محمد الشامي بأنه يستحق فى ذمته مبلغًا جملته من الفضة الجديدة معاملة تاريخه بالديار المصرية خمسة وثمانون نصفًا على الحلول الشرعي على ما هو مبين فيه ما هو بقيمته ثمن حطب ستون نصفًا وما هو ثمن شامية عتاقة خمسة وعشرون نصفًا ويطالبه بذلك سيل أجاب بالاعتراف بذلك جميع أن الستين نصفًا مؤجلة عليه إلى سلخ ربيع الأول سنة تاريخه فلم يصدقه على ذلك فى الأجل المذكور وخرج في الرضى على ذلك واعتقل بسجن الشرع الشريف فرج الله عنه فى تاريخه .

الفصل الخامس
المغـــاربة وحيــاتهم الاقتصادية
والاجتمـاعية فــى الإسكنـدرية
فـــى العصــــر العثمـــانى
دراسة وثائقية(*)

اتصلت الإسكندرية بالمغرب اتصالاً وثيقًا منذ القدم ، وذلك يرجع إلى أن مسلمى المغرب والأندلس كانت تتطلع نفوسهم وتهفو أرواحهم دائمًا إلى المشرق ، منبت الدعوة الإسلامية ، ومقر البلدان المقدسة مكة والمدينة وبيت المقدس(١) . وكان المحط الأول لرحلتهم الشرقية هو مدينة الإسكندرية الرباط والثغر الإسلامى الكبير ، يصلون إليه بعد رحلة طويلة شاقة مضنية عبر الصحراء حينئذ وعلى ظهور السفن حينًا آخر(٢) . كما كانت آخر محطة يغادرونها فى طريق العودة بعد تحصيلهم فى المدينة أو الفسطاط ، مما لا ريب فيه أنهم كانوا يتأثرون بعلماء الإسكندرية ، ويؤثرون فيهم بما حملوه من العلم (٣). كما أن حياتهم الاقتصادية كانت نشطة وقد شاركوا فى جميع أوجه الأنشطة المعروفة فى ذلك الوقت سواء فى التجارة أم

---

* – شاركت بهذا البحث فى المؤتمر العالمى للدراسات العثمانية والموريسكية بزغوان بتونس عام ١٩٨٨م.

١ – جمال الدين الشيال : تاريخ مدينة الإسكندرية فى العصر الإسلامى ، ص ٥١ .

٢ – المرجع نفسه ، ص ٥٢ .

٣ – سعد زغلول عبد الحميد ، الأثر المغربى والأندلسى فى المجتمع السكندرى ، ص ٢٢٢ .

الصناعة أم الحرف أم قطاع الأموال . فقد تعامل المغاربة فى الكبريت[١] والمسلى[٢] وعسل النحل[٣] والفلفل الأسود[٤] والأرز[٥] والزعفران[٦] والزيت الطيب[٧] والقمح[٨] والزبيب[٩] والزيتون[١٠] والبطيخ والقرع[١١] وقد يباع وهو محصول فى الأرض .

وتاجروا فى الماشية والغنم[١٢] والجاموس[١٣] والأكديش[١٤] والحمير[١٥] والجلود والشمع الأصفر والبسط الرومى[١٦] وتاجروا أيضاً فى الأقمشة والمنسوجات[١٧] والجوخ بأنواعه المختلفة[١٨] والحبال[١٩] والكتان[٢٠] وأحرمة الصوف[٢١] والأخشاب[٢٢] وامتد

---

١ - سجلات المحكمة الشرعية ، بالشهر العقارى بالإسكندرية .

٢ - سجل رقم ٤ ، مادة ١٠٧٣ ، ص بدون رقم ، بتاريخ ٢٢ ربيع الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م .

٣ - سجل رقم ٤ ، مادة ٦٥ ، ص ٢٣ بتاريخ ٥ ذى القعدة الحرام عام ٩٨٤ هـ / ١٥٧٦م .

٤ - سجل رقم ٦ ، مادة ٣٢٩ ، ص ١٣٥ ، بتاريخ ٢٥ ربيع الأول عام ١٠٠٤ هـ / ١٥٩٥ م.

٥ - سجل رقم ٥ ، مادة ٥٧٠ ، ص ٢٤٧ ، بدون تاريخ .

٦ - سجل رقم ٨ ، مادة ٤٢١ ، ص ١٤٥ ، بتاريخ ١٥ ربيع الأول عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٧ - سجل رقم ١١ ، مادة ١٨٤ ، ص ٥٤ ، بتاريخ ١ شعبان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

٨ - سجل رقم ٩ ، مادة ٤٧٠ ، ص ١٦٥ ، بتاريخ ١٦ ربيع الأول عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥ م .

٩ - سجل رقم ١١ ، مادة ٨٠٤ ، ص ٢٠٢ ، بتاريخ ٦ ذى القعدة عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

١٠ - سجل رقم ١١ ، مادة ٧٢٦ ، ص ١٨٥ ، بتاريخ ٢٤ شوال عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

١١ - سجل رقم ٤ ، مادة ١١ ، ص ٤ ، بتاريخ ١٤ شعبان عام ٩٦٥ هـ / ١٥٥٧ م .

١٢ - سجل رقم ٩ ، مادة ٣٠٠ ، ص ٩٢ ، بتاريخ ١٢ جمادى الأولى عام ٩٩١ هـ / ١٥٨٣م.

١٣ - سجل رقم ١ ، مادة ١٤١٨ ، ص ٣٣٤ ، بتاريخ ١٤ ربيع الثانى عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

١٤ - سجل رقم ٨ ، مادة ٥٥٢ ، ص ١٨٦ ، بدون تاريخ .

١٥ - سجل رقم ٩ ، مادة ٧٣٦ ، ص ٢٣٣ ، بتاريخ ١٥ رمضان عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥ م .

١٦ - سجل رقم ١١ ، مادة ٤٢٣ ، ص ١٢٥ ، بتاريخ ٣ صفر عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١ م .

١٧ - سجل رقم ٧ ، مادة ٧٥ ، ص ٢٦ ، بتاريخ ٤ ذى الحجة عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤م.

١٨ - سجل رقم ١١ ، مادة ١٦٨ ، ص ٢٨٥ ، بتاريخ ١٦ ذى الحجة عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

١٩ - سجل رقم ٦ ، مادة ٦٦ ، ص ٣١ ، بتاريخ ١٣ محرم عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

٢٠ - سجل رقم ٣ ، مادة ٧١٤ ، ص ٢٤٧ ، بتاريخ غرة صفر الخير عام ٩٨٢ هـ / ١٥٨٥ م .

٢١ - سجل رقم ١ ، مادة ١٧٧ ، ص ٣٨ ، بتاريخ ١٨ رمضان عام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

٢٢ - سجل رقم ٧ ، مادة ٦١٧ ، ص ٢٥٠ ، بتاريخ ٢٠ صفر الخير عام ٩٨١ هـ / ١٥٧٣ م .

نشاطهم التجارى إلى العبيد ، وشملت فى بعض الأحيان تجارة الجملة(١) وهذا يذكر إنه تم فحصه وأن المشترى قد دفع الثمن كاملاً(٢) والمماليك(٣) وقد لوحظ أن اليهود يتعاملون في هذه التجارة . وتجارة الجوارى التى شملت جنسيات وديانات مختلفة(٤) ولابد من توضيح أنها خالية من الحمل(٥) .

أما عن طرق التعامل فى ميدان التجارة فكانت متعددة ، فى أن بعض التجار كان يعمل لحسابه الخاص ، سواء علي مستوى صغير أو فى حجم تجارة كبيرة ، ونجد أن أرشيف المحكمة يسجل لنا ميادين تعاقده ، وخلافاته مع الذين يتعامل معهم ، وهناك من يقوم بتكوين شركات وبخاصة فى تجارة الكتان التى يشارك فيها الأوروبيون فى بعض الأحيان(٦) والخروب(٧) والزيتون(٨) والبطيخ والقرع(٩) ويلاحظ أنه يذكر فى عقد الشركة نصيب كل شريك ، واختصاص كل منهم ، والمسؤول عن الإدارة ، والصيانة ، وغير ذلك من الشروط الأخرى(١٠) . كما أنهم أسسوا شركات لتصدير الخيش والكتان والأقمشة إلى بلاد المغرب(١١) .

---

١ - سجل رقم ٨ ، مادة ٤٥٨ ، ص ٩٤ ، بدون تاريخ .

٢ - سجل رقم ٧ ، مادة ٦١٦ ، ص ٢٥٠ ، بتاريخ ١ صفر الخير عام ٩٨١ هـ / ١٥٧٣م . والعملة المستخدمة هنا هو دينار الذهب الاكرونى .

٣ - سجل رقم ١١ ، مادة ١٣٥٥ ، ص ٣٣٦ ، بتاريخ ٣ صفر عام ٩٧٩ هـ / ١٥٧١ م .

٤ - سجل رقم ٦ ، مادة ٦٩ ، ص ٣٢ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الثانى عام ٩٨١ هـ / ١٥٧٣ م .

٥ - سجل رقم ١٢ ، مادة ٨٥٩ ، ص ٢٩٤ ، بتاريخ ١٧ ربيع الثانى عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٨ م .

٦ - سجل رقم ١٤ ، مادة ٥٩٨ ، ص ١٧٧ ، بتاريخ ٢٠ شعبان عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م .

٧ - سجل رقم ١١ ، مادة ٧٢٦ ، ص ١٨٥ ، بتاريخ ١٣ شوال عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

٨ - سجل رقم ١١ ، مادة ٧٢٦ ، بتاريخ ٢٣ شوال عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م.

٩ - سجل رقم ٤ ، مادة ١١ ، ص ؟؟؟ ، بتاريخ ١٤ شعبان عام ٩٦٥ هـ / ١٥٥٧ م .

١٠ - سجل رقم ١ ، مادة ١١٤٣ ، ص ٢٦٣ ، بتاريخ أول ربيع الثانى عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥٠ م .

١١ - سجل رقم ٦٢ ، مادة ١٦٧ ، ص ٧٣ ، بتاريخ ٢٩ ربيع الأول عام ١١١٣ هـ / ١٧٠١م ؛ نفسه مادة ٢٢٩ ، ص ١٠ ، بتاريخ ٦ محرم عام ١١١٨ هـ / ١٧٠٦م .

وكذلك كانوا يقومون بأعمال الوكالة لدى التجار الكارملية فى تجارة القماش المخصص للتفصيل(١) والجوارى(٢) ووكلاء لليهود ، واشتروا لحسابهم الجوخ بأنواعه المختلفة(٣) والعبيد لحساب بعض أمراء الألوية(٤) وأيضًا لتجار البهار البنادقة(٥) . ويشهد قطاع التجارة المغاربة فى مدينة الإسكندرية كثيراً من المنازعات فى هذا الميدان ، التى تعطينا صورة عن طريقة التعامل البسيطة ، وطريقة التقاضى ، والأحكام التى تصدر ، أو الطرق التى كانت تتبع لتسوية الخلافات بطريقة ودية وأرشيف المحكمة الشرعية بالإسكندرية مليء بهذه الصورة المعبرة عن أنماط وأساليب هذا العهد العثمانى .

وكان البيع بالأجل ، وعدم قدرة المدين على الوفاء بالتزاماته يتطور فى بعض الأحيان ، إلى إعطاء بعض ممتلكاته ، وفى نفس الوقت نجد حالات كثيرة لا يصر البائع على أخذ رهن ، ويسلم السلع ، ويتفق مع المشترى على الدفع بعد فترة معينة وفى ثقة كاملة (٦). وكانت هناك خلافات تنشأ فى قطاع الشراء بالأجل حول المبلغ المتبقى كما فى تجارة الأحرمة الصوف ، ويحدث أن يستلم البضاعة وتبقى له جزء من المبلغ ، ويطالب بدفعه(٧) والزعفران ، حيث أنه دفع جزء من ثمنه ، ووعد بدفع الباقى ، وعند حلول ميعاد السداد ، أنكر أن المبلغ المطلوب أقل من ذلك ، ثم اعترف بعد ذلك(٨) والحمير ، حيث دفع المشترى بعض الأقساط ، وتوفى البائع ، وطالب ورثته بدفع بقية المبلغ المتبقى ، وحدث نزاع ، وانتهى الأمر بتوسط البعض ، واتفق بدفعه على أقساط متساوية (٩). ويباع محصول القمح وهو ما يزال فى الأرض واتفق على

---

١ – سجل رقم ٤ ، مادة ١١ ، ص ٤ ، بتاريخ ٤ شعبان عام ٩٦٥ هـ / ١٥٨٠م .

٢ – سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩ ، ص ١١ ، بتاريخ ٢٩ جمادى الثانى عام ٩٧٨ هـ / ١٥٨٠ م .

٣ – سجل رقم ١١ ، مادة ١١٦٨ ، ص ٢٨٥ ، بتاريخ ١٦ ذى الحجة عام ٩٧٨ هـ / ١٥٨٠ م .

٤ – سجل رقم ١١ ، مادة ١٣٥٥ ، ص ٣٣٦ ، بتاريخ ٣ صفر عام ٩٧٩ هـ / ١٥٨١ م .

٥ – سجل رقم ٥ ، مادة ٥٦٠ ، ص ٢٤٠ ، بتاريخ أول ذى القعدة عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١ م .

٦ – سجل رقم ١١ ، مادة ١٨٤ ، ص ٥٤ ، بتاريخ ١ شعبان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٨٠ م .

٧ – سجل رقم ٨ ، مادة ١٢٦ ، ص ٤٤ ، بتاريخ ٢٤ ربيع الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٨ – سجل رقم ٨ ، مادة ٤٣ ، ص ١٩ ، بتاريخ أواخر ربيع الأول عام ٩٨٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٩ – سجل رقم ٩ ، مادة ٧٣٦ ، ص ٢٣٣ ، بتاريخ ١٥ رمضان عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥ م .

توريده بعد جمع المحصول ، ولم يورد ، بل أنكر الاتفاق الذى تم قبل ذلك[١]، وعسل النحل الذى دفع ثمنه مقدمًا وانتظر التوريد ولم يتم [٢]. كما حدث نزاع آخر مثل استيلاء البعض علي شحنة بعض البضائع بحجة ملكيته للمركب[٣] وطالب البعض اعتبار المبلغ المتبقى كقرض لحين إتمام السداد كما في تجارة الكتان[٤] وهناك حالات يصر البائع على دفع ثمن الصفقة بالكامل ، كما حدث فى تجارة الفلفل الأسود[٥] والجلود[٦] والمماليك[٧] والجوارى[٨] .

ومن الطرائف المذكورة أن بعض التجار من اليهود قد امتنع عن دفع بقية ثمن صفقة كتان، مما اضطر والده للتضامن معه دفع بقية المبلغ المتبقى[٩] واشتغال بعض القبابنة فى تجارة العبيد[١٠] وباع أحدًا عبدًا لآخر ، ولكنه عند توريد ثمنه ينكر له أنه لم يكلفه بالبيع[١١] واشترط بعضهم عندما اشترى جارية بأنها خالية من الحمل [١٢]، ومشاركة بعضهم مع قابودان الثغر السكندرى بشراء مركب من نوع الشيطلية [١٣].

ثم يأتى مجال آخر فى الاقتصاد وهو بيع العقارات ففى مثل هذه الحالة يذكر الوصف الكامل للعقار ، ويشترون بطريق الوكالة لحساب بيت المال[١٤] . وقد يكون العقار شاملاً

---

١ – سجل رقم٩ ، مادة ٤٧٠ ، ص ١٦٥ ، بتاريخ ١٦ ربيع الأول عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥ م .

٢ – سجل رقم ١١ ، مادة ١٢٣٨ ، ص ٣٠٦ ، بتاريخ ١٢ محرم عام ٩٧٩ هـ / ١٥٧١ م .

٣ – سجل رقم ١١ ، مادة ٣٤٣ ، ص ١٢٥ ، بتاريخ ٢٨ رمضان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

٤ – سجل رقم ٣ ، مادة ٧١٤ ، ص ٢٤٧ ، بتاريخ غرة صفر الخير عام ٩٨٢ هـ / ١٥٧٤ م .

٥ – سجل رقم ١١ ، مادة ٧٨٨ ، ص ١٩ ، بتاريخ ٣ ذى القعدة عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

٦ – سجل رقم ١١ ، مادة ٤٢٣ ، ص ١٢٥ ، بتاريخ ٢٨ رمضان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

٧ – سجل رقم ٦ ، مادة ٥٥ ، ص ٣١ ، بتاريخ ١٣ محرم عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

٨ – سجل رقم ٦ ، مادة ٦٩ ، ص ٣٣ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الثانية عام ٩٦١ هـ / ١٥٥٣ م .

٩ – سجل رقم ٣ ، مادة ٧١٤ ، ص ٢٤٧ ، بتاريخ غرة صفر الخير عام ٩٨٢ هـ / ١٥٧٤ م .

١٠ – سجل رقم ٧ ، مادة ٦١٦ ، ص ٢٥٠ ، بتاريخ ١ صفر الخير عام ٩٨١ هـ / ١٥٧٣ م .

١١ – سجل رقم ١٢ ، مادة ٤٨٤ ، ص ١٠٢ ، بتاريخ ٢٩ شوال عام ٩٥٧ هـ / ١٥٤٩ م .

١٢ – سجل رقم ٤ ، مادة ١١٣ ، ص ٣٠٧ ، بتاريخ ١٢ ربيع الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

١٣ – سجل رقم ٥٦ ، مادة ٦٧٦ ، ص ٢٣٣ ، بتاريخ ١٨ رجب عام ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧ م .

١٤ – سجل رقم ٩ ، مادة ٦٤٩ ، ص ٢٦٤ ، بدون تاريخ .

لحديقة وأرض خلاء (١). وأيضًا ينكر أن المبلغ دفع بالكامل ، وأن المشترى قد قام بالاستلام(٢) ويشمل هذا النوع البيع بالجملة لعدة منازل وحدائق وغير ذلك(٣) .

ولقد شارك المغاربة في ميدان القروض فكانوا يقترضون من بعضهم . كما كانوا يقترضون ويقرضون بعض أبناء مدينة الإسكندرية أو أبناء الجاليات الأوروبية(٤) ، وقام بعضهم بالإقراض بالوكالة لبعض الأمراء السابقين فى المستحفظان .

ويقترض البعض مبلغًا من المال ، ولا يحدد ميعاد السداد ، ويترك الميعاد على حسب ظروف وإمكانيات المقترض(٥) وأحيانًا تحدد مدة السداد بعد مضى ستة أشهر(٦) ويسدد القرض فى الميعاد المتفق عليه(٧) . وقد يكون القرض لتمويل صفقة تجارية مثل تجارة الجلود(٨) والجبنة والعسل ، ففى مثل هذه الحالة يتفق على دفع المبلغ بعد التنازل عن جزء منه(٩) أو ثمن جاموسة(١٠) أو فك أسر البعض(١١) وقد أقرض بعض اليهود المغاربة بعض الأسرى من مدينة مسينا ، ووعدوا بالتسديد عند العودة للإسكندرية(١٢) أو أجرة سفر على مركب(١٣) .

---

١ – سجل رقم ٩ ، مادة ٦٤٦ ، ص ٢٦٤ ، بدون تاريخ .

٢ – سجل رقم ٩ ، مادة ٥٨٥ ، ص ١٩٤ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٧٩ هـ / ١٥٧١م.

٣ – سجل رقم ١ ، مادة ٤٣٧ ، ص ٩٢ ، بتاريخ ٢٩ شوال عام ٩٥٧ هـ / ١٥٦٩ م.

٤ – سجل رقم ٥٦ ، مادة ٧٤٦ ، بدون رقم ، بتاريخ ٢١ جمادى الثانية عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

٥ – سجل رقم ٢ ، مادة ١٥٢٤ ، ص ٤٤٣ ، بتاريخ ١٩ جمادى الأولى عام ٩٦٢ هـ / ١٥٥٤ م .

٦ – سجل رقم ٣ ، مادة ٧٠٠ ، ص ٢٤٤ ، بتاريخ ٢٣ محرم الحرام عام ٩٨٢ هـ / ١٥٧٤ م .

٧ – سجل رقم ١ ، مادة ١٩٢٩ ، ص ٤٧٠ ، بتاريخ ١٠ رجب عام ٩٥٨ هـ / ١٥٧٠ م .

٨ – سجل رقم ٨ ، مادة ١٢٦ ، ص ٤٤ ، بتاريخ ٢٤ ربيع الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٩ – سجل رقم ١ ، مادة ١٥٤٠ ، ص ٣٦٥ ، بتاريخ ١٤ جمادى الأولى عام ٩٥٨ هـ / ١٥٧٠ م .

١٠ – سجل رقم ١ ، مادة ١٤١٨ ، ص ٣٤٤ ، بتاريخ ١٤ ربيع الثانى عام ٩٥٨ هـ / ١٥٧٠ م .

١١ – سجل رقم ١ ، مادة ٧٠٥ ، ص ١٥٠ ، بتاريخ ٦ ذى الحجة عام ٩٥٧ هـ / ١٥٦٩ م .

١٢ – سجل رقم ٥٦ ، مادة ٧٤٦ ، ص بدون رقم ، بتاريخ ٢١ جمادى الثانية عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

١٣ – سجل رقم ١ ، مادة ١٤٦٨ ، ص ٣٤٦ ،. بتاريخ ٢٠ ربيع الثانى عام ٩٥٨ هـ / ١٥٧٠ م.

وبالنسبة للمشكلات الناجمة عن تسديد القروض وجد الكثير من المشكلات التى نجمت عن ذلك ، ويحدث أن يتوفى صاحب القرض ، ويطالب ورثته بالتسديد ، ويضطروا إلى التنازل عن جزء من القرض(١) وقد يكون ورثة المتوفى زوجته وابنته ، وفى مثل هذه الحالة يدخل بيت المال فى الميراث(٢) ويمتنع البعض عن الدفع ، وعند المطالبة يذكر أن المبلغ يقل عن المطلوب ، وتحدث بعض المشاكل وينتهى الأمر بسجنه (٣)، وقد يكون القرض نتيجة قروض سابقة لأحد الأوروبيين ، وينتهى الاتفاق فى مثل هذه الحالة على حسب الاتفاق (٤).

ومن الطرائف أننا وجدنا بعضهم قد اقترض قروضًا كوكلاء لبعض الأمراء السابقين فى مستحفظان(٥) واقتراض إحدى الدلالات من أحد أفراد البلك باشى بالحصار الأشرفى(٦) ورهن بعضهم عبيده حتى يتم سداد الباقى ، ووضعه عند أحد أفراد الإنكشارية بالحصار الأشرفى ثم استبداله بكتان(٧) .

أما الصناعة ، فإنه رغم الاضمحلال الذى أصاب الإسكندرية ، فقد بقيت فيها بعض الصناعيات المحلية القليلة مثل صناعة المنسوجات التى كانت الإسكندرية قد اشتهرت بها قبل العصر العثمانى ، إذ اختصت فى العصر المملوكى بصناعة الشاس الحرير السكندرى المموج بالذهب والسلاقطون (وهو نوع من النسيج المصنوع من الحرير المطرز بالذهب) كما استمرت فى الإسكندرية فى العصر العثمانى صناعة النسيج وخاصة نسيج الملابس المغربية ، وصناعة الملابس الصوفية التى استخدمها البدو فى الصحراء الغربية والأحرمة المغربية والشيلان المغربية وكانت لها شهرة واسعة (٨).

---

١ – سجل رقم ١ ، مادة ١٥٤٠ ، ص ٣٦٥ ، بتاريخ ١٣ جمادى الأولى عام ٩٥٨ هـ / ١٥٧٠ م .

٢ – سجل رقم ٨ ، مادة ١٤٤ ، ص ٥٠ ، بتاريخ ١١ ربيع الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٣ – سجل رقم ٤ ، مادة ٦٣٦ ، ص ٢٠٩ ، بتاريخ ١٠ صفر المبارك عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٤ – سجل رقم ٧ ، مادة ٧٩ ، ص ٢٩ ، بتاريخ ١٧ ربيع الأول عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

٥ – سجل رقم ٦ ، مادة ٥٧٢ ، ص ٢٤١ ، بتاريخ أواخر محرم عام ١٠٠٩ هـ / ١٦٠٠ م .

٦ – سجل رقم ٦ ، مادة ٨ ، ص ٦ ، بتاريخ ٢ ربيع أول عام ٩٧٢ هـ / ١٥٦٤ م .

٧ – سجل رقم ١ ، مادة ٧٠٥ ، ص ١٥٠ ، بتاريخ ٦ ذى الحجة عام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

٨ – عمر عبد العزيز عمر ، مجتمع الإسكندرية فى العصر العثمانى ، ص ٣٣٠ – ٣٣١ .

كما عمل المغاربة في عصر الزيوت صناعة الصابون غزل وصناعة الأقمشة ، صناعة الأحرمة ، صناعة الشيلان المغربية ، وصناعة العطور ، صناعة السكر ، صناعة القفاص ، صناعة الحصر ، صناعة الأدوات الحديدية (الحدادة) ، دباغة الجلود (*)، صناعة الأدوات الخشبية (النجارة) ، صناعة السروج (السروجية) صناعة القزازة (**)، صناعة المخلل (المخللاتية) صناعة الملابس الصوفية والقطنية البلدى منها والرومى وحياكتها ، وصناعة المنسوجات الكتانية بأنواعها والسجاد [١]. أما الحرف ، فقد كان نظام الحرف قائمًا على التكوين الدينى أو العرقى للطوائف ، فمع استثناءات قليلة كان أعضاء الطائفة ينتمون إلى نفس المجتمع المحلى الدينى أو العرقى وإذا مارس أعضاء نفس الديانة نفس الحرفة ، فإنهم يشكلون طوائف على حسب بلادهم ، ونوع تجارتهم وعبادتهم الدينية[٢] وتدرجوا فى مراتب

---

* - دباغ : هو الذى يدبغ الجلد والمحل الذى يزاول فيه يسمى المدبغة ، والجمع مدابغ . ونظرًا إلى المدابغ كانت تعتبر من الصناعات المقلقة كان يفرد لها أطراف المدينة ، ويشترط عليها شروط صحية مثل سعة الأماكن وتهويتها ، وارتفاع سقفها ، وكان الإشراف على مراعاة تنفيذ هذه الشروط من مهمة المحتسب ويعاونه فى ذلك عرفاء الأسواق وأمناء الصناعات ، ويقوم بالمهمة التنفيذية والى المدينة . وكانت الدولة تصدر مراسيم تتعلق بالدباغين ، فقد تفرض عليهم ضرائب أو تلقى عليهم بعض المكوس . (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ٢ ، ص ٥١٢ ، ٥١٣) . وفى مصر العثمانية أصدر السلطان محمد الثالث عام ١٦٠٠ م فرمانًا لإنشاء جامع يحمل اسم أمه ، فأصدر أمرًا للحاكم خضر باشا (١٥٩٨ - ١٠٦١م) فى شراء المدابغ بالقاهرة ، لكى يبنى فى موضعها الصرح الذى يسمى جامع الملكة صفية (١٦١٠م) وتم حينذاك نقل المدابغ خارج القاهرة على مقربة من باب اللوق (انظر ، أندريه ريمون ، القاهرة ، تاريخ حاضرة ، ترجمة لطيف فرج ، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع ، القاهرة ١٩٩٤ ، ص ١٩٧) .

** - القزاز : هو الحائك ، والقزازة صنعة نسج الحرير خاصة ، وقد تستعمل للنسج عمومًا والحياكة أيضًا . ويطلق لفظ القزاز أيضًا على بائع وهو الإبريسم . ويذكر حسن الباشا أن عبد الرحمن فهمى يرى (صنج السكة ص ١٨) " أن القزاز هو صانع الزجاج . وإذا صح هذا التفسير فربما كان اللفظ مشتقًا من القازوزة والقاقوزة وقفافرة وهى المشربة أو القدح أو الصغير من القوارير والطاس " . (انظر ، حسن الباشا ، الفنون الإسلامية ، جـ٢ ، ص ٨٩٢) .

١ - عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم ، المغاربة فى مصر فى العصر العثمانى ، ص ٨٣ .

٢ - ليلى عبد اللطيف ، دراسات فى تاريخ ومؤرخى مصر والشام إبان العصر العثمانى ، ص ٨٣ .

هذه المهنة الطائفية طبقًا لنظام الطوائف من صبي إلى أسطى ، إلى شيخ حرفة ، أو شيخ طائفة(١) .

أما الحرف التي احترفوها فكانت الخبازين(٢) وسماسرة(٣) ، وقصابين(٤) ، ودلالين(٥) ، وحلاقين(٦) ، وصرافين(٧) ، وخياطين(٨) ، ومنهم الحمامين والوقادون الذين يعملون في هذه الحمامات (٩)، والمداحين (١٠). وبالنسبة لأجورهم أما أن تكون عينية أو نقدية (١١). هكذا أسهم المغاربة في الحياة الاقتصادية في كافة أنشطتها من حيث اشتغالهم بالتجارة والصناعة واحترافهم بعض الحرف وغير ذلك من المجالات الأخرى .

---

١ - سجل رقم ٥٣ ، مادة ٢٦١ ، ص ١٢٥ ، بتاريخ ١٤ محرم عام ١٠٨٧ هـ / ١٦٨٦ م . وانظر أيضًا ، صلاح هريدي ، الحرف والصناعات في عهد محمد علي ، ص ٣٨ - ٤٦ .

٢ - سجل رقم ٤ ، ماد ٦١٣ ، ص ٢٠٥ ، بتاريخ ٧ صفر الخير عام ١٥٦٥ م .

٣ - سجل رقم ٦ ، مادة ٥٨ ، ص ٢٨ ، بتاريخ ٢٠ جمادى الآخر عام ٩٦٠ هـ / ١٥٥٢ م .

٤ - سجل رقم ٦ ، مادة ٢٢٥ ، ص بدون رقم ، بتاريخ ١٥ ذي الحجة عام ٩٩١ هـ / ١٥٨٣ م .

٥ - نفسه .

٦ - سجل رقم ٦ ، مادة ٨ ، ص ٦ ، بتاريخ ١٢ ربيع الأول عام ٩٧٢ هـ / ١٥٦٤ م .

- الحلاق وهو المزين بعد الذي يقص الشعر ، وكان يعهد إليه أيضًا القيام بعملية الختان والحجامة (وهي امتصاص الدم الفاسد أو الزائد كعلاج لبعض الأمراض وثقب الآذان وخلع الأسنان وكان يسند إليه القيام ببعض العمليات الجراحية وأن عليه ما على الطبيب وحذر من جب الذكر كرغبة بعض السفلة والرعاع والمجانين الذين غلبهم حب لا يصلون إليه ، وأن من يأتي المزين ليثقب أذنيه ويضع فيها حلقتين . وكان المزين يحتفظ في دكانه بمختلف الأدوات التي تساعده على تأدية عمله ومنها الطسوط والطاسات والبشاكير وغيرها . وكان من الشروط التي يجب توافرها في المزين أن يكون خفيفًا رشيقًا بصيرًا بالحلاقة ، وأن تكون أمواسه جديدة قاطعة (انظر ، حسن الباشا ، الفنون ، جـ٣ ، ص٢١١)

٧ - سجل رقم ٨ ، مادة ٧٦٥ ، ص ٢٨٥ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الثانية عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٨ - سجل رقم ٨ ، مادة ١٢٦ ، ص ٤٤ ، بتاريخ ٢٤ ربيع الثاني عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٩ - سجل رقم ١ ، مادة ١٣٢٤ ، ص ٣٠٩ ، بتاريخ ٢ ربيع الأول عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

١٠ - سجل رقم ١ ، مادة ٩٢٩ ، ص ٢٨١ ، بتاريخ ٢٥ ذي القعدة عام ٩٦١ هـ / ١٥٥٣ م .

١١ - سجل رقم ٨ ، مادة ٩٢ ، ص ٣١ ، بتاريخ ٦ ربيع الثاني عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

الحياة الاجتماعية والفكرية :

أما حياتهم الاجتماعية والفكرية في مدينة الإسكندرية فى العصر العثمانى فقد تمثلت فى المعاملات اليومية مع بعضهم البعض ، وبينهم وبين بعض الجنسيات الأخرى ، وظهر ذلك بشكل واضح فى الزواج والطلاق والميراث ، والخلافات العامة ، واعتاق العبيد والجوارى ، والأوقاف ، وغير ذلك من المظاهر الاجتماعية الأخرى . وبالنسبة للزواج ، فهى ترتبط بتقاليد معينة ، حيث يتقدم الزوج بطلب الزوجة من يد والدها أو موكلها ، وعند الموافقة يدعى الزوج للاجتماع به فى المسجد ، ويحضر المأذون ، والشهود لكى يعقدوا القران(١) .

ويحدد فى العقد مقدم الصداق ويحدد على حسب مقدرة الزوج المالية ، وقد لوحظ أنه يحدد المقدم والمؤخر الذى يقسط أحياناً على سنوات معينة يتفق عليها(٢) ويتفق أيضاً على الكسوة شتاء وصيفاً(٣) وعند الزواج من عربان هوارة(٤) .

وتزوج أحدهم من إحدى المعتقات السردينيات بعد أن أعلنت إسلامها(٥) وفى حالة الزواج من مطلقتهم بعد الطلقة الأولى تعود بنفس شروط العقد السابق ، وفى مثل هذه الحالة لا يكتب المقدم ولا المؤخر(٦) وأحياناً يتفق على مقدم ومؤخر جديد يتفق عليه(٧) ويقسط المؤخر فى مدينة معينة ، ثلاث سنوات مثلاً(٨) أو سبع عشرة سنة(٩) وأحياناً إلى الوفاة(١٠) .

---

١ – الحسن محمد الوزان الفاسى ، المعروف بليون الإفريقى ، وصف إفريقيا ، ترجمة محمد حجى ، محمد الأخضر ، دار الغرب الإسلامى ، جـ١ ، ص ٢٥٤ – ٢٥٥ ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٨٣م .

٢ – سجل رقم ٤ ، مادة ٨١١ ، ص ٢٤٣ ، بتاريخ ٨ ربيع الأول عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٣ – سجل رقم ٤ ، مادة ٦٧٤ ، بتاريخ مستهل شهر صفر الخير عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٤ – سجل رقم ٤ ، مادة ٦٩٧ ، ص ٢٢٠ ، بتاريخ ١٧ صفر الخير عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٥ – سجل رقم ٨ ، مادة ٧٦٥ ، ص ٢٨٥ ، بتاريخ ٢٢ جمادى الثانية عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٦ – سجل رقم ٢ ، مادة ١٢٢٨ ، ص ٣٧٦ ، بتاريخ ١٣ محرم الحرام عام ٩٦٢ هـ / ١٥٥٤ م .

٧ – سجل رقم ١ ، مادة ٢٢ ، ص ٢ ، بتاريخ مستهل رمضان عام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

٨ – نفسه ، مادة ٧٤٦ ، مادة ١٦٠ ، بتاريخ ١٦ ذى الحجة عام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

٩ – نفسه ، مادة ٩٢٩ ، ص ٣٨١ ، بتاريخ ٢٥ ذى القعدة عام ٩٦١ هـ / ١٥٥٤ م .

١٠ – سجل رقم ١ ، مادة ١١٧٤ ، ص ٣٧٢ ، بتاريخ ٤ ربيع الأول عام ٩٥٨ هـ / ١٩٥١ م .

وفى أفراحهم ترقص الجارية وسط جموع الرجال ثم تطوف عليهم ، وفى يدها " الرق " لتجمع عوايدها من العرب (١) . وعندما يذهب الزوج ليأخذ زوجته إلى منزله ، يدخلها أولاً فى صندوق خشب مثمن الأضلاع ، ومغطى بثياب جميلة من الحرير والديباج ويحمل الحمالون هذا الصندوق على رءوسهم (٢) أو يزينون العروس على ظهر جمل ومن ورائها البهائم وأودات البيت وما إليه من أمتعة ضمن الشوار ، وكان الموكب يسير بطيئًا ، ويقف علاوة على ذلك بين الفينة والفينة ساكنًا ، بينما انطلقت أنغام الموسيقى والطلقات النارية من بنادقهم وزغاريد النساء(٣) . وعند الطلاق يتفق فى بعض الأحيان على أن تبرية الزوجة من مؤخر صداقها وكافة التزاماتها (٤) ، ويتفق فى بعض الحالات ، أنه فى حالة ثبوت حملها منه بعد طلاقها يتعهد بالإنفاق على المولود(٥) ، وأحيانًا يتم الطلاق عن طريق التوكيل ليتم إجراءات الطلاق مع تسليمها كافة مستحقاتها كاملة(٦) .

وبالنسبة لتصفية التركات ، فقد أخذت أشكالاً وأنماطًا معينة ، فقد توفى أحدهم وانحصر ميراثه فى والدته وشقيقته ، واستشهدا ببعض الأندلسيين ، الذين أكدوا حقهم فى الميراث وأقر بيت المال ذلك (٧) ، وحدد بعضهم الوصى على أولاده مثل زوجته (٨)، وكتبت إحدى الدلالات وصيتها قبل أن تؤدى مناسك الحج ، وجميع ما تمتلكه (٩)، ويتوفى بعضهم وهو خارج البلاد ، ويقوم من ينوب عنه بتسليم وصيته إلى بيت المال (١٠).

يأتى بعد ذلك مظهر آخر من مظاهر الحياة الاجتماعية الخاصة بهم التى اتخذت أنماطًا عديدة مثل التعامل مع بعضهم البعض ومع الآخرين ، وتمثل ذلك فى الاعتداء إما باللفظ ، أو

١- سعيد عاشور ، المجتمع المصرى فى عصر سلاطين المماليك ، ص ١٢٢ .

٢ - ليون الإفريقى ، نفس المرجع ، جـ١ ، ص ٢٥٥ - ٢٥٦ .

٣ - سعيد عاشور ، نفس المرجع ، ص ١٢٢ .

٤ - سجل رقم ٤ ، مادة ٤٤٠ ، ص ١٥٠ ، بتاريخ ١١ رمضان عام ١٠٠٥ هـ / ١٥٩٦ م .

٥ - سجل رقم ١ ، مادة ٦٤ ، ص ١٣ ، بتاريخ ٤ رمضان عام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

٦ - سجل رقم ١ ، مادة ١٠٤٧ ، ص ٣٣٩ ، بتاريخ ١٥ محرم عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

٧ - سجل رقم ٦ ، مادة ٤٧٩ ، ص ٢٠٤ ، بتاريخ ١٠ ربيع الأول عام ١٠٧٣ هـ / ١٦٦٢ م .

٨ - سجل رقم ٥ ، مادة ٤٥٣ ، ص ١٨٢ ، بتاريخ أول ذى القعدة الحرام ١١٠٧ هـ / ١٦٩٥ م .

٩ - نفسه ، مادة ١٩١ ، ص ٧١ ، بتاريخ ١٧ ربيع الثانى ١١١٠ هـ / ١٦٩٧ م .

١٠ - سجل رقم ٤ ، مادة ٤٦٩ ، ص ١٥٩ ، بدون تاريخ .

بالضرب ، وغير ذلك من الوسائل الأخرى ، واعتدى أحدهم على الآخر بالألفاظ النابية ، وتفوه بألفاظ أخرجته عن دين الإسلام ، وعندما سئل عن ذلك ، اعترف واستغفر ربه ، وتاب ، وتلفظ بالشهادتين(١) واعتدى بعضهم على الآخر وأدى ذلك إلى اشتباكهم وتمزيق الملابس ، واستشهد كلاهما بالشهود الذين أكدوا اعتداء كل منهما على الآخر ، وعلى ذلك لم يصدر القاضي أي حكم ضدهما (٢)، واعتدى بعض اليهود على أحدهم بالسب ، وعندما مواجهته اعترف ، وتم الإفراج عنه بضمان أحد المترجمين لدى الفرنسيين(٣) واعتدى بعض الأضالين على أحدهم بالألفاظ النابية ، وطالبه بالتعويض عن ذلك (٤).

واعتدى أحدهم بالضرب على إحدى النساء ، وماتت متأثرة بالضرب ، وطالب والدها بالتعويض المناسب ، بالرغم من إنكاره ذلك(٥) واعتدى آخر على زوجته بالضرب واللفظ وأنكر ذلك واعتدى آخر على زوجته بالضرب وترتب عاى ذلك مطالبتها بمؤخر صداقها ، ودفعه لها ، ولكنه أنكر الضرب واحتسى بعض الأهالي الخمر واعتدى على أحدهم بالضرب وطالبه بالتعويض المناسب ، وأنكر ، بالرغم من تأكيد الشهود لذلك (٦).

كما شهدت الاعتداءات مظهر آخر مثلما أراد بعضهم أن يفعل الفاحشة مع أحد الأطفال ، وعندما قاومه ضربه ومزق ملابسه ، وطالب والده بالتعويض المناسب ، ولكنه أنكر حدوث ذلك(٧). وآخر أراد ممارسة الشذوذ الجنسي مع آخر (٨).

١- سجل رقم ١ ، مادة ١٧٩٧ ، ص ٤٣١ ، بتاريخ ١٥ جمادى الآخر عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

٢ – سجل رقم ٤ ، مادة ١٣١ ، ص ٤٥ ، بتاريخ ١٤ ربيع الثاني عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٣ – سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩ ، ص ١١ ، بتاريخ ٢٩ جمادى الثانية عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

٤ – سجل رقم ٥ ، مادة ٥٣٣ ، ص ٢٣٠ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ٩٨٢ هـ / ١٥٧٤ م .

٥ – سجل رقم ١٤ ، مادة ٦٣٩ ، ص ١٨٩ ، بتاريخ ٦ رمضان عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م .

٦ – سجل رقم ٧ ، مادة ٦٦٣ ، ص ٢٦٢ ، بتاريخ ١١ ذي القعدة عام ٩٨٣ هـ / ١٥٧٥ م .

٧ – سجل رقم ١ ، مادة ١٥٣٩ ، ص ٣٦٥ ، بتاريخ ١٣ جمادى الأولى عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

٨ – سجل رقم ٤ ، مادة ١٣٧١ ، ص ٣٥٢ ، بتاريخ ٩ صفر عام ٩٦٢ هـ / ١٥٨٤ م .

واعتدى أحدهم على أملاك بعضهم ، مثل المركب(١) والمسكن بحجة التأخير في دفع الإيجار(٢) وسلاحه مثل البندقية ، وإطلاق ما بها من رصاص ، ثم كسرها وطالبه بالتعويض(٣) ، أو حماره ، وادعائه بشرائه ، واستشهد بالبعض الذين أكدوا حدوث الشراء(٤)، ومجوهراته وباعها ، وعند مطالبته بها اعترف بأنها قد فقدت منه (٥)، واستيلاء أحد الخياطين على قطعة قماش جوخ ، عندما علم بوفاة صاحبها ولكن استردها بيت المال(٦).

وشهدت الحياة الاجتماعية قيام بعضهم بإعتاق بعض عبيده وجواريه ، ابتغاء وجه الله(٧)، وآخر أحضر عبده المسيحي ، وأعلن إسلامه ، ووافق على ختانه(٨) وآخر أثبت لم يمسه الرق والعبودية ، لا هو ولا أهله ، وأنه مسلم أبا عن جد(٩) ولا نعرف سبباً لذلك .

وبالنسبة للأوقاف ، وجد الكثير من الأوقاف الخاصة بهم (١٠)، واستأجر بعضهم المحلات الموجودة في وقف زاوية المغاربة ، وتأخر في دفع الإيجار ، وعند المطالبة أنكر ذلك(١١) ، وشمل الإيجار أحياناً في الوقف ، إيجار حصة تقدر بالثلث (١٢) ، وشمل التأخر في دفع

١- سجل رقم ١ ، مادة ١٣١٤ ، ص ٣٠٦ ، بتاريخ ١٨ ربيع الأول عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

٢ - سجل رقم ١ ، مادة ١٤٦٦ ، ص ٣٤٦ ، بتاريخ ٢٠ ربيع الثاني عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

٣ - نفسه ، مادة ١٣٩ ، ص ٣٢٨ ، بتاريخ ١٠ ربيع الثاني عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

٤ - نفسه ، مادة ١٠٧٧ ، ص ٢٤٦ ، بتاريخ ١٩ صفر عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

٥ - سجل رقم ١١ ، مادة ١٩١ ، ص ٥٥ ، بتاريخ ٢ شعبان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٥١ م ؛ سجل رقم ٨ ، مادة ٨٤٦ ، ص ٢١٢ ، ٢٠٢ ، بتاريخ ٣ رجب عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٦ - سجل رقم ١ ، مادة ١٤٦٦ ، ص ٣٤٦ ، بتاريخ ٢٠ ربيع الثاني عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

٧ - سجل رقم ١١ ، مادة ١٥٠٥ ، ص ٣٧٥ ، بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ٩٧٩ هـ / ١٥٧١ م .

٨ - نفسه .

٩ - نفسه .

١٠ - نفسه ، مادة ٥٠٢ ، ص ١٤٠ ، بتاريخ ٢٦ رمضان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م ؛ سجل رقم ٣ ، مادة ٧١٣ ، ص ٢٤٧ ، بتاريخ غرة صفر عام ٩٨٢ هـ / ١٥٧٤ م .

١١ - نفسه ، مادة ٥٠٢ ، ص ١٤٠ ، بتاريخ ٢٦ رمضان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

١٢ - سجل رقم ١ ، مادة ٩٠ ، ص ١٩ ، بتاريخ ١٩ رمضان عام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

الإيجار في الأماكن الأخرى[١] ، واستأجر البعض بعض المخابز في مباني الأوقاف . ففي مثل هذه الحالة يتفق على مدة الإيجار وطريقة الدفع[٢]، وتأخر أحدهم في دفع إيجار وكالة في وقف الحرمين الشريفين[٣]، ودفع جزء من المبلغ مع تقسيط المبلغ المتبقي ، وتعهد بعد التأخر في الدفع بعد ذلك[٤]، كما تبرع أحدهم لأحد المتعسرين في دفع الإيجار الخاص بوقف المغاربة في المدينة[٥] .

أما دور المغاربة في الحياة الفكرية في العهد العثماني ، فنجد منهم الفقهاء[٦] وخاصة على المذهب المالكي[٧] ، ونظار المدارس ، وتكون لهم بعض الصلاحيات مثل بناء أو هدم بعض الغرف ، ودفع تكاليف البناء أو الهدم [٨]، ومؤدبي الأطفال الذين يعلمونهم ما تيسر من القرآن الكريم [٩]، ومنهم من عمل بالتدريس ببعض الزوايا التي يوقفها بعض الأهالي ، ولذا عليه أن يلتزم بشروط الواقف ، وإذا حدث أن أخل فإنه تصدر فتوى من ذوي المذاهب الأربعة تلزمه بذلك [١٠]، ومنهم المفتون والعلماء [١١]، والمشرفون على بعض المساجد مثل مسجد سيدي جابر الأنصاري [١٢]. واشتغلوا بكافة أنواع العلوم المعقول منها ، ومارسوا مختلف

١- سجل رقم ١١ ، مادة ٥٠٢ ، ص ١٤٠ ، بتاريخ ٢٦ رمضان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

٢ - سجل رقم ١ ، مادة ٩٠ ، ص ١٩ ، بتاريخ ١٩ رمضان عام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

٣ - نفسه ، مادة ٤٠٥ ، ص ٨٦ ، بتاريخ ١٧ شوال عام ٩٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

٤ - نفسه .

٥ - سجل رقم ٨ ، مادة ٧٦١ ، ص ٢٨٣ ، بتاريخ ٢٧ جمادى الثانية عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٦ - سجل رقم ٦ ، مادة ٢٨٤ ، ص ١١٤ ، بدون تاريخ .

٧ - سجل رقم ٦ ، مادة ٥٥ ، ص ٣١ ، بتاريخ ١٣ محرم عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٥ م .

٨ - سجل رقم ٦ ، مادة ٦٠٨ ، ص ٢٠٧ ، بتاريخ ١٦ شوال عام ٩٦٢ هـ / ١٥٥٤ م .

٩ - سجل رقم ٥ ، مادة ١٣٥ ، ص ١٣٤ ، بدون تاريخ .

١٠ - سجل رقم ٩ ، مادة ١٤١١ ، ص ٤٥ ، بتاريخ أواسط رمضان عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

١١ - سجل رقم ١١ ، مادة ١٧٣١ ، ص ٤٣٧ ، بتاريخ ١٨ ربيع الأول عام ٩٧٩ هـ / ١٥٦١ م .

١٢ - نفسه .

الفنون الأدبية واللغوية والعلوم الرياضية والفلكية (١). والجبرتى يذكر لنا العديد من تراجم هؤلاء . ومنهم من اشتغل في بعض الوظائف المهمة ، مثل الكتبة على المراكب(٢)، والحصار الأشرفي (٣)، وحصار مصطفى باشا (٤)، ووكلاء على بيت المال الحشرى(٥)، ومتحدثين على بيت المال (٦)، ونظار شرعيين على زاوية المغاربة ، حيث إنه تولى إيجار محلاتها وتحصيل أجرتها (٧)، ونظار شرعيين على تركات بعض المتوفين(٨)، ومترجمين(٩)، وساعى باشى(١٠) ، ومحتسبين (١١)، وصرافين (١٢)، وحراس « بوابين » على بعض الوكالات(١٣) ، وخولى(١٤) ، وانضموا أيضًا فى الأوجاقات العثمانية مثل القابى قول (١٥).

هكذا ساهم المغاربة فى مدينة الإسكندرية فى كافة أنشطتها الاقتصادية والاجتماعية ، طوال فترة العصر العثماني ، كما كانت تلك المساهمة فى كافة المجالات قبل ذلك العصر بكثير. وقد أوضحت هذه الدراسة تعاملهم فى كافة أنواع السلع التى تداولوها ، وتخصص كل فئة منهم فى تجارة سلعة معينة ، وشاركهم فى ذلك الأهالى أو بعض أفراد الجاليات الأوروبية

١- عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم ، المغاربة فى مصر فى العصر العثمانى ، ص ١٠٧ .

٢ – سجل رقم ٤ ، مادة ٨١٣ ، ص ٢٤٧ ، بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

٣ – سجل رقم ٨ ، مادة ٨٧١ ، ص ٣٢٥ ، بدون تاريخ .

٤ – نفسه .

٥ – سجل رقم ٤ ، مادة ٤٦٩ ، ص ١٥٨ – ١٥٩ ، بتاريخ ١٠ رمضان عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١ م .

٦ – سجل رقم ٤ ، مادة ٣٥ ، ص ٣٥ ، بتاريخ ٢٠ ذى القعدة عام ٩٨٤ هـ / ١٥٧٦ م .

٧ – نفسه ، مادة ٢٥٩ ، ص ٨١ ، بتاريخ ١٧ جمادى الثانية عام ٩٨٩ هـ / ١٥٨١ م .

٨ – سجل رقم ٧ ، مادة ٢٤٤ ، ص ١٠٥ ، بتاريخ ١١ ربيع الثانى عام ١٠٧١ هـ / ١٦٦٠ م.

٩ – سجل رقم ١ ، مادة ١٧٩٧ ، ص ٤٣١ ، بتاريخ ١٥ جمادى الثانية عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥١ م .

١٠ – سجل رقم ٦ ، مادة ٥٧٢ ، ص ٢٣١ ، بتاريخ أواخر محرم عام ١٠٠٩ هـ / ١٦٠٠ م .

١١ – سجل رقم ٤ ، مادة ١٧١٦ ، ص ٤٤٨ ، بتاريخ ٢٤ جمادى الثانية عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥ م .

١٢ – سجل رقم ٨ ، مادة ١٦٢ ، ص ٤٤ ، بتاريخ ٢٤ ربيع الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م

١٣ – سجل رقم ١١ ، مادة ٢٦٥ ، ص ٧٦ ، بتاريخ ١٦ شعبان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م.

١٤ – نفسه ، مادة ٥٠٢ ، ص ١٤٠ ، بتاريخ ٢٦ رمضان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠م .

١٥ – سجل رقم ٥١ ، مادة رقم ١٤٤٩ ، ص ٦١٨ ، بتاريخ ٩ ذى القعدة عام ١٠٧٧هـ / ١٦٦٦م .

أو الجاليات الأخرى . ومدى مساهمتهم فى الاستيراد والتصدير وغير ذلك . ومن جانب آخر فقد سلطت الدراسة الأضواء على جوانب التعامل الاقتصادى بين الأفراد ، ومن أهم الظواهر التى أبرزتها الدراسة ظاهرة الاقتراض التى فصلت أغراضه سواء أكانت أغراضًا اقتصادية لتمويل صفقات تجارية أم لأغراض أخرى ، ثم عرضت للمشكلات المصاحبة لتسديد هذه القروض وضماناتها .

وقد ختم المجال الاقتصادى بالحرف والصناعات التى عملوا بها واحترفوها وتخصص كل فئة منهم فى حرفة معينة وصناعة معينة ، وقد لوحظ أن نظام الحرف كان قائمًا على التكوين الدينى ، العرفى للطوائف ، فمع استثناءات قليلة كان أعضاء الطائفة ينتمون إلى نفس المجتمع المحلى الدينى أو العرفى ، وإذا مارس أعضاء نفس الديانة فإنهم يشكلون الطوائف على حسب بلادهم ، ونوع تجارتهم وعبادتهم الدينية (١). وتعرضت الدراسة من خلال الوثائق للوظائف والدواوين التى كانت موجودة خلال هذه الفترة والتى تعرضت إليها فى ثنايا هذه الدراسة .

أما الجانب الثانى للدراسة ، فيتعرض لحياتهم الاجتماعية ، ومظاهر هذه الحياة ، وأهمها ظاهرة الزواج سواء أكان هذا الزواج من بعضهم البعض أم من الأهالى أم من الجوارى بعد اعتاقهن ، وتعرضت لإجراءات الزواج وتقاليده كالمقدم والمؤخر وشروط الزواج التى تدون بالعقد والطلاق والمشكلات المترتبة على ذلك . كما تعرضت الدراسة لمظاهر العلاقات الاجتماعية الأخرى التى أظهرت الدراسة مشكلاتها والجوانب غير الأخلاقية والتى تعرضت لها .

كما عرضت الدراسة لجانب خير من جوانب الحياة الاجتماعية كظاهرة عتق العبيد والجوارى ، موضحة الدوافع وراء ذلك ، وحالات العتق وشروطه ، إن وجدت ولظاهرة الأوقاف وتوجيهها للخير والبر وغير ذلك من الأوجه الأخرى . وختمت الدراسة مدى مساهمتهم فى المجالات العلمية والثقافية ، ومساهمتهم فى كافة هذه المجالات وتوليهم بعض الوظائف الهامة مثل المفتيين والقضاة والكتبة ، والمحتسبين ، وغير ذلك من الوظائف الهامة .

---

١ – ليلى عبد اللطيف ، دراسات فى تاريخ ومؤرخى مصر والشام إبان العصر العثمانى ، ص ١٢٢ .

ملاحق الفصل الخامس

ملحق رقم (١)

سجل رقم ١١ ، مادة ٨٠٤ ، ص ٢٠٢ ، بتاريخ ٦ ذى القعدة عام ٩٧٨ هـ/ ١٥٨٠م .

وثيقة توضح تعامل أحد المغاربة فى تجارة الزبيب .

لدى سيدنا الشيخ برهان الدين السوقى الشافعي أيده الله ،

ادعى أحمد بن على بن أحمد المغربى السوسى على المعلم إبراهيم بن طوس بن إسحاق اليهودى الربان أنه يستحق فى ذمته ثمانية دينار من الذهب الجديد ومن الفضة الأنصاف نصفان من أصل إحدى عشر دينار وستة أنصاف ثمن باقي زبيب أحمر شامى ابتاعه منه تسلمه قبل تاريخه ويطالبه بذلك سأل أجاب بالاعتراف وخرج على الرضى فى ذلك في تاريخه.

ملحق رقم (٢)

سجل رقم ١ ، مادة ٧٨٨ ، ص ١٩٩ ، بتاريخ ٣ ذى القعدة الحرام عام ٩٧٨هـ /١٥٨٠م.

وثيقة توضح تعامل أحد المغاربة فى تجارة الفلفل الأسود .

أدعى الزينى مراد بن عبد الله الرومي على الحاج محمد بن الحاج سليمان المغربى أنه اشترى منه خمسون قنطاراً وثلاثة وتسعون رطلاً من الفلفل الأسمر وأن ذلك مغربلاً بلا شعر كل قنطار ستة عشر ديناراً ذهبيًا جديداً ويسأل سؤاله عن ذلك فسيل أجاب أنه اشترا منه ذلك بالقدر المذكور ضمن ثمانية عشر قنطاراً .

ملحق رقم (٣)

سجل رقم ٢، مادة ٧١٤، ص ٢٤٧، بتاريخ غرة شهر صفر الخير المظفر عام٩٨٢ه/١٥٧٤م.

وثيقة توضح تجارة المغاربة فى تجارة الكتان

تصادق الحاج محمد محمد الفقيه المعروف بأن الفقيه عمر المنستيرى ويوسف إسحاق يعقوب اليهودى الربان عرف برنبالى وولده إسحاق التصادق الشرعي وهو بحالتى صحة واختيار على أن الذى يستحقه الحاج محمد فى ذمتهما إحدى عشر ديناراً ذهبيًا جديداً من أصل أربعة وعشرين ديناراً وواحد وثلاثين نصف ثمن كتان ابتاعها منه سليمان قبل تاريخه وهما فى ذلك متضامنان الضمان الشرعي بالإذن الشرعي جرى ذلك فى تاريخه .

ملحق رقم (٤)

سجل رقم ١١ ، مادة ٩٩ ، ص ٣٠ ، بتاريخ ١٤ رجب عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

وثيقة توضح عمل أحد المغاربة فى حرفة الخياطة

وفيه لديه

ادعى النورى على حسن عنتيل على المعلم التميمى المغربى السفاقسى الخياط أن من الجارى فى تواجر المدعى المذكور من قبل ، فادته كما هو معين بالسجل الحكى جميع الحانوت الكاين بسوق باب البحر الجارى فى وقف الجامع الغربى المجاور لحانوت سكن الجمالى يوسف السخاوى وأن المدعى عليه المذكور يعارضه فى ذلك ويمنعه من الانتفاع بها فسيل عن ذلك المدعى عليه المذكور أجاب الاعتراف بالإجارة المذكورة وأنه حلف بالطلاق بالثلاثة أنه ما يطلع له وكان والزم المدعى عليه المذكور بعدم معارضة المدعى المذكور فى الانتفاع بالحانوت المذكور والطلوع إليها إلزامًا شرعيًا وثبت ذلك لدى سيدنا الحاكم المشار إليه بشهادة شهوده وصدوره لديه ثبوتًا شرعيًا وحكم اعز الله أحكامه بموجب ذلك ومن موجله أن لا حنث على المدعى عليه المذكور بطلوع المدعى المذكور حكمًا شرعيًا تامًا مرعيًا وأشهد على نفسه بذلك المدعى وبه شهد فى تاريخه شهادة .

ملحق رقم (٥)

سجل رقم ١ ، مادة ١٩٢٩ ، ص ٤٧٠ ، بتاريخ ١٠ رجب عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥٠م .

وثيقة توضح عمل أحد المغاربة فى صناعة الخبز .

لدى سيدنا الشيخ شمس الدين أبى عبد الله محمد الكتامى المالكى أعز الله أحكامه ادعى أبو النصر محمد أحمد المغربى التونسى الخباز بالثغر السكندرى المحروس على بدر الدين ابن عبد الرحمن إسماعيل المصرى أنه يستحق فى ذمته مبلغًا قدره من الفضة الجديدة السلمانية معاملة تاريخه إحدى وثلاثون نصفًا بدل قرض شرعى مقبوضة بيديه وتسلم من تاريخه الاستحقاق الشرعى ويطالبه بذلك وبسبب سؤاله عن ذلك فأجاب بالاعتراف فى ذلك وألزم بدفع ذلك وأمهل بذلك إلى تاريخًا حسبنا الله ونعم الوكيل .

ملحق رقم (٦)

سجل رقم ٨ ، مادة ١٣١ ، ص ٤٥ ، بتاريخ ١٤ ربيع الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م.

وثيقة توضح اعتداء مغربى على آخر بالضرب واللفظ

وفيه بين يدى الحاكم الشرعى المالكى أيده الله تعالى

ادعى فتح الله بن إبراهيم بن منصور المغربى على عبد الرحمن بن محمد بن على المسراتى أنه تعدى عليه وضربه بيده وقطع ثيابه وجعله عرص وكلب وخنزير ويطالبه بذلك وبما يترتب على ذلك ويسأل سؤاله أجاب بالإنكار فطلب منه البيان على ذلك فأحضر محمد بن فايد محمد المستتانى ومحمد بن المغربى التونسى وسؤالهما الإشهاد له بما يعلماه عن ذلك فشهدا بطبق الدعوة التى تعدا عليه ومسكه من أطواقه وضربه وجعله كلب وخنزير ثم أنه كل منهما أنه لا يستحق على الآخر حقًا مطلقًا ولا استحقاقًا ولا دعوة ولا طلبًا ولاشيء قل ولا جل لما سلف من الزمان وإلى تاريخه .

ملحق رقم (٧)

سجل رقم ١ ، مادة ١٣١٤ ، ص ٣٠٦ ، بتاريخ ١٨ ربيع الأول عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥٠م

وثيقة توضح اعتداء أحد الأهالى على أحد المغاربة وأراد ممارسة الشذوذ الجنسى معه .

لدى سيدنا الشيخ شمس الدين الكتامى المالكى أيده الله تعالى

ادعى محمد بن عمر بن عبد الله المغربى الجربى على جلال بن الحاج على بن عبد الله الحداد البولاقى أنه تعدى عليه يوم تاريخه ومسكه فى خربة وناكه وسأل عن ذلك فسيل فأجاب بالإنكار وطولب المدعى بالبيان

ملحق رقم (٨)

سجل رقم ١ ، مادة ١٣١٩ ، ص ٣٠٧ ، بتاريخ ١٩ ربيع الأول عام ٩٥٨ هـ / ١٥٥٠م .

وثيقة توضح استيلاء أحد المغاربة على بعض ممتلكات زوجته وتطالبه بالنفقة الماضية

لدى سيدنا الشيخ شمس الدين الكتامى المالكى أيده الله تعالى .

ادعت خديجة المرأة ابنة الحاج سعد بن محمد عرف بالمحروق المغربية الاسفاقسية على زوجها الرايس ضيف الله الرايس محفوظ بن محمد المهدوى أنها تستحق فى ذمته غاب زوج

خلاخل فضة زنتها عشرة أواق بوزن بلاد المغرب وزوج أساور فضة زنتها ثلاثة أواق بالوزن المذكور وزوج أخواص ذهب قيمها إحدى عشر منحى ذهب الاستحقاق الشرعي وتطالبه بذلك ويسأل سؤاله عنه فسيل فأجاب بالإنكار وتوافقا في النفقة الماضية على مبلغ وقدره من الذهب السلطاني الجديد ثلاثة دنانير يقوم على ذلك على الحلول وخرجا على ذلك .

ملحق رقم (٩)

سجل رقم ٩ ، مادة ١٤١ ، ص ٤٥ ، بتاريخ أواسط رمضان عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥م .

عمل بعض المغاربة ببعض الزوايا بالمدينة ، وقد عمل بالتدريس فيها .

صورة حكم كريم عالي محمل بالختم الكريم والعلامة على العادة مضمونة قدوة القضاء والحكام معدن والكلام المختص بمزيد عناية الملك العلام مولانا الحاكم الشرعي بثغر إسكندرية زيد فضله يتضمن إعلامه قصة رفعت الينا بالديوان الشريف باسم قدوة الفضلاء المدرسين عمدة الفقهاء المتشرعين العلامة المفيد الشيخ زيد الدين عبد الملك بن عبد الله المغربي المالكي زيد فضله أنهى فيها أن بيده تدريس بزاوية الشيخ أبو محمد صالح الكاينة بالثغر السكندري والنظر على ذلك حسبته بموجب براءة شريفة سلطانية وتذكرة باللغة التركية من الديوان العالي وأنه متصرف في ذلك بموجب الأمر الشريف الخاقاني بطريقة الشرعي وأنه للآن أحضر الناظر على المكان المذكور حكم شريف بأن التدريس مخالف لشروط الوقف وأنه لا أصل له ويقصد بذلك رفع المنهى منه بغير طريق شرعي مع أن ليس هناك شرطًا مطلقًا وانما تصرف المنهج بموجب النشان الخاقاني وتنكرة الكريمة والحجج الشرعية ومقيدة بالاستيمارات وبيد المنهى أيضًا فتوى شرعية من ذوى المذاهب الأربع بأن التدريس حيث أنه تقرر فيه بالأمر الشريف ويشهد بذلك استيمار الوقف في تصرفه في ذلك مدة ثمانية أعوام ولا شرط هناك فيمكن من ذلك شرعًا ولا عبرة بالقول المذكور فقد رسمنا بأن يتقدم مولانا المشار إليه بطلب المذكور والوقوف على ما بيده وبيد المنهج من البراة الشريفة والتذكرة الكريمة والتمسكات المضية والفتاوى الشرعية وحيث الأمر كذلك والحالة هذه فيمنع من يتعرض للمنهج في ذلك بما يخالف ذلك ويمكنه بما هو بيده في ذلك بموجب ما شرح فيه وبطريقة الشرعي ومساعدته على ما هو عليه فصدق في ذلك وأيضًا له ما يستحقه في ذلك شرعًا بالشرع الشريف اعتمادًا في ذلك بما أفتى به العلماء المسلمين بالطريق الشرعي وأن لا يتصرف المذكور في ذلك شيء من محصول ذلك إلا بمعرفة المنهى وبالشرع الشريف وقولاً واحداً ولفظًا جازمًا وتؤكد في ذلك

غاية التاكيد ولا يشتكي إلينا ثانيًا من غير جاويش ولا قول تحريرًا في أواسط رمضان سنة سبع وسبعين وتسعمائة .

ملحق رقم (١٠)

سجل رقم ١١ ، مادة ٤٢٤ ، ص ١٢٦ ، بتاريخ ١٩ رمضان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٨٠م

وثيقة توضح التحاق أحد المغاربة في وظيفة متحدث شرعي على أحد الأوقاف .

وفيه لديه

ادعى الشيخ موسى بن إبراهيم بن محمد المصمودى المتحدث الشرعى على الوقف المرصد على زاوية سيدى محمد أبو صالح المغربى نفعه الله ببركاته المعروفة بزاوية المغاربة الكائنة داخل الثغر السكندرى من غربية على الحاج محمد بن عيسى المغربى القاسى أنه يستحق فى ذمته لجهة الوقف المذكور مبلغًا قدره من الفضة الأنصاف الجديدة ثمانون نصفًا تاواها من مال الوقف المذكور أجرة أرضية وأجرة صناديق وبوابة بسوق الجوخ الكاين سوق باب البحر الجارى ، في الوقف المذكور من مدة ثمانية أشهر أولها العاشر من شهر محرم الحرام افتتاح سنة تاريخه حسابًا على كل عشرة أنصاف بغير طريق شرعي ويطالبه بذلك ويسأله سؤاله عن ذلك فأجاب بالإنكار .

ملحق رقم (١١)

سجل رقم ١١ ، مادة ٥٠٢ ، ص ١٤٠ ، بتاريخ ٢٦ رمضان عام ٩٧٨ هـ / ١٥٨٠م .

وثيقة توضح التحاق أحد المغاربة بوظيفة خولى

وفيه لديه

ادعى الصارلى إبراهيم بن المرحوم الخواجكى لأجل الزينى زين الدين قاسم الحضرى على عبد الله بن أحمد المغربي المنستيرى الخولى أنه تعدى ووضع يده على جميع ضبتين كائنتين داخل الثغر السكندرى من غريبه بالقرب من زاوية المغاربة من غير أجل من مدة خمسة سنوات ويطالبه بأجرتها إسوة أمثالها وأن الأجرة عنها في كل سنة خمسة عشر دينارة ذهبًا جديدًا ويطالبه بذلك ويسأل سؤاله سأل أجاب بالاعتراف بوضع يده عليها المدة المذكورة وأنه استأجرها من وكيله الحاج عيسى الرمستانى فى كل بناية دنانير ذهب أكرونة وأنه أقبض المدعى أجرة المدة المذكورة ما عدا أربع فتايل من الذهب الأكرونى فلم يصدقه على ذلك وخرج فى الرضى على ما اعترف به حرر به في ذلك فى تاريخه .

ملحق رقم (١٢)

سجل رقم ١١ ، مادة ١١٠ ، ص ٣٣ ، بتاريخ ١٤ من رجب عام ٩٧٨ هـ / ١٥٨٠م.

وثيقة تبين بعمل أحد المغاربة في وظيفة محتسب بالثغر السكندرى

بين يدى الشيخ إبراهيم الدسوقى الشافعى

أشهد عليه المعلم خليفة ابن موسى بن شوشان الربان الاشهاد الشرعى وهو فى المحتسب بها لثغر السكندرى سابقًا فى القمح الذى أخذه جماعة أمير اللواء السلطانى بالثغر وقايجى العمارة الشريفة به محمد بك دام عزة من بيت المعلم خليفة المذكور الكاين بكوم والحافية أن ذلك أخذ بحضور شهاب الدين المذكور حاله كونه محتسبًا بالثغر ولم يضع يده على شىء من ذلك ولا دعوى ولا طلبًا بوجه ولا سبب ولا فضة ولا ذهبًا ولا ثمنًا عن ذلك ولا قيمة وعلقة ولا تبعة ولا سهرًا ولا نسيانًا ولا ذهولاً ولا جهالة ولا شيئًا قل ولا جل لا يمينًا بالله تعالى أن وجب وصدقه على ذلك شهاب الدين المذكور وأذن خليفة المذكور لاحق على أمير اللواء ولا جماعته بسبب ذلك بتصادقهما على ذلك وثبت الإشهاد بذلك لدى سيدنا الحاكم المشار إليه بشهادة شهوده وصدوره لديه ثبوتًا شرعيًا وحكم بموجب ذلك فى تاريخه .

الشهود

أبو النصر رمضان   أبو سلامة دقناش   الحاج محمد الوكيل   الحاج محمد همان

على محمد المحتسب

ملحق رقم (١٣)

سجل رقم ٨ ، مادة ١٢٦ ، ص ٤٤ بتاريخ ٢٤ ربيع الثانى عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

وثيقة تبين بالتحاق أحد المغاربة فى وظيفة صراف

وفيه لديه أحسن الله إليه

ادعى محمد أبو الغيث بن رمضان التونسى الصراف على الحاج ناصر الدين بن محمد بن على عويدات استحق فى ذمته ستة دنانير بنادقة ثمن فرس أحمر ابتاعها منه فى شهر محرم لمدة شهرين ونصف ومضت المدة ويطالبه بذلك سيل أجاب بالاعتراف وخرجا على الرضا فى ذلك .

قائمة المصادر والمراجع

أولاً : وثائق لم تنشر بعد :

- سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية .

ثانيًا : المخطوطات :

١ - مصطفى الشافعي القلعاوى : صفوة الزمان فيمن تولى على مصر من أمير وسلطان.

٢ - مرعى بن يوسف الحنبلى : نزهة الناظرين فيمن ولى مصر من الخلفاء والسلاطين .

ثالثًا : المراجع المترجمة :

أ . ب . كلوت بك : لمحة عامة إلى مصر ، ٤ أجزاء ، دار الموقف العربى ، تعريب محمد مسعود بك ، القاهرة ١٩٨٢م.

٢ - إبراهيم زكى : الحالة المالية والتطور الحكومى والاجتماعى فى عهد الحملة الفرنسية وعهد محمد على ، القاهرة (ب . ت) .

٣ - إبراهيم طرخان (دكتور) : مصر فى عصر دولة المماليك الجراكسة ، القاهرة ١٩٥٩م.

٤ - أحمد السعيد سليمان (دكتور) : تأصيل ما ورد فى تاريخ الجبرتى من الدخيل ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٨م.

٥ - أحمد عبد الرحيم مصطفى (دكتور) : فى أصول التاريخ العثمانى ، دار الشروق ، بيروت ، ١٩٨٢م.

٦ - إدوارد وليم لين : المصريون المحدثون عاداتهم وشمائلهم ، ترجمة عدلى طاهر نور ، القاهرة ١٩٧٣م.

٧ - ألفريد بتلر : فتح العرب لمصر ، ترجمة محمد فريد أبو حديد ، سلسلة تاريخ المصريين ، جـ١ ، القاهرة ١٩٨٩م.

٨ - أندريه ريمون : القاهرة ، تاريخ حضارة ، ترجمة لطيف فرج ، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع ، القاهرة ١٩٩٤م.

٩ - الأب انستاس الكرملى : النقود العربية والإسلامية وعلم النميات ، مكتبة الثقافية الدينية ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٨٧م.

١٠ - ابن بطوطة : تحقيق ودراسة وتحليل الدكتور حسين مؤنس ، دار المعارف ، القاهرة ١٩٨٠م.

١١ - ب . س . جيرار : الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر ، الجزء الأول، الزراعة ، الصناعات والحرف ، والتجارة ، ترجمة زهير الشايب ، الخانجي ، القاهرة ، ١٩٧٨م.

١٢ - توفيق الطويل (دكتور) : التصوف في مصر أبان العصر العثماني ، القاهرة ١٩٤٦م.

١٣ - ج . دي . شابرول : دراسة في عادات وتقاليد سكان مصر المحدثين ، ترجمة ، زهير الشايب ، الخانجي ١٩٨٠م.

١٤ - جلال يحيى (دكتور) : مصر الحديثة (١٥١٧ - ١٨٠٥) منشأة المعارف الإسكندرية (د.ت) .

١٥ - جمال الدين الشيال (دكتور) : تاريخ مدينة الإسكندرية في العصر الإسلامي ، دار المعارف القاهرة ١٩٦٥م.

١٦ - «» «» «» «» «» «» : تاريخ مدينة الإسكندرية في العصر الإسلامي ، دار المعارف الإسكندرية ١٩٦٧م.

١٧ - حسن الباشا (دكتور) : الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية ، دار النهضة العربية ، ٣ أجزاء ، القاهرة ١٩٦٥ ، ١٩٦٦م.

١٨ - حسن صبحي (دكتور) : المؤثرات الأوروبية في مدينة الإسكندرية في العصر الحديث ، ضمن كتاب مجتمع الإسكندرية عبر العصور المختلفة ، الإسكندرية ١٩٧٣م.

١٩ - الحسن محمد الوزان الفاسي ، المعروف بليون الإفريقي : وصف إفريقيا ، ترجمة محمد حجي ، محمد الأخضر ، الجزء الأول ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت، الطبعة الثانية ، ١٩٨٣م.

٢٠ - حسين خلاف (دكتور) : التجديد في الاقتصاد المصري الحديث ، الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٦٥م.

٢١ - درويش النخيلي (دكتور) : السفن الإسلامية على حوف المعجم ، الإسكندرية ١٩٧٤م.

٢٢ - سعد زغلول عبد الحميد (دكتور) : الإسكندرية عقب الفتح العربي ، ضمن كتاب الإسكندرية منذ أقدم العصور ، الإسكندرية ١٩٦٢م.

٢٣ - «« «« «« «« : الأثر المغربي والأندلسي في المجتمع السكندري ، ضمن كتاب مجتمع الإسكندرية عبر العصور المختلفة ، الإسكندرية ١٩٧٣م.

٢٤ - سعيد عبد الفتاح عاشور (دكتور) : المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك ، القاهرة ١٩٤٥م.

٢٥ - سيدة إسماعيل الكاشف (دكتور) : تعريب مجتمع الإسكندرية ، ضمن كتاب الإسكندرية عبر العصور المختلفة ، الإسكندرية ١٩٧٣م.

٢٦ - صلاح أحمد هريدي (دكتور) : الحرف والصناعات في عهد محمد علي ، دار المعارف ، الإسكندرية ١٩٨٥م.

٢٧ - «« «« «« «« : دور الصعيد في مصر العثمانية (٩٢٣ - ١٢١٣هـ / ١٥١٧ - ١٧٩٨م) ، دار المعارف ١٩٨٤م.

٢٨ - عبد الرحمن فهمي (دكتور) : النقود المتداولة أيام الجبرتي ، ضمن كتاب عبدالرحمن الجبرتي ، دراسات وبحوث ، إشراف الدكتور أحمد عزت عبد الكريم، القاهرة ١٩٧٦م.

٢٩ - عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم (دكتور) : الريف المصري في القرن الثامن عشر ، مطبعة جامعة عين شمس ، القاهرة ١٩٧٨م.

٣٠ - «« «« «« «« : المغاربة في مصر في العصر العثماني ، (٩٢٣ - ١٢١٣هـ / ١٥١٧ - ١٧٩٨م) تونس ١٩٨٢م.

٣١ - عبد العزيز محمد الشناوي (دكتور) : الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها ، الجزء الأول ، الأنجلو ، القاهرة ١٩٧٨م.

٣٢ - عبد الله خورشيد البري (دكتور) : القبائل العربية في مصر في القرون الثلاثة للهجرة ، القاهرة ١٩٦٧م.

٣٣ - عبد الوهاب بكر (دكتور) : الدولة العثمانية ومصر فى النصف الثانى من القرن الثامن عشر ، دار المعارف ، القاهرة ١٩٨٢م.

٣٤ - على بركات (دكتور) : الموقف من الأجانب فى الثورة العرابية ، محاولة لتفسير ظاهرة العنف فى الثورة ، ضمن كتاب مصر للمرصيين ، مائة عام على الثورة العرابية ، القاهرة ١٩٨١م.

٣٥ - عمر عبد العزيز عمر (دكتور) : دراسات فى تاريخ العرب الحديث ، الشرق العربى من الفتح العثمانى حتى نهاية القرن الثامن عشر ، دار النهضة العربية بيروت ، ١٩٧١م.

٣٦ - « « « « « « « « « « : مجتمع الإسكندرية فى العصر العثمانى ، ضمن كتاب مجتمع الإسكندرية عبر العصور المختلفة ، الإسكندرية ١٩٧٣م.

٣٧ - عمر كمال توفيق (دكتور) : الجاليات الأوروبية فى الإسكندرية فى العصور الوسطى ، ضمن كتاب مجتمع الإسكندرية عبر العصور المختلفة ، الإسكندرية ١٩٧٣م.

٣٨ - قاسم عبده قاسم (دكتور) : أهل الذمة فى مصر فى العصور الوسطى ، دار المعارف ، القاهرة ١٩٧٧م.

٣٩ -كارستن نيبور ، رحلة إلى بلاد العرب وما حولها ١٧٦١ - ١٧٦٧ ، الجزء الأول ، رحلة إلى مصر ١٧٦١ - ١٧٦٢ ، ترجمة الدكتور مصطفى ماهر ، القاهرة ١٩٧٧م

٤٠ - ل . أ . ماير : الملابس المملوكية ، ترجمة صالح الشينى ، مراجعة الدكتور عبدالرحمن فهمى ، القاهرة ١٩٧٢م.

٤١ - لطفى عبد الوهاب (دكتور) : الإسكندرية فى العصور البطلمى ، ضمن كتاب الإسكندرية منذ أقدم العصور ، الإسكندرية ١٩٦٢م.

٤٢ - ليلى عبد اللطيف أحمد (دكتور) : الإدارة فى مصر فى العصر العثمانى ، مطبعة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧٨م.

٤٣ - « « « « « « « « « « : دراسات فى تاريخ ومؤرخى مصر والشام فى العصر العثمانى ، مكتبة الخانجى ، القاهرة ١٩٨٧م.

٤٤ - محمد أحمد أنيس (دكتور) : الدولة العثمانية والمشرق العربي ، الأنجلو ، القاهرة، ١٩٧٨م.

٤٥ - محمد بن إياس الحنفي المصري : بدائع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق الدكتور محمد مصطفى ، القاهرة ١٩٦١م.

٤٦ - محمد صبحي عبد الحكيم (دكتور) : مدينة الإسكندرية ، مكتبة مصر ، القاهرة ١٩٥٨م.

٤٧ - محمد مختار : التوفيقات الإلهامية في مقارنة التواريخ الهجرية بالسنين الأفرنكية والقبطية ، بولاق ١٣١١هـ /

٤٨ - محمد عبد اللطيف البحراوي (دكتور) : حركة الإصلاح العثماني في عصر السلطان محمود الثاني ، القاهرة ١٩٧٨م.

٤٩ - محمد عواد حسين (دكتور) : مقدمة في تاريخ الإسكندرية ، تخطيط المدينة ، ضمن كتاب الإسكندرية منذ أقدم العصور ، الإسكندرية ١٩٦٢م.

٥٠ - محمد فؤاد شكري (دكتور) وآخرون : بناء دولة مصر محمد علي ، السياسة الداخلية ، القاهرة ١٩٥١م.

٥١ - « « « « « : عبد الله جاك منو ، وخروج الفرنسين من مصر ، القاهرة ١٩٥٢م.

٥٢ - مصطفى بركات (دكتور) : الألقاب والوظائف العثمانية ، دراسة في تطور الألقاب والوظائف منذ الفتح العثماني لمصر حتى إلغاء الخلافة العثمانية (من خلال الآثار والوثائق والمخطوطات «١٥١٧ -هـ/١٩٢٤» ، دار غريب، القاهرة ٢٠٠٠ .

٥٣ - مصطفى العبادي (دكتور) : الإسكندرية في العصر الروماني ، ضمن كتاب الإسكندرية منذ أقدم العصور ، الإسكندرية ١٩٦٢م.

٥٤ - نعيم زكي فهمي (دكتور) : طرق التجارة الدولية ومحطاتها بين الشرق والغرب ، أواخر العصور الوسطى ، القاهرة ١٩٧٦م.

٥٥ - هاملتون جب ، هارولد بوون : المجتمع الإسلامى والغرب ، ترجمة الدكتور أحمد عبد الرحيم مصطفى ، مصطفى الحسينى ، ٢ جزء ، القاهرة ١٩٧١م ، ١٩٧٢م.

٥٦ - هربرت فيشر : أصول التاريخ الأوروبى الحديث من النهضة الأوروبية إلى الثورة الفرنسية ، نقله إلى العربية الدكتورة زينب عصمت راشد ، الدكتور أحمد عزت عبد الكريم ، مراجعة الدكتور أحمد عزت عبد الكريم ، دار المعارف ، القاهرة ١٩٦٢م.

٥٧ - يوسف آصاف : تاريخ سلاطين آل عثمان ، تحقيق بسام عبد الوهاب الجابى ، دار البصائر ، بيروت ١٩٨٥م.

رابعًا : المراجع الأجنبية :

58 - Baer, Gabrial, : Guilds in Egypt in Modern times, Jursalem, 1964 .

59 - Stanford Shaw, : The Fianacial and Adiminstrative Organazation and development in Ottoman Egypt, Princeton, New Jersy, 1962 .

60 - Stanford Shaw, : Ottoman Egypt in the Age of the French Revolution, Cambridge, Massachustters, 1964 .

خامسًا : الدوريات :

- المجلة المصرية للدراسات التاريخية ، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية .

٦١ - جمال الدين الشيال (دكتور) : الإسكندرية طبوغرافية المدينة وتطورها منذ أقدم العصور إلى الوقت الحاضر ، العدد ، القاهرة ١٩٥٢م.

٦٢ - «» «» «» «» «» : الإسكندرية فى العصرين الأيوبى والمملوكى ، الإسكندرية ١٩٤٩م .

٦٣ - محمد بن أبى السرور البكرى : كشف الكربه برفع الطلبة ، تحقيق الدكتور عبدالرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم ، العدد ٢٠ ، القاهرة ١٩٧٣م.

- مجلة كلية الآداب ، جامعة القاهرة .

٦٤ - محمد شفيق غربال : مصر عند مفترق الطرق (١٧٩٨ - ١٨٠١) رسالة حسين أفندى الروزنامجى ، المجلد الرابع ، الجزء الأول ، مايو ١٩٣٦م.

- مجلة الفرقة التجارية بالإسكندرية .

٦٥ - صبحى لبيب (دكتور) : تاريخ تجارة الإسكندرية فى القرن الرابع عشر الميلادى ، العددان ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، يناير وفبراير ١٩٥١م.

سادسًا : الرسائل العلمية :

٦٦ - إبراهيم يونس محمد سلطح : تاريخ مصر العثمانية من (٩٢٣ - ١١٣١ هـ / ١٥١٧ - ١٧٩٨م) من خلال مخطوطة تحفة الأحباب بمن ملك مصر من الملوك والنواب ، ليوسف الملوانى الشهير بابن الوكيل ، رسالة ماجتير - قسم التاريخ ، كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية ١٩٨١م.

٦٧ - سميرة فهمى عمر : إمارة الحج فى مصر العثمانية (٩٢٣ - ١٢١٣هـ / ١٥١٧ - ١٧٩٨م) رسالة ماجستير - قسم التاريخ ، كلية آداب الإسكندرية ، الإسكندرية ١٩٨٣م.

٦٨ - عفاف مسعد العبد : دور الحامية العثمانية فى تاريخ مصر (٩٧١ - ١٠١٧هـ / ١٥٦٤ - ١٦٠٩م) رسالة ماجستير - قسم التاريخ ، كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية ١٩٨٢م.

المحتويات

مقدمة : ٣

مدخل - أهمية الإسكندرية : ٥

مناخ الإسكندرية : ٨

الموقع والموضع الجغرافى : ٩

اضمحلال الإسكندرية وانكماشها فى العصور الوسطى : ١٣

مظاهر الاضمحلال : ١٤

عوامل الاضمحلال : ٢٢

الفصل الأول : اليونانيون وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية

فى مدينة الإسكندرية فى العصر العثمانى : ٢٥

أولاً : تطور استقرار اليونانيين بالإسكندرية : ٢٧

ثانيًا : النشاط الاقتصادى لليونانيين : ٢٩

ثالثًا : حياتهم الاجتماعية : ٤٣

ملاحق الفصل الأول : ٥٤

الفصل الثانى : الجاليات الأوروبية وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية

فى مدينة الإسكندرية فى العصر العثمانى : ٦١

النشاط الاقتصادى للجاليات الأوروبية : ٧٠

الحياة الاجتماعية للجاليات الأوروبية : ١٠٢

ملاحق الفصل الثانى : ١٢٥

الفصل الثالث : الحجازيون وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية

فى مدينة الإسكندرية فى العصر العثمانى : ١٣٧

الحجازيون وحياتهم الاقتصادية : ١٤٢

حياتهم الاجتماعية : ١٥١

ملاحق الفصل الثالث : ١٥٥

الفصل الرابع : الشوام وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية

في مدينة الإسكندرية في العصر العثماني : ١٦١

أولاً : الحياة الاقتصادية : ١٦٣

أولاً : الحياة الاجتماعية : ١٧٦

ملاحق الفصل الرابع : ١٨٣

الفصل الخامس : المغاربة وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية

في مدينة الإسكندرية في العصر العثماني : ١٨٧

الحياة الاقتصادية : ١٨٧

الحياة الاجتماعية والفكرية : ١٩٦

ملاحق الفصل الخامس : ٢٠٤

المصادر والمراجع : ٢٠٩

رقم الإيداع ٢١٧٧ / ٢٠٠٤
الترقيم الدولى I.S.B.N. 977 - 322 - 131 - 8
مطابع زمزم ت: ٧٩٥٢٣٦٢ - ٧٩٥٠٦٩٤
٥٣ شارع نوبار - باب اللوق

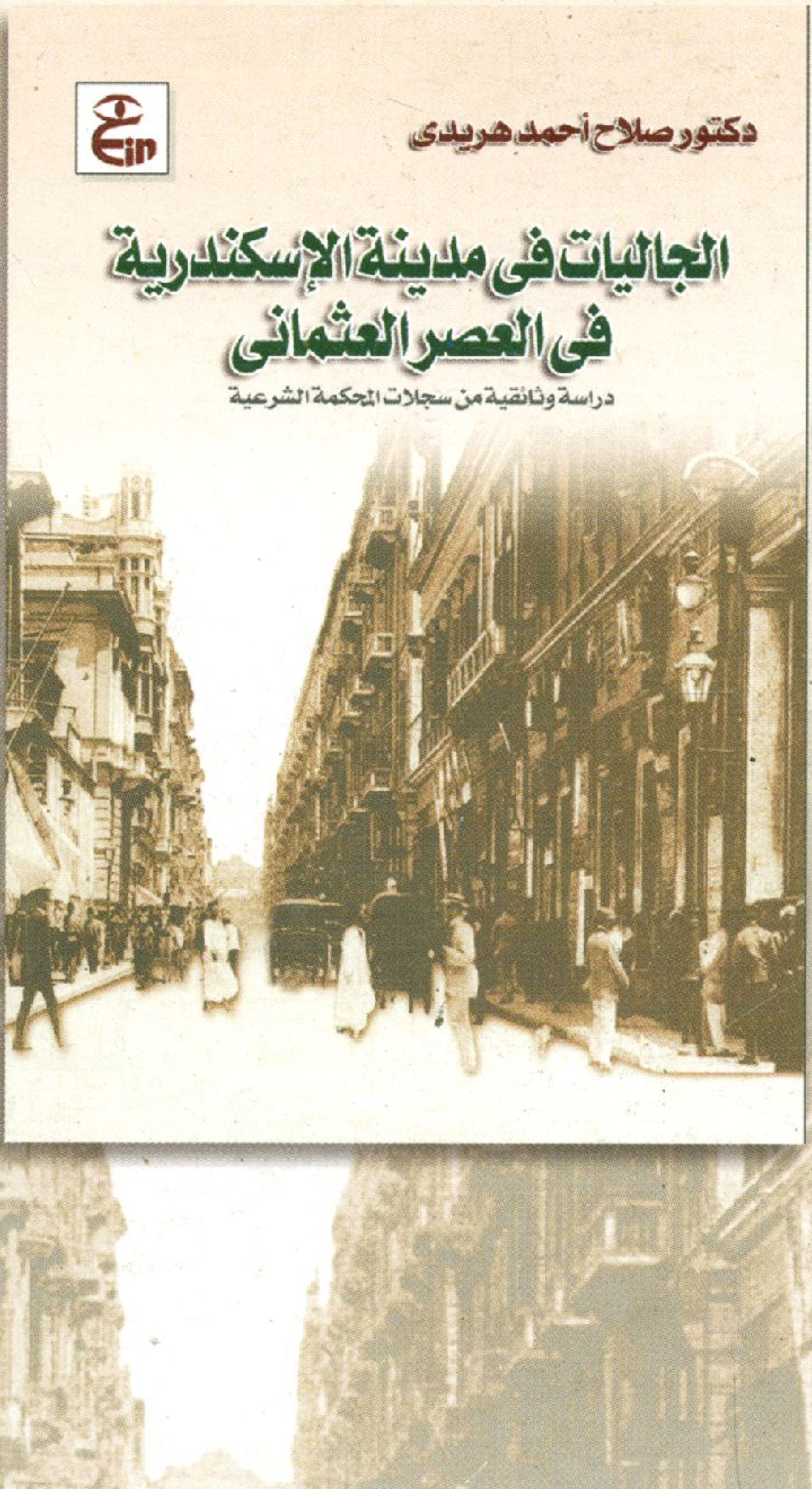

Bibliotheca Alexandrina
07492886

Ein
للدراسات والبحوث الإنسانية والإجتماعية
FOR HUMAN AND SOCIAL STUDIES